العلاقة بين الجزئي الحقيقي والإضافي:-

الجزئي الإضافي أعم مطلقاً من الحقيقي لأن الحقيقي فرد من أفراد الإضافي حيث يصدق عليه وعلى الكلي الذي اندرج تحت كلي، فكل جزئي حقيقي يعتبر إضافياً لأنه لا بد أن يندرج تحت كلي في حالتي الوجود والعدم، ففي الوجود يندرج تحت الكلي الذي هو الموجود وإن كان معدوماً اندرج تحت الكلي الذي هو المعدوم. أما الجزئي الإضافي فلا يشترط فيه أن يكون حقيقياً.

ونلاحظ بأن ما أورده السنوسي هنا يتشابه كثيراً مع ما أورده الرازي[1] غير أن السنوسي كان أكثر توضيحاً وأغزر مادة. ولنلخص هذا الرسم ما أورده السنوسي في تقسيم المفرد إلى كلي وجزئي وأنواع كل قسم .

(١) الرازي ، تحرير القواعد المنطقية ص ٦٩، ٧٠.

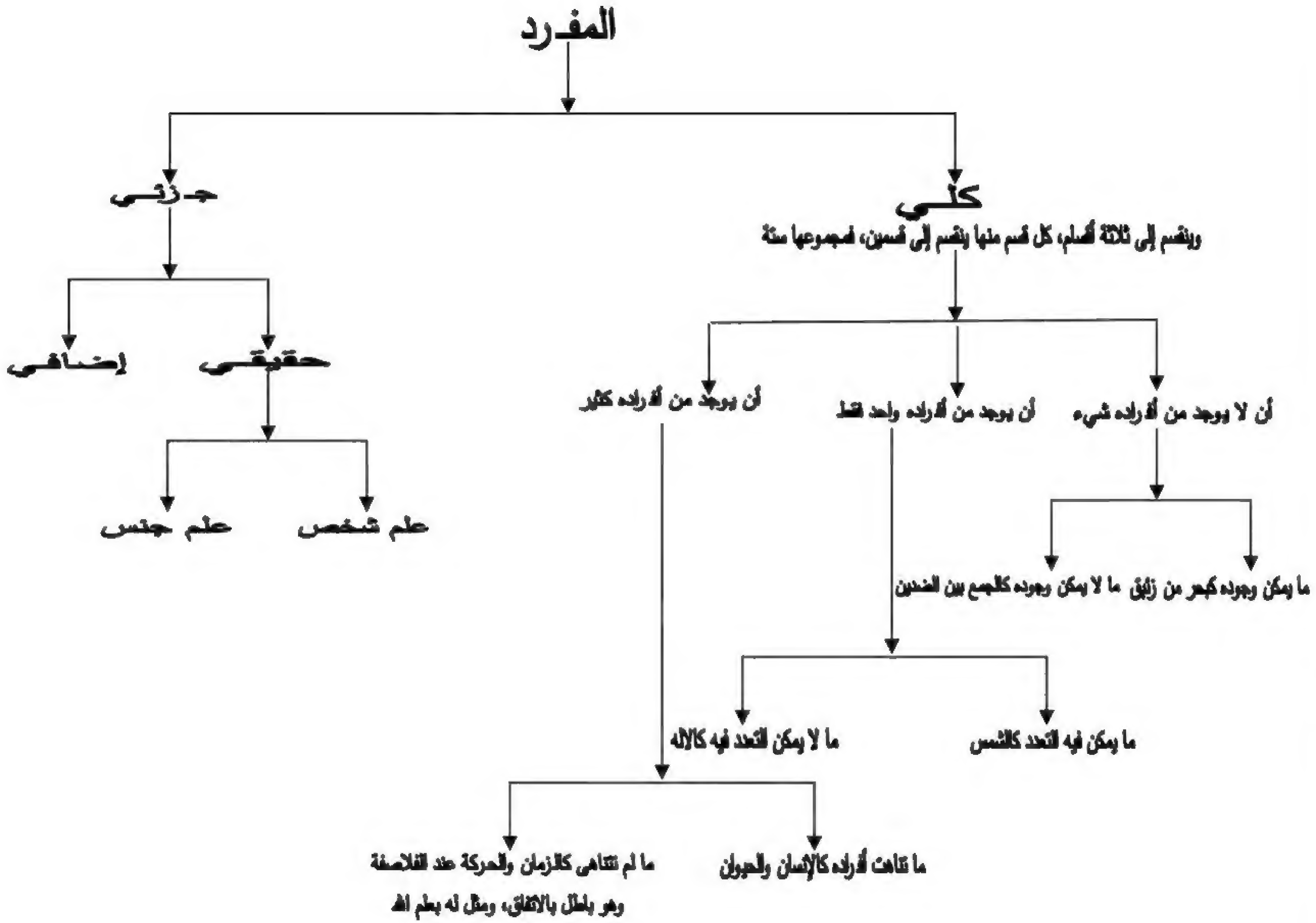
المفرد
كلي
وينقسم إلى ثلاثة أقسام، كل قسم منها ينقسم إلى قسمين، فمجموعها ستة
أن لا يوجد من أفراده شيء
أن يوجد من أفراده واحد فقط
أن يوجد من أفراده كثير
ما يمكن وجوده كبحر من زئبق
ما لا يمكن وجوده كالجمع بين الضدين
ما يمكن فيه التعدد كالشمس
ما لا يمكن التعدد فيه كالإله
ما تناهت أفراده كالإنسان والحيوان
ما لم تتناهى كالزمان والحركة عند الفلاسفة
وهو باطل بالاتفاق، ومثل له بعلم الله
جزئي
حقيقي
إضافي
علم شخص
علم جنس

الفصل الثاني

مبادئ التصورات أو مبادئ التعريفات
(الكليات الخمس)

كيفية إيجادها:

مبادئ التصورات أو التعريفات هي الكليات الخمس التي هي الجنس، والنوع والفصل والخاصة والعرض العام.

والكليات الخمس مرتبطة بفكرة الجوهر عند أرسطو، والجوهر مقولة من المقولات – والمقولة معنى كلي يمكن أن يكون محمولاً في قضية(١)– وعدد المقولات التي هي محمولا عشرة هي / الجوهر والكمية والكيفية والإضافة، والفعل والإنفعال والمكان والزمان والوضع والحال(٢).

ونلاحظ المقولات والمحمولات التسع الأخيرة يدخل فيها جميع ما يطرأ على الموجودات من أعراض، أما الموجودات ذاتها من حيث هي جواهر فتدخل تحت مقولة الجوهر(٣).

---

(١) محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفي، أرسطو المدارس المتأخره، ط ٤ الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤ ط ٢،ص ٣٩.

(٢) محمد علي أبو ريان، علي عبد المعطي محمد، أسس المنطق الصوري ومشكلاته ص ١٣٧، ١٣٨ وسنوضح هذه الجواهر العشرة في النوع .

(٣) محمد السرياقوسي، التعريف بالمنطق الصوري د ط دار الكتب الجامعية، الاسكندرية مصر ١٩٧٥ص ٦٠.

"والجوهر هو ما يقوم بذاته بينما يقوم سائر ما عداه عليه"[١] وهو نوعان الجوهر الأول أو الجواهر الأولى، وهو الجوهر الواقعي المحسوس مثل سقراط وأرسطو وهي متعلقة بالأفراد.

والجوهر الثاني أو الجواهر الثانية، هو المثالي الغير متشخص في الأعيان. وهي تتركب من الجواهر الأولى وتتمثل في النوع أو الجنس مثل إنسان حيوان[٢].

و الجوهر الأول يكون دائماً موضوعاً بينما يكون الثاني محمولاً، والقضية الحملية تتكون من الموضوع المحمول، ومن هنا اكتشف أرسطو الصلة التي تربط المحمول بالموضوع، والتي تجعل من الممكن حمل مقولة من المقولات السابقة على موضوع معين، ولا يكفي أن نعرف بأن المحمول هو واحد من المقولات العشر بل يجب أن نعرف جنس المحمول، هل هو عين الموضوع أم أنه خاصة من خصائصه؟ وهل يشير المحمول إلى خاصة متعلقة بالموضوع ضرورة أو عرضاً ؟.

هذه المناقشات أدت بالضرورة إلى التمييز بين خمسة أنواع من المحمولات هي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض[٣].

ويرجع الجنس والنوع والفصل إلى ممارسة فن القسمة الثنائية عند أفلاطون لأن الغاية من القسمة عنده هي " تعين ماهية الموضوع، وذلك بتحديد الطبقة العليا التي يكون الموضوع أحد أفرادها، مثل حيوان بالنسبة للإنسان، ثم تقسيم هذه الطبقة إلى عدة أقسام مثل ناطق بالنسبة لغير الناطق ، وهذه الطبقة العليا أي حيوان

---

(١) محمد على أبو ريان، علي عبد المعطي محمد، أسس المنطق الصوري ومشكلاته، ص ١٣٧ .

(٢) المصدر نفسه، ص ١٣٧، محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفي ج٢ ص ٤٠.

(٣) المصدر نفسه ص ٤٠.

هي جنس عند أرسطو[١]" أما ما يميز أفراد هذه الطبقة أو يقسمها إلى أقسام مختلفة فهو الفصل، فالفصول فرع للجنس، وإضافة الفصل إلى الجنس ينتج النوع، والجنس والفصل جزءا الماهية، فاجتماعهما معاً يشير إلى الماهية التي تكون في صيغة التعريف.

أما الخاصة والعرض فلا تعتبران من مكونات الماهية، لكن الخاصية تتعلق بماهية الموضوع أما العرض فيمكن أن لا يتعلق بالموضوع.

وهذه المقولات الخمس فرفريوس أول من سماها بالكليات الخمس[٢] ونلاحظ بأن أرسطو كان يعبر عن النوع بالتعريف بالحد، وفرفريوس هو الذي استبدل في تقسيمه الخماسي للكيات التعريف بالحد، بالنوع واعتبر الكليات ألفاظاً لا صفات ، وقد لحظ في شجرته الحملية العلاقة بين الأجناس والأنواع في تقسيم ثنائي متأثراً بنظرية أفلاطون في القسمة الثنائية[٣].

والسنوسي في هذا يوافق فرفريوس والمناطقة المسلمين عامة ويبين وجه أقسام الكلي، إليها وهو أنه :-

١) إما أن يكون خارجاً عن ماهية أفراده وهو قسمان :

أ- مختص بما تحت حقيقة واحدة (الخاصة) .

ب- غير مختص بما تحت حقيقة واحدة (العرض العام).

٢) وإما أن لا يكون غير خارج عن ماهية أفراده، وهو ثلاثة أقسام .

---

(١) محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفي ط ٢، ص ٤٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤١.

(٣) المصدر نفسه ص ٤١.

أ- أن يكون تمام ماهية حقيقية أفراده (النوع الحقيقي).

ب- أو يكون جزءاً من حقيقة أفراده (الفصل).

ج – أو يكون مساوياً لها أو أعم (الجنس)[١] .

هذه الكليات الخمس ثلاث منها ذاتية لعدم خروجها عن الماهية، وهي الجنس والنوع[٢]، والفصل، والإثنان الباقيان عرضيان لخروجهما عن الماهية، وهما الخاصة والعرض العام، والسنوسي يبين هذه الكليات بالتفصيل كما يأتي.

١- الجـــنـــس:

يعرفه السنوسي بأنه " ما صدق في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقيقة كحيوان[٣]" ويتفق في هذا مع الساوي الذي يعرفه بأنه "المقول في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقائق قولاً بحال الشركة[٤]" ويخالف بذلك فرفريوس الذي يعرفه بأنه "المحمول على كثيرين مختلفين بالنوع طريق ما هو[٥] " وقد خطأ ابن سينا فرفريوس بقوله "وقولنا في جواب ماهو أي قولاً بحال الشركة لا بحال الإنفراد كالحيوان للإنسان والفرس لا كالحساس للإنسان والفرس، فإن الحساس لا يدل إلا على كمال ماهية مشتركة للإنسان والفرس، وإن كان يدل على معنى ذاتي وهو كونه ذا حس..... فيجب إذا حددت الجنس أن تحدده بما لا يشاركه فيه

---

(١) السنوسي شرحه، لمختصره في المنطق، ورقة ٢٣٦/ ب، ٢٣٧/أ .

(٢) السنوسي شرح اياغوص البقاعي، ورقة ٣/أ.

(٣) السنوسي، مختصر في علم المنطق ورقة ١/ب .

(٤) عمر بن سهلان الساوي البصائر النصيرية، ص ٣١.

(٥) فرفريوس اياغوص، تحقيق فؤاد أحمد الأهواني ، دار إحياء الكتب العربية القاهرة، ١٩٥٢، ص٦٩.

فصل الجنس، وإذا حددت الجنس أن لا تديره على النوع، ولا تشتغل بما يقول فرفريوس[(١)]" ويبدوا أن هذا هو الذي جعل السنوسي يعرف الجنس كما عرفه مخالفاً بذلك فرفريوس .

والجنس طبيعي وعقلي ومنطقي.

فالجنس الطبيعي هو تلك الحقيقية الكبلية في ذاتها والصالحة لأن تصبح جنساً بتصورها في الذهن أو بتحققها في الأفراد.

والجنس العقلي هو القدر المشترك بين الأفراد من هذه الحقيقة، والأساس الذي يقوم عليه انطواؤها تحت صنف واحد.

والجنس المنطقي هو مجموعة الخصائص المقولة على كثيرين مختلفين بالنوع[(٢)] ومن هنا يصبح للكل ثلاث نواح:

من ناحية ميتزيقية يظهر فيها مجرد على الزمان والمكان وأخرى موضوعية يصدق بها على أفراد كثيرين ندركه فيها ونستخلصه منها ثالثة منطقية ويبدو فيها مجموعة من الخصائص التي تقال على صنف معين[(٣)].

والسنوسي لا يتعرض لهذه الأصناف للجنس، وإنما يبدأ مباشرة في كتابة مقدمة يبين فيها كيفية طرح الأسئلة في مختلف الملابسات، وهي أن السائل عن أمر ما في أحد احتمالين نوضحهما في هذا الرسم[(٤)]:-

(١) ابن سينا ، النجاة، ص ٩ .

(٢) المقصود بالنوع هنا الصورة أو الحقيقة الذاتية(ابن سينا النجاة ص ٩)

(٣) ابن سينا ، الشفاء ، المنطق، المدخل، ص ٦٦ .

(٤) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٣٦/أ .

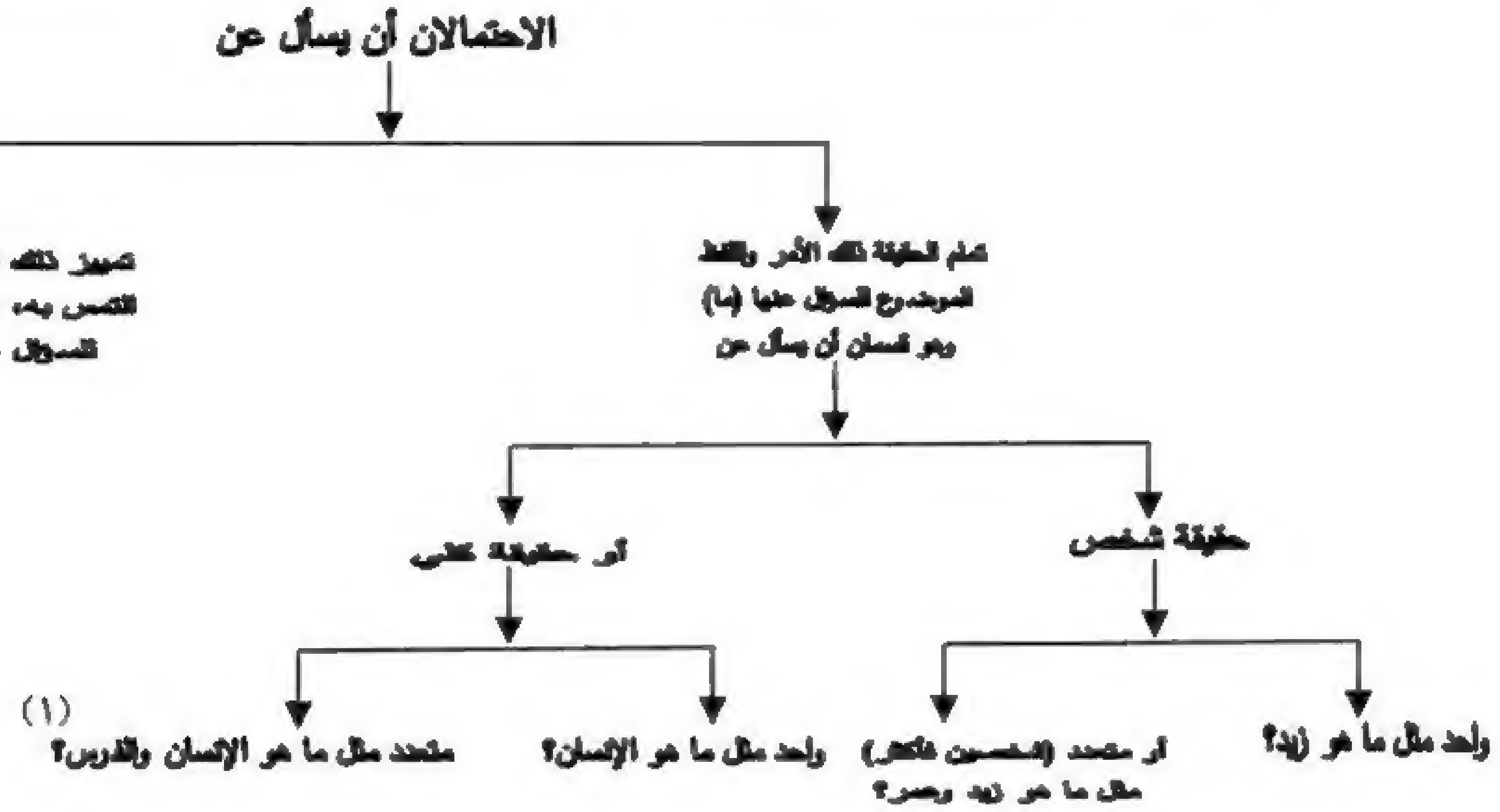

وهذه الأسئلة بما هو وإن كثرت فجوابها منحصر في ثلاثة أقسام:

١. الجواب بالنوع الحقيقي وذلك إذا كان السؤال عن مفرد شخصي أو أشخاص متحدة الحقيقة أو صنف، أو أصناف وحدها، أو مع الشخص. . إلخ، والجواب هنا يكون أعم من السؤال لأنه حقيقة الشيء أعم من ذاته، كأن نسأل ما هو زيد؟ فنجيب بالنوع الحقيقي فنجد حقيقته أعم من ذاته، وكذا كل شخص لأن ذاته تشخص بعوارض زائدة تعرض لحقيقته.

٢. الجواب بالجنس: وذلك إذا لم يكن السؤال عن متشخص ، كأن يكون عن متعدد تشخيصين أو كليين مختلفي الحقيقة، مثل ما هو الإنسان والفرس. والجواب: هما الحيوان وهو أعم من كل واحد منهما، فيجاب إذن بالجنس الأقرب إليهما.

ونلاحظ بأن القسمين السابقين يكون الجواب فيهما على وجه الإجمال لأنه يحتمل أن يكون السائل قاصداً السؤال عن تفصيل حقائقها أو قاصداً

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٣٩/أ.

عما ينقح له تلك الحقيقة عما خالطها من العوارض ولبسها عليه.

٣. الجواب بالحد: وذلك إذا كان السؤال عن كل واحد ولا يكون التعدد مثل ما هو الإنسان؟ والجواب هنا يكون التفصيل عكس القسمين السابقين، فلا بد أن نجيب بتفصيل أجزاء الكلي المسؤول عنه مطابقة أو تضمنا حتى لا يبقى من الحقيقة شيء غامض، فيجاب بالحد التام وهو الحيوان الناطق[١].

بعد هذا يبين السنوسي معاني تستخدم بكثرة في الكليات الخمس وهي المقول في جواب ما هو، والمقول في طريق ما هو، والداخل في جواب ما هو [٢]، وذلك كي يكون الدارس على علم بها.

٢- النــــوع:

دقة السنوسي في تعريفة له والجديد الذي أضافه في كيفية طرح الأسئلة والجواب عنها بالنوع يعرفه بأنه " ما صدق في جواب ماهو عليه كثيرين متفقين بالحقيقية كالإنسان"[٣].

وهو تعريف قريب من تعريف الكاتبي الذي يعرفه بأنه "كلي مقول على واحد، أو على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ماهو "[٤] غير أن الكاتبي "على واحد" للتعرف حشو لأن النوع الغير متعدد الأشخاص مقول على كثيرين موجود في الذهن[٥]" كما أن قوله ملي "لا معنى له ، إذ تغني عنه كلمة (مقول) وهذا ما جعل السنوسي يتلافى هذا التعريف أما فرفريوس فيعرفه بأنه " المحمول على كثيرين

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٣٧/ ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٣٨/أ.

(٣) السنوسي شرحه لمختصره، في المنطق ورقة ٢٣٨/أ.

(٤) الكاتبي الرسالة السمسية، ص ٤٦.

(٥) الرازي ، تحرير القواعد المنطقية ، ص ٤٨.

مختلفين بالعدد من طريق ما هو "[١] وقد تبعه في ذلك الفارابي[٢] وهو نفس نص ابن سينا، غير أن ابن سينا يستعمل كلمة "في جواب ما هو "[٣] بدل " من طريق ما هو" ، والسنوسي يرى أن هناك فرقاً بين الحدين " فالمقول في جواب ما هو يعني المحمول في جواب ما هو، أما المقول في طريق ما هو فيقصد به المناطقة كل واحد من أجزاء المحدود المصرح بأسمائها في حده مثل الحيوان الناطق من قولنا في حد الإنسان هو الحيوان الناطق، فالحيوان جزء من المحدود الذي هو الإنسان. وقد صرح باسمه في الحد[٤] ولذلك كان تعريفه شاملاً لهما معاً.

بعد أن عرف السنوسي النوع بين كيف تطرح الأسئلة ويجاب عنها بالنوع، فهي تطرح بـ (ما) إذ بها يسأل عن تمام حقيقة المسوؤل عنه، ويطرح السؤال بها وحدها في جميع الأفراد، ولذلك فان حكم جواب أصناف النوع واحد سواء أفردت أو تعددت، ولكنها إذا أفردت كأن يكون السؤال بما هو عن صنف ما ، أجيب بالنوع موصفاً بالوصف الذي امتاز به ذلك الصنف عن غيره.

أما إذا كان السؤال عن متعدد من الأصناف، فيجاب بالنوع موصوفاً بتمام الوصف المشترك بين ذلك المتعدد، فيقال مثلاً في السؤال عن الزنجي بما هو الإنسان الأسود وعن الزنجي والصقلي بما هو الإنسان العجمي[٥].

ويذكر السنوسي أن هذا التمييز في الجواب من ابتكاره[٦] ونحن لم نجده عند غيره من الكتب التي رجعنا إليها في بحثنا هذا .

---

(١) فرفريو اياغوض ص ٧٢،٧٣.

(٢) الفارابي، كتاب الألفاظ المستعملة في المنطق، تحقيق محسن مهدي المطبعة الكاثولكية بيروت ١٩٦٨، ص ٧١.

(٣) ابن سينا ، النجاة، ص ٩.

(٤) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٣٨/أ .

(٥) المصدر نفسه، ورقة ٢٣٨/ب.

(٦) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٣٨/ب.

بعد هذا بين السنوسي أن معنى الصدق على كثيرين في حد الجنس يختلف عما ذكر هنا، لأن معنى الصدق على كثيرين في حد الجنس في جواب ما هو يجب أن يكون عند الجمع بينهما في السؤال بما هو، ولا يجوز أن يجاب به عند أفراد بعضها بالسؤال، وذلك لأنه مقول على مختلف بالحقيقة، فلا يكون تمام المشترك بين تلك الحقائق إذا كان تماما لحقيقة بعضها فقط[١].

إنقسام النوع إلى حقيقي وإضافي والعلاقة بينهما:

النوع الحقيقي ما سبق وهو " ما صدق في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقيقة كالإنسان" ، أما النوع الإضافي فهو "الكلي المقول على كثيرين في جواب ما هو، المندرج تحت جنس، وبينه وبين النوع الحقيقي عموم وخصوص من وجه"[٢] والتقييد بالمندرج تحت جنس لا يخرج كلا من الجنس العالي (الجوهر) والجنس المفقود (العقل) كما يخرج النوع البسيط (لا جنس فوقه) وهو المقول على أفراد متفقة بالماهية كالنقطة.

أما العلاقة بينهما فهي العموم والخصوص من وجه، فيجتمعان في النوع السافل(نوع الأنواع) كالإنسان وهو نوع حقيقي لأنه لا يقال إلا على إفراد متفقة بالماهية، وليس تحته نوع، بل أشخاص، وهو كذلك نوع إضافي أيضاً لا ندرجه تحت جنس الحيوان وغيره .

وينفرد النوع الحقيقي في النوع البسيط كالنقطة ، وهذا النوع ليس إضافياً لعدم اندراجه تحت الجنس.

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٣٨/ ب.
(٢) السنوسي مختصر في المنطق، ورقة ١/ ب، ٢/أ.

وينفرد النوع الإضافي في الجنس السافل وهو ما لا جنس تحته الحيوان، وهو إضافي لاندرجه تحت جنس الجسم، وليس حقيقياً لأنه ليس مقولاً على أفراد متفقة بالماهية في جواب ما هو، كما ينفرد النوع الإضافي أيضاً في الجنس المتوسط.

والسنوسي بين هذه العلاقة بين النوع الحقيقي والإضافي رداً على المناطقة الذين يرون أن النوع الإضافي أعم مطلقاً من الحقيقي، ومنهم ابن سينا(١) وموقف السنوسي صحيح لأنه أثبت وجود كل منهما بدون الآخر، مع أنهما يصدقان على نوع من الأنواع .

مراتب الجنس والنوع الإضافي:

بين السنوسي هنا تعدد مراتب كل من الجنس والنوع الإضافي .

فمراتب الجنس أربعة: -

١- الجنس العالي (جنس الأجناس) كالجوهر وهو لا جنس فوقه.

٢- الجنس المتوسط كالجسم، وهو ما فوقه جنس وتحته جنس.

٣- الجنس السافل كالحيوان، وهو ما لا جنس تحته، وفوقه الأجناس وتحته الأنواع الحقيقية .

٤- الجنس المنفرد، وهو ما لا جنس فوقه ولا جنس تحته، ومثاله متعذر لأن الأجناس التي حددها الفلاسفة عشرة، جوهر وتسعة أعراض وهي :-

الجوهر مثل إنسان وفرس، والكم مثل ذراعان وثلاثة أذرع، والكف مثل أبيض وكاتب، والإضافة بالضعف والنصف، وأين مثل زيد في البيت ، ومتى مثل عام أول، وأمس، والوضع مثل متكئ وجالس، وله (الملك) مثل متنعل

(١) ابن سينا ، الشفاء، المنطق،المدخل،ص ٥٤، ٥٥.

ومتسلح.ويفعل ويحرق ويقطع، وينفعل مثل ينحرق وينقطع [(١)]، وتسمى هذه الأجناس العشر بالمقولات العشر ، ومعناها الطريق العشر التي يمكن بمقتضاها لمحمول أن يكون مسبوقاً بموضوع[(٢)].

والجنس المفرد لم يقم دليل على وجوده ولا على عدمه، والسنوسي يخالف كلا من فرفريوس[(٣)] و ابن سينا[(٤)] الذين أهملاه بناءاً على ما سبق، ويوافق كلا من ابن العسال[(٥)] والخونجي [(٦)] وابن عرفه[(٧)] الذين أثبتوه، وقد مثل لهذا الجنس المفرد أو المنفرد بالعقل، بناء على جنسيته واختلاف أفراده بالفصول لا بالخواص[(٨)].

وأما مراتب النوع الإضافي فأربعة كذلك ، وهي :-

١- النوع العالي كالجسم، وهو مندرج تحت الجوهر، ولا نوع فوقه تحت الأنواع.

٢- النوع المتوسط كالحيوان، وهو ما فوقه نوع وتحته نوع.

٣- النوع السافل (نوع الأنواع) كالإنسان وهو لا نوع تحته وفوقه الأنواع.

---

(١) ابن رشد، تلخيص منطق أرسطو، تحقيق جرارجهامي ، المطبعة الكاثوليكية، يروت ١٩٨٢ المقولات ص ١٠.

(٢) روبير بلانشي، المنطق وتاريخه من أرسطو حتى راسل ترجمة خليل احمد خليل ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، ١٩٨٠، ص ٣٨.

(٣) فرفريوس اياغوص،ص ٧٢....٧٥ .

(٤) اين سينا الشفاء ، المنطق، المدخل، ص ٦٢.

(٥) ابن العسال، مقالة في المنطق ، ص ١٣٦.

(٦) الخونجي الجمل، ص ٣٠.

(٧) اين عرفه، المختصر في المنطق، ص ٦٥.

(٨) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ١٣٩/ب.

٤- النوع المفرد وهو ما لا نوع فوقه ولا نوع تحته، ومثاله متعذر وقد مثل له بالعقل.أيضا[١] ، لكن على أساس من يرى اختلاف أفراده بالخواص لا بالفصول .

وهذا النوع لم يذكره فرفريوس وابن سينا، وقد أخذ السنوسي من الخونجي[٢] وابن عرفه[٣]، كذلك ويمكن أن يكون تأثر بابن العسال لأن ما أورده السنوسي هنا في مراتب الجنس والنوع، وتقسيم النوع إلى حقيقي وإضافي لا يختلف كثيراً مع ما أورده ابن العسال[٤] ويمكننا أن نوضح مراتب كل من الجنس والنوع بهذا الرسم:-

بعد أن بين السنوسي أنواع كل من الجنس والنوع حدد العلاقة بين الأجناس وما تحتها والأنواع وما تحتها وهي :-

أن كل ما يقول به الأعلى سواء كان جنساً أو نوعاً يتقوم به ما تحته من غير عكس لأنه جنس لما تحته بلا عكس، وكل ما ينقسم إليه الأسفل ينقسم إليه الأعلى من غير عكس[٥].

والسنوسي هنا متأثر بفرفريوس الذي أورد هذه الفكرة بقوله "..... لأن قسمة الجنس أبداً إلى أنواع كثيرة، فإن الجنس أبداً يحمل على النوع، وكل ما هو فوق يحمل على ما تحته فأما النوع فليس يحمل إلا على الجنس القريب منه، ولا

(١) وقد مثل له ابن العسال بالملاك (ابن العسال مقالة في المنطق ص ١٣٦.
(٢) الخونجي الجمل ، ص٣١.
(٣) ابن عرفه، المختصر في علم المنطق، ص ١٣٦،١٣٥ .
(٤) ابن العسال مقالة في المنطق، ص ١٣٦،١٣٥.
(٥) السنوسي ، شرحه لمختصرة في المنطق ، ورقة ٢٤٠/أ

على الإجناس التي فوق ذلك الجنس لأنها لا تنعكس"[١] و بالإضافة إلى هـذا فـإن الكثير مما ذكره السنوسي هنا تلخيص من اياغوض فرفريوس.

٣- الفصـــل :

يعرفه بأنه "جزء الماهية الصادق عليها في جواب أي ما هـو كالنـاطق باعتبـار ماهية الإنسان" أو "هو الكلي المقول على الماهيو في جواب أي ما هو قولاً ذاتياً[٢]".

ونلاحظ بأن العريف الأول هو الفصل المقوم عنـد الجرجـاني الـذي يقسـم الفصل إلى قسمين أحدهما الفصل المقوم وثانيهما الفصل الـذي هـو "كلـي يحمـل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره"[٣] وقد ورد بنصـه عنـد الغزالـي[٤] كما أورده الكاتبي[٥] مما يدل على تأثر مناطقة المسـلمين ببعضـهم، أمـا فرفريـوس فإنه لا يقتصر على تعريف واحد له ومن بين تعاريفـه "هـو المحمـول علـى كـثيرين مختلفين بالنوع من طريق أي شيء هو "[٦] وفرفريوس يعرف كلا من الجنس والنوع والفصل نفس التعريـف، غـير أنـه يجعـل الجـنس ... بـالنوع مـن طريـق مـا هـو. والنوع... بالعدد من طريق ما هو، الفصل.... بالنوع من طريق أي شيء هو.

والسنوسي يستعمل كلمة (أي ما هو) في تعريـف الفصـل بـدل "أي شـيء هو"، وذلك تأثراً بابن سينا الذي يعرفه بأنه ".... المقول على كلي في جواب أي مـا هو"[٧] وهذا التعريف يتضمن تعريف السنوسي الثاني للفصل.

بعد أن عرف السنوسي الفصل وشرح ذلك، بين علاقة الإجناس والفصـول من حيث قربها وبعدها بالنسبة إلى اجناسها وفصولها.

(١) فرفريوس إياغوجي ص ٧٥.
(٢) السنوسي، مختصر في علم المنطق، ورقة ٢/أ.
(٣) الجرجاني، التعريفات ،ص ٨٩.
(٤) الغزالي، معيار العلم، ص ٧٦.
(٥) الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ٥٤.
(٦) فرفريوس، اياغوص، ص ٨.
(٧) ابن سينا عيون الحكمة،ص ٢.

فالجنس إن كان تمام المشترك بين الماهية وبين كل ماهية فشاركها فيه فهو جنس قريب لها مثل الحيوان بالنسبة إلى الإنسان، وإن كان تمام المشترك بين الماهية وبعض ما يشاركها فيه فقط، فهو جنس بعيد بمرتبة واحده، إن لم يكن تحته تمام مشترك خص منه إلا واحداً، أو بأكثر من مرتبة أن تعدد ما تحته من تمام المشترك الأخص، مثل الجسم بالنسبة إلى الإنسان، وبقدر تعدده تزداد مرتبة ذلك الجنس في العبد[1].

فالضابط في معرفة مراتب البعد هو اعتبار عدد الأجوبة الشاملة لجميع المشاركات وينقص منه واحد، فما بقى فهو مرتبة البعد[2].و أما الفصل فإما أن يكون مساوياً للماهية أو أعم منها.

فإن كان مساوياً لها فهو إما تمام الجزء المميز لها فيكون فصلاً قريباً لها، وإما أن لا يكون تمام المميز فيكون جزءاً منه مساو له (لأنهما معا يساويان الماهية)، والسنوسي يبين أن هذا سيؤدي إلى أن يصبح المميز جزءاً مساوياً لبعض الفصول وتمام المميز لذلك البعض لئلا يتسلسل. وهذا الفصل قريب للأول الذي هو تمام الجزء المميز للماهية وفصل لها ونلاحظ بأن التعليل بالتسلسل ليس في محله هنا، لأن التسلسل "ترتيب أمور غير متناهية، ولم يلزم من الدليل ترتيب أجزاء الماهية، وإنما يلزم أن لو كان تمام المشترك الثاني جزءاً من تمام المشترك الأول. وهو غير لازم"[3] وأما إن كان الفصل أعم من الماهية، فإنه لا يصلح لتمييزها التمييز التام إلا عما لا يشاركها فيه، كتمييز الإنسان بالإحساس عن الشجر والحجر لا عن الفردوس والطير، ومع ذلك فإن هذه التسمية ضعيفة عليها أن يسمى الجنس فصلاً

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق ورقة ٢٤٠/أ.

(٢) الجرجاني، حاشية على تحرير القواعد المنطقية ،ص ٥٣.

(٣) الرازي، تحرير القواعد المنطقية ، ص ٥٣.

لوجود مثل هذا التميز فيه[١].

٤- الخاصـــة :

تعرف بأنها "الكلي الخارج عن الماهية الخاص بها كالضاحك للإنسان أو هي الكلي المقول على الماهية في جواب أي ما هو قولاً عرضياً[٢]".

٥- العرض العام :

ويعرف بأنه " الكلي الخارج عن الماهية، الصادق عليها وعلى غيرها. كالمتحرك للإنسان"[٣] والفرق بينه وبين الخاصة، إن الخاصة كلي مقول على أفراد حقيقة واحدة فقط، أما هو فإنه كلي مقول على أفراد حقيقة واحدة وغيرها.

انقسام كل من الخاصة والعرض العام إلى أربعة أقسام:

وكل منهما أي الخاصة والعرض العام قولاً عرضياً، كما أن كلا منهما ينقسم إلى أربعة أقسام:-

١) شمول كل منهما لجميع الأفراد التي هي خاصة أو عرض عام لها، ويكون ممكن المفارقة لها كالتنفس والضحك بالفعل للحيوان ذي الرئة والإنسان.

٢) شمول ولزوم كل مهما لماهية أفراده كالضحك والتنفس بالقبول للإنسان.

٣) شمول ولزوم كل منهما لوجود إفراده لا لماهيتها، كالمخلوقية للممكنات وللحيوان، فلا ممكن ولا حيوان موجود إلا وهو مخلوق، لقيام البرهان على ذلك، - وهنا يظهر تأثير السنوسي بعلم الكلام-، وهذا اللازم لا يلزمها إلا عند وجودهما.

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٠/ب، ٢٤١/أ.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٤١/أ .

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٤١/أ.

٤)عدم شمول كل منهما لأفراد الماهية، كالكتاب بالفعل والأسود بالعفل للإنسان.

بعد أن بين السنوسي انقسام كل من الخاصة والعرض العام إلى هذه الأقسام وضح أقسام كل من اللازم وغير اللازم، فاللازم قسمان:-

- لازم بوسط وهو الذي لا يكتفي باللازم والملزوم.
- ولازم بغير وسط وهو البين المنقسم إلى ذهني وغير ذهني.

أما غير اللازم فينقسم إلى :-

- دائم لا يزول كألوان بعض الحيوانات التي لا تفارقها أبداً، كالسواد للغراب، وهذه مع استدامتها فلا تعد لازمة، لأن اللازم ما يستحيل في العقل أن يفارق كالزوجية للأربعة.

و إلى مفارق وهو أربعة أقسام: بطيء المفارقة وسريعها وعسيرها وسهلها[1].

ونلاحظ في نهاية هذه الكليات الخمس أن السنوسي يرى أن كل واحد منها أمر إضافي، لا يتقرر مفهومه إلا بالقياس إلى ما يضاف إليه، فالجنس لا يكون جنساً إلا لنوعه، والنوع لا يكون نوعاً إلا لجنسه، وكذلك البواقي ومن ثم جاز أن يكون الشيء الواحد جنساً وفصلاً ونوعاً وخاصة وعرضاً عاماً، كالإحساس مثلاً فهو جنس للبصر والسمع، وفصل للحيوان، ونوع من المدرك لأن الإدراك قد يكون عقلياً وقد يكون حسيا، وخاصة للجسم وعرض عام للناطق والجنس عرض عام للفصل، والفصل خاصة لخروج كل منهما عن ماهية الآخر. والحاصل أن الكليات الخاصة قد يجتمع كلها، وقد يجتمع منها ثلاثة وقد يجتمع منها اثنان[2].

(١) المصدر نفسه ورقة ٢٤١/ب.

(٢) السنوسي شرح اياغوض البقاعي ، ورقة ١٤/أ.

الفصل الثالث

مقاصـــد التصـــورات

(المعرفات أو القول الشارح)

أهمية التعريف ومناقشة التصور والتصديق أيهما أسبق ؟ وموقف السنوسي من ذلك:- كثير ما يكون الإختلاف بين الناس راجعاً إلى إختلافهم حول معاني الألفاظ التي يستعملونها، وقد يعمد البعض كالجدليين والسياسين إلى استعمال ألفاظ عامة وغامضة في معناها، مثل الحرية العدالة..... إلخ للتأثير على السامعين ومن هنا تنشأ الحاجة إلى التعريف[١]، وهو عند أرسطو البحث عن الماهية وهو غاية علم التصورات، وهو العلم نفسه[٢].

وقد قدم المركب في التعريف، وقدم المفرد في التقسيم، لأن المعتبر في التعريفات هي المفهومات، والمعتبر في التقسيمات هي الذوات، ولما كان مفهوم المركب وجودياً ومفهوم المفرد عدمياً، والإعدام إنما تعرف بملكاتها، وقدم تعريف المركب على تعريف المفرد، ولما كانت ذات المفرد مقدمة على ذات المركب لاحتياج المركب إليه قدم تقسيم المفرد. [٣]

---

(١) مهدي فضل الله ، مدخل إلى علم المنطق ، ص ٣٣، ٧٤ .

(٢) على سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة ، ص ١٩٨.

(٣) أحمد بن محمد أضرمي السنوسي الفتح القدوسي على مختصر العلامة السنوسي مخ المكتبة الوطنية الجزائر رقو ١٤١٠، ورقة ٢٥/ ب.

وشرح هنا فيما يتركب منه وهو المركب الذي ينقسم إلى قسمين : -

١. مركب محض لا يؤول بالمفرد مثل زيد قائم .

٢. مركب في قوة المفرد وهو ما قيد بصفة أوصفات يقوم مقام مفرد واحد، مثل الجسم النامي المتحرك... العاقل، يقوم مقام كل هذا لفظ الإنسان ، والتعريفات من هذا القسم[1] ولذا بدأ به .

وهكذا فإن المفرد قبل المركب طبعاً ووضعا، وهو ما جعل المناطقة يقدمون التعريفات على القضايا.

والتعريفات في نظر السنوسي مقدمة على الحجج لأن المفاد بالتعريفات والتصورات والمفاد والحجج والتصديقات، والتصورات سابقة على التصديقات فالإبتداء بمفيدها أولى من الإبتداء بمفيد التصديقات[2] ،وهذا يعني أن التصور وحده أساسية مستقلة تسبق الحكم، لكن بعض المناطقة المحدثين يرفضون فكرة أسبقية التصورات على التصديقات أو الأحكام، ويرون أن الوحدة الأساسية في المنطق هي الحكم لا التصور و من هؤلاء المنطقي إلا الإنجليزي بوزنكيت (١٨٤٨م / ١٩٢٣) وغوبلو(١٩٥م/ ١٩٣٥م) فبوزنكيت يرى أن "التصور لا يمكن أن يكون وحدة منطقية كاملة، بل هو حالة ناقصة من حالات العقل لا يمكن أن تقوم بذاتها، ويكملها وجودها في الحكم[3] " أما غوبلو فإنه يرى أن لا وجود لمنطق التصور على الإطلاق، فالتصور في نظره ليس إلا إمكانية غير محدودة لأحكام، يحلل غوبلو العملية النفسية لهذه الأحكام ممكنة متعددة، كائن حيواني،

---

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق ورقة ٢٤١/ ب.

(٢) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق ورقة ٢٤٢/أ .

(٣) علي سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة ص ٩٥.

كائن ناطق، كائن ماش ... إلخ وهذه الأحكام الممكنة هي وحدها التي تكون التصور ((إنسان)) فالأحكام الممكنة هي التي تخطر أولاً، والتصور ليس إلا هذه الأحكام الممكنة معبر عنه في لفظ فالحكم هو الوحدة الأولى للعقل، وهو أبسط من الإدراك الساذج بمعنى التصور.

ويتوصل أصحاب هذا الإتجاه المتأثرون بنظريته في علم النفس دعا إليها فيكتور كوزان (١٧٩٢- ١٨٦٧) ملخصها "أن الحكم الذي بالقوة مردود إلى محمول هو ما نسميه تصوراً ، وكلية فكرة هي إمكانية عدد غير محدود من الأحكام الممكنة محمولها هذه الفكرة، ولا نستطيع القول بأن التصورات توجد لذاتها، إنها لا توجد إطلاقاً، والتصور ليس إلا إمكانية غير محدودة لأحكام[١] ".

ويتوصل إلى أن التصور "هو خلاصة مجموعة من الأحكام المفردة الممكنة ضم بعضها إلى بعض، وصيغت في علامة صوتية على هيئة لفظ مفرد[٢] " ، وبذلك يكون الحكم عبارة عن تصور إجمالي نحلله إلى المعاني المؤلفة له ، أي "ندرك أولاً كل موقف جملة ونعبر عنه بقضية مثل أمشي وأعطي ثم ندرك جزئي القضية ونحصل على معنيين، فالمعنى الواحد يركب بحكم أو بجملة أحكام[٣] " ولذا فإن الحكم أو القضية أسبق من التصور أو اللفظ المفرد[٤] ،والنتيجة أن الحكم هو الفعل الأولي للعقل، وهو أبسط من الإدراك الساذج بمعنى التصور[٥]. وقد وجهت اعتراضات قوية إلى هذه النظرية النفسية منها "أن التصور يوجد بذاته في

---

(١) المصدر نفسه، ص ٩٢.

(٢) علي سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، ص ٩٥.

(٣) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري، الرياضي، ص ٤٥.

(٤) يوسف كرم ، العقل والوجود، ط ٣، دار المعارف، مصر، د.ت، ص ٢٩.

(٥) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري والرياضي، ص ٤٥.

الذهن لكي يكون محمولاً ممكنة، وأن هذه الأحكام الممكنة توجد بسببه، ومن العبث أن نقرر بأن التصور لا يوجد إلا كمحمل لأحكام لا توجد، أي الأحكام بالقوة. فإذا كان التصور غير موجود والأحكام بالقوة لا توجد، فإنه ينتج أنه لا يوجد في العقل شيء. فالتصورات إذن توجد من حيث هي في العقل الإنساني، وهوأسبق في الوجود من الأحكام، ولا يوجد حكم بدون تصور(١) ".

وبالإضافة إلى هذا فإنه "إذا لم يكن تمايز جزأي الحكم سابقاً عليه امتنع الحكم وامتنع التعبير عنه في قضية لعدم توافر المعاني والألفاظ التي تؤلف بينها، والتي يجب أن يكون لكل منها في ذهننا مدلول محدد مستقل عن مدلول الآخر، وإدراك موقف ما جملة هو إدراكه بواسطة ما لدينا من معان، فتعقل طرفين سابق على الجمع بينهما وإلا كان الجمع عبثاً، والأمر واضح للغاية في الحكم السالب، فإن المسلوب غير موجود، فلا يمكن أن يقال إننا ندركه في تصور تركيبي ثم نحلل هذا التصور إلى جزأيه والمعنى الذي يكتسب بحكم أو بعدة أحكام مسبوق ضرورة بمعان أبسط منه تركيب منها هذه الأحكام(٢) ".

وهذا يوافق رأي الأقدمين الذين يرون أن التصور مقدم طبعاً على التصديق، فيقدم وضعاً ما يفيه، وذلك أن التصديق مرجعه إلى الحكم بإثبات شيء لشيء أو نفيه عنه والحكم فرع تصور المحكوم به والمحكوم عليه، ثم أن التصور مفرد، والقضية مركب والفرد سابق على المركب(٣) كما بينا، ثم ان إلغاء التصور والإبقاء على الحكم وحده يجعلهم يقسمون الأحكام لا شعورياً إلى بسيطة ومركبة، والمركبة تتكون من البسيطة لكن عندما نبحث هذه المشكلة جيداً نجد أن التصورات

(١) علي سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، ص ٩٥ .

(٢) يوسف كرم، العقل والوجود، ص ٢٩.

(٣) ابن يعقوب، لوامع النظر في تحقيق معاني المختصر، ورقة ١٥/ ب.

موجودة، وهي سابقة على الأحكام لأن الأحكام لا تتكون تلقائياً، وإنما بعد مقارنات واستنتاجات، وهذا حتماً يتم في ألفاظ مفردة نسميها تصورات ثم نصل منها إلى الإحكام . ومن هنا نتوصل إلى أن التصور موجود، وهو يأتي دائماً قبل التصديق، وهو الوحدة الأساسية في المنطق، وأن التصديق يتكون من التصورات كما يرى أرسطو(١) وابن رشد(٢) وهو ما يراه السنوسي.

بعد أن بين السنوسي الحاجة إلى التعريف وأن التصورات سابقة على التصديقات و ضح معنى لفظ معرفة فيرى بأن لها معنيين أحدهما اتضاح أمر للعقل بعد أن كل مجهولاً لدية، وثانيهما حضور أمر للعقل يعرف حقيقته لكنه ذهل عنها، وهذا لكي يحدد مفهوم المعرفة بدقة، فيصبح المعنى أن أجزاء المعرف التي كانت معلومة عند السامع تذكر له تخطر بباله و يؤتى بها محمولة على المعرف فيحصل له سبب ذلك معرفة حقيقة المعرف التي كانت مجهولة عنده(٣).

أقسام المعرف :

يقسم السنوسي المعرف إلى ستة أقسام : -

١. التعريف بالحد التام: ويكون بالجنس والفصل القريبين كالحيوان الناطق في تعريف الإنسان وقد يكون مع ذكر أجزاء الجنس بالمطابقة، وشرط بعضهم ذكر الجزء الأعم منه مقدماً على الأخص، فإن عكس أصبح حداً ناقصاً.

---

(١) أرسطو، منطق أرسطو، تحقيق عبد الرحمن بدوي،ط ١ وكالة المطبوعات ، الكويت ١٩٨٠، ص ١٠٢.

(٢) ابن رشد تلخيص منطق أرسطو كتاب العبارة، تحقيق جرار جهامي، الجامعة اللبنانية بيروت١٩٨٢، المجلد١،ص ٨٦.

(٣) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٢/أ.

٢. التعريف بالحد الناقص: ويكون بالفصل وحده، أو مع الجنس البعيد كتعريف الإنسان بالجسم الناطق.

٣. الرسم التام: ويكون بالجنس القريب والخاصة الشاملة اللازمة كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك، وبعضهم لم يشترط في الجنس القرب.

٤. الرسم الناقص: ويكون بالخاصة وحدها أو مع الجنس البعيد كتعريف الإنسان بالجسم الضاحك.

لكن بعضهم يعتبر هذا رسماً تاماً، لأن الناقص عند هؤلاء يجب أن يكون بالخاصة وحدها[1].

والحد سواء كان تاماً أو ناقصاً يتعلق بذاتيات الشيء أما إذا كان القول المعرف متعلقاً بخواص الشيء أو أغراضه فهو الرسم[2].

ونلاحظ بأن نظرية التعريف هذه التي تميز بين الحد الحقيقي والحد الإسمي نقدت من طرف بعض المفكرين كشهاب الدين السهروردي (المتوفى سنة ٥٨٧) الذي يقول "من ذكر ما عرف من الذاتيات لم يأمن وجود ذاتي آخر غفل عنه، وللمنازع أن يطالبه بذلك، وليس للمعرف حينئذ أن يقول لو كانت صفة أخرى لا طلعت عليها ، إذ كثير من الصفات غير ظاهرة، ولا يكفي أن يقال، لو كان له ذاتي آخر ما عرفنا الماهية دونه، فيقال، إنما تكون الحقيقة عرفت إذا عرفت جميع ذاتياتها، فإذا انقدح جواز ذاتي آخر لم يدرك، لم تكن

(١) المصدر نفسه ورقة ٢٤٢/أ.

(٢) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري والرياضي، ص ٧٥.

معرفة الحقيقة متيقنة، فتبين أن الإتيان على الحد كما التـزم بـه المشـاءون غـير ممكن للإنسان"[١].

٥. التعريف المثال.

٦. التعريف اللفظي أو بالمرادف.

والسنوسي أشار إلى هذين الآخرين في شرحه لمتنه، لكنه عندما قسم المعـرف لم يذكر من أقسامه سوى الأربعة السابق، إما هذين فأهملهما وذلك، لأن التعريف بالمثال وإن كان مهما الآن لأنه يعتمد عليه في الطريقة الإستقرائية في التربية فيساعد في تفهم الناشئة وترسيخ القواعد والمعـاني في أفكـارهم، إلا أنـه يرجـع إلى الرسـم الناقص[٢].

أما التعريف اللفظي الذي هو تبديل لفظ بلفظ مرادف له في أشهر منه، فـإن السنوسي لم يرده قسماً خاصاً، لأن اللفظ المرادف يعتبر خاصة مـن خـواص الأول حيث أنه يسمى به .

- شروط التعريف واستدراك على السنوسي

يحدد السنوسي شروطاً للتعريف الصحيح هي :-

- أن يكون المعّرف غير المعرّف :لأن الشيء لا يعرف بنفسه و إلا كـان معلومـاً مجهولاً وهو محال.
- أن يكون المعرف سابقاً في المعرفة على المعرف بناء على قانون السـببية الـذي يوجب تقديم السبب على المسبب، فالسنوسي إذن استند على قانون السببية

(١) جعفر آل ياسين ، المنطق السينوي ،ط ١ دار الأفاق الجديدة، بيروت ، ١٩٨٣، ص ١٩.
(٢) محمد رضا المنظفر، المنطق، ١٠٢.

الذي يعتبر من قوانين العقل التي يبنى عليها التفكير المنطقي، وقد بينا موقف السنوسي من هذا القانون .

- أن يكون المعرف أوضح في العقل من المعرف.
- أن يكون المعرف مساوياً لحقيقة المعرف لا أعم منها ولا أخص[(١)] ، الحذر من تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة و الجهالة بحيث يكون العلم بأحدهما مع العلم بالآخر، والجهل بأحدهما مع الجهل بالآخر كتعريف الحركة بما ليس بسكون[(٢)]. كما يجب أن يكون التعريف جامعاً مانعاً[(٣)].

أما إذا كان المعرف لا يساوي المعرف فيكون إما أعم منه أو أخص مطلقاً أو من وجه أو مباين.

١. الأعم باطل، لأنه يدخل في أفراد المحدود ما ليس منها، فيوقع في الجهل المركب، فهو فاسد الطرد.
٢. الأخص باطل لأنه يوهم أن بعض أفراد المحدود ليست منه، فهو فاسد العكس.
٣. الأعم من وجه باطل ويجمع بين الوجهين السابقين.
٤. المباين، باطل ويجمع بين الوجهين السابقين، ويزيد بأنه لم يتناول شيئاً من أفراد المحدود[(٤)].

---

(١) السنوسي شرحه، لمختصره في المنطق ورقة ٢٤٢/ ب.
(٢) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ٨١.
(٣) محمد السرياقوسي، التعريف المنطق الصوري ص ١٨٣.
(٤) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٢/ ب،٢٤٣/أ .

وهذا ما يحدده السنوسي الذي يعطي أهمية للتعريف، والتعريف مهم فعلاً لأنه يجعلنا ننمي معارفنا بحيث نستطيع أن نختار المصطلحات والكلمات التي تناسب المواضيع التي نبحثها، كما نزيل بواسطته الغموض ونوضح المعنى ونفسر الأشياء تفسيراً نظرياً وعملياً، لأن النظريات العلمية عندما توضح على هيئة تعريفات علمية يمكن تفسيرها تفسيراً واضحاً، كما نستطيع أن نؤثر بالتعريف في الآخرين ولجذب انتباههم(١).

وفي نهاية التعريف نلاحظ بأن هناك تقاسيم للتعريف جديدة ذات أهمية لم يعرفها السنوسي وهي تقسيم التعاريف إلى تعريف بالأسماء وتعريف بالأشياء وتعريف بالأفكار.

فالتعريف بالأسماء أو الأسمي هو اصطلاحي نقصد به تحديد معنى الحدود إما باكتشاف جديد، أو بتحديد معنى غامض لاسم قديم، وفي كلتا الحالتين يوجد الاسم، وإذا كان قديماً يصبح جديداً إذا تغير معناه.

أما التعريف بالشيء، فإن الشيء نريد تعريفه يكون معنى وعلينا أن نعرف مما يتكون (ماهيته)، وتعريفات المعاجم من هذا النوع لأن الكلمة في هذه الحالة هي الشيء إذ هي واقعة وخاضعة للتجربة ولها مدلول معين ، وأصحاب المعاجم يسجلون استعمالاتها المختلفة والمعاني التي أعطاها لها من تكلموا بها... إلخ، فللكلمة ما ض تاريخي وجغرافي وهذا التعريف مهم حيث يبين لنا الاستعمالات المختلفة لكلمة ما، وهو يخصب الفلسفة والعلم دائماً لكونه متغيراً.

---

(١) محمد محمد بالروبين، أساسيات المنطق الصوري والرمزيط ١ دار دمشق للطباعة والنشر دمشق، ١٩٨٤، ص ٣٨،٣٩،٤٠.

أما التعريف بالأفكار فإنه غير موضوعي عكس النوعين السابقين، لأنه لا يصل إلى معرفة الموضوع أو الماهية من حيث هي، فيحاول أن يقيم قضية تعمل على توضيح مضمون التصور[١]. وهناك تقسيم آخر للتعريف مستند على التعريف السابق، وهو تقسيمه إلى تعريف ذاتي وهو تحديد الذات الفردية للشيء، وتعريف موضوعي وهو تحديد الشيء في ذاته، والتعريف الأول (الذاتي) أخصب رغم تغيره لأن "تغيره يجعله كائناً حياً، عرضه للتجريب العملي، وهو أساس العلم الحديث وتقدمه[٢] ".

---

(١) على سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة ، ص ٢١٠، ٢١٢،٢١١.

(٢) المصدر نفسه ، ص ٢١٢.

الفصل الرابع

مبادئ التصديقات أو الحجج

(القضايا وأحكامها)

تعريف القضية وتقسيمها إلى حملية وشرطية وتعريف كل منها:-

بعد انتهاء السنوسي من التعريفات ومبادئها شرح في مبادئ الحجج وهي القضايا والقضية هي "اللفظ المركب المحتمل بالنظر إلى ذاته فقط الصدق والكذب[1] " ونلاحظ "(المركب) ويخرج المفرد،"والمحتمل بالنظر إلى ذاته فقط الصدق والكذب" يدخل في القضية ما علم صدقه ضرورة كأخبار الله وأخبار رسله، وكالواحد نصف الإثنين، كذلك ما قطع بكذبه كخبر مسيلمة الكذاب في دعواه النبوة، ومثل الواحد ربع الإثنين، فهذه كلها تحتمل الصدق والكذب من جهة النظر إلى حقيقة الخبر، ولكن يتحكم في ذلك أمر خارج عن ذات الخبر وهو مصدره، فهي قضايا لأنها لا تحتمل صدقاً ولا كذباً .

وهي تنقسم إلى قسمين حملية وشرطية.

١. الحملية وهي ما تتركب من مفردين، زيد قائم، أو ما في قوة مفردين مثل زيد قام أبوه، فإن هذه في قوة قولنا زيد قائم الأب. والمراد بالمفرد هنا إمّا ما يضاد الجملة لا المركب. لأن قائم الأب وأبو زيد مركبين لا مفردين وأما ما يقابل

---

(١) السنوسي، مختصرة في علم المنطق ورقة ٢/أ.

القضية بدليل ذكرها في الشرطية التي هي مقابل الحملية، وبالضد تبين الأشياء[1] والقضية الحملية سميت حملية نظراً لطرفها الأخير وهو المحكوم به، وإنما قدم على الموضوع فلم تسمى وضعية لأن المحمول محل الفائدة، وسميت حملية لما فيها من الحمل[2].

٢. الشرطية وهي ما تتركب من قضيتين مثل كلي كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ويسمى الشرط فيها مقدماً والجزاء تالياً.

(١) السنوسي، شرحه لمختصرة في المنطق، ورقة ٢٤٣/ب،٢٤٤/أ.

(٢) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ١٢٦/أ.

المبحث الأول: القضية الشرطية وصدرها:

قدم السنوسي الحملية على الشرطية من قبل لأنها بالنسبة للشرطية بمنزلة المفرد من المركب باعتبار ما احتوت عليه الشرطية من مؤيد التركيب ذلك أن السنوسي لا يعتبر الحملية بسيطة مخالفاً بذلك أرسطو[١] وابن رشد[٢] بل هي في نظرة مركبة[٣] ، وهذا مايراه المنطق الحديث الذي يعتبر القضايا الحملية الأربعة (ك م، ك س، ح م، ح س) بسبب دخول السور عليها، وكذا احتوائها على الروابط[٤]، ولذا لا يسميها السنوسي بسيطة بل هي في نظره مركبة كما قلنا، لكنها أقل تركيباً من الشرطية وهذا صحيح لأن الحملية تركيب من مفردين أو ما في قوتهما أما الشرطية فتركب من قضيتين.

ثم قدم بعد ذلك الشرطية في التقسيم لقلة الكلام فيها، وأخر الحملية لكثرة تقاسيمها وأبحاثها[٥].

وقبل أن نبحث هذه القضية نحبذ مناقشة مصدرها، هل أرسطو هو الذي أتى بها أم الرواقيون. علي سامي النشار يرى أن أرسطو لم يعرف هذا النوع من القضايا، بل الرواقيون هم الذين اكتشفوه[٦] ، وكذلك مهدي فضل الله فيرى أن الرواقيين هم أول من تحدث عن القضايا الشرطية[٧]، وكذلك محمد فتحي الشنيطي

(١) أرسطو، منطق أرسطو، ط ١، ص ١٠٤،١٠٣.

(٢) ابن رشد تلخيص منطق أرسطو، كتاب العبارة، ص ٨٧.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصرة في المنطق ورقة ٢٤٣/ ب.

(٤) عادل فاخوري، المنطق الرياضي،ط٢ دار العلم للملايين، بيروت ١٩٧٩، ص ١٥٠.

(٥) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدررور ، ورقة ١٢٨/أ.

(٦) علي سامي النشار، المنطق الصوري، ص ٢٩٩.

(٧) مهدي فضل الله آراء نقدية في مشكلات الدين والفلسفة والمنطق، ص ٢٣١.

الذي يرى أن أرسطو لم يعرف هذا النوع من القضايا لولم يدخله بالتالي في اعتباره، وقد اكتشفه الرواقيون[١] ، والكثير من المناطقة يتبنون هذا الرأي، وهو يثير مشكلة حقيقية خاصة إذا علمنا أن ابن رشد (ت ٥٩٥هـ/ ١١٩٨م) أورد القضايا الشرطية في تلخيصه بمنطق أرسطو أثناء عرضه لأنواع القضايا، فبين وجود القضية الشرطية ومما تتركب "... فإن الشرطية هي واحدة بالرباط الذي هو الحرف الشرطي، مثل قولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، فإن الفاء هي التي صيرت هذين القولين البسيطين وهما قولنا ((الشمس طالعة)) ((والنهار موجود)) قولاً واحداً[٢].لكن عندما نرجع إلى منطق أرسطو، وفي كتاب العبارة الذي أورد فيه ابن رشد القضية الشرطية، لا نجد فيه ما أورده ابن رشد، مما يجعلنا نعتقد أن ابن رشد نقل ذلك من شراح أرسطو،

ويعتقد البعض أن ثاوفراسطس[٣] . أول من تناول القضايا الشرطية، وطور نظرية في القياس الشرطي ابتداء من الإشارات التي وردت في مناقشة أرسطو للاستدلالات التي تبدأ من الفروض وربما من آراء لأرسطو لم تنشر[٤] ،وبذلك يكون ابن رشد قد اطلع على ما كتبه تلاميذ أرسطو وأضافه إلى كلام المعلم الأول.

---

(١) محمد فتحي الشنيطي، أسس المنطق والمنهج العلمي، دار النهضة الحديثة بيروت ،١٩٧٠، ص ٧٤.

(٢) ابن رشد تلخيص منطق أرسطو، كتاب العبارة، المجلد ١، ص ٨٨.

(٣) ولد حوالي سنة ٣٧٠ ق.م، وتوفى حوالي سنة ٢٨٦ق.م يوناني أشهر تلاميذ أرسطو، عاصره نحو ٥٠سنة وقد نجح في رياسة الورقيين عندما ترك أرسطو أثينا في عام ٣٢٣ق.م فقدت أغلب كتاباته الوجوه لتعليم الرواقية وإلا بيقورية، وله آثار في النبات والميتافيريقا ما زالت موجودة، وقد اعتبر جميع الفلاسفة السابقين لأرسطو مجرد ارهاصات له ليس أكثر (فؤاد كامل وآخرون، الموسوعة الفلسفية المختصره، دار القلم بيروت، ص ١٦٠.

(٤) محمد السرياقوسي، التعريف بالمنطق الصوري، ص ٣٦٠.

وعندما نرجع مباشرة إلى منطق أرسطو نجد:-

١. استخداماته لقضايا شرطية دون أن يسميها بهذا الاسم وذلك في مواضيع منها حديثه عن الحدود المحدودة وغير المحدودة في الأقيسة، فيذكر "ولذلك ليس كل شيء إما أن يكون مساوياً أولا يكون مساوياً[١]" و هذه القضية كما هو معروف شرطية منفصلة، كما أورد "فكل شيء إما أن توجد فيه أو إما ب[٢]" وهذه شرطية منفصلة كذلك.

٢. ذكره للقياس الشرطي صراحة وتميزه عن الحملي إيراده أمثلة من القياس الشرطي[٣].

٣. استخدامه لصورة القياس الشرطي المتصل دون أن يعترف به كصورة من صور القياس وذلك أثناء تبيانه عدم استنتاج كنتيجة كاذبة من مقدمتين صادقتين في قياس، وإن كان يمكن استنتاد العكس "إذا كان من الضروري أن ب يجب أن يكون صادقاً حين يكون أصادقاً، فإن من الضروري أن أ يجب أن لا يكون صادقاً حين لا يكون ب صادقاً[٤]".

٤. لم يفرد بحثاً مستقلاً للقضايا والأقيسة الشرطية، لأنه اعتبر القضية الحملية هي النوع الأساسي للقضية، والقياس الحملي هو النوع الأساسي للبرهان، ولكنه مع ذلك لم يهمل القضية الشرطية[٥].

---

(١) أرسطو، منطق أرسطو ج ١، ٢٤٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٤٦،٢٤٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٢٣،وكذا ج ٢ ص ٤٤٠.

(٤) محمد فهمي زيدان، المنطق الرمزي نشأته وتطوره، دار النهضة العربية بيروت ١٩٧٩، ص ٤٢،٤٣.

(٥) المصدر نفسه، ص ٤٢.

وهذا يجعلنا نعتقد أن أرسطو عرف القضايا الشرطية، ثم أتى تلاميذه مثل ثاوافراسطس فبلورا ما أورده المعلم الأول، لكن الرواقيين هم الذين توسطوا فهيا ونظموها وأضافوا إليها أشياء جديدة، وجعلوها باباً أساسياً من أبواب المنطق.

وما يقال عن القضايا الشرطية يقال عن القياس الشرطي الذي توسع فيه الرواقيين كثيراً[1].

انقسام الشرطية إلى متصلة ومنفصلة :

انقسام المتصلة إلى لزومية واتفاقية:-

أ- اللزومية وذلك أن كانت الصحبة بين القضيتين لموجب، بحيث يتعذر انفكاك المستصحب عن صاحبه، والسبب في تلك الصحبة إما :-

عقلي : مثل كلمات كان هذا إنسان كان حيواناً، لأن الحيوان جزء من حقيقة الإنسان .

أو شرعي مثل كلما زالت الشمس دخل وقت الظهر.

أو عادي مثل إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .

والسنوسي هنا متأثر بعلم الكلام، خاصة بانقسام الحكم إلى عقلي وشرعي وعادي[2] ولذلك حلل المثال الأخير بين أن الصحبة فيه لزومية، لكنها عادية "فإن الملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار، هو الزمان المتسع المخصوص

(١) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري والرياضي، ص٢١٢.

(٢) السنوسي ، شرح المقدمات ، ورقة ١٩٢/أ.

من غير طلوع الشمس، بل لا وجودها أصلاً، ويمكن أن يطلع الله سبحانه الشمس فوق الأفق على هيئة النجوم بلا نهار[١] ".

ونلاحظ بأن الصدق في المتصلة اللزومية ليس المقصود به صدق المقدم وصدق التالي، وإنما الصدق مرتبط بصحة اللزوم بين القضية والأولى والثانية[٢]، فعندما نقول، كلما زالت الشمس دخل وقت الظهر، فإن المقصود أن زوال الشمس شرط في دخول وقت الظهر.

ب- الإتفاقية وذلك إن كانت الصحبة في الصدق بين القضيتين محض اتفاق مثل إن كانت الشمس طالعة كان الإنسان ناطقاً، فهاتان القضيتان صدقتا معاً، لكن لم يقتضي أحداهما الأخرى لا عقلاً ولا شرعاً وعادةً، إذ لا علاقة بينهما[٣].

انقسام المنفصلة إلى حقيقية ومانعة جمع ومانعة خلو:-

المنفصلة ما حكم فيها بالتنافي بين قضيتين وهي ثلاثة أقسام حقيقية ومانعة جمع ومانعة خلو.

١- النمفصلة الحقيقية (مانعة الجمع الخلو معاً) وهي حكم فيها بالتنافي (العناد) بين قضيتيها في الصدق والكذب معاً (أي في الثبوت والنفي) وهي مركبة إما من النقيضين، مثل، إما أن يكون الموجود قديماً، وإما أن يكون ليس قديماً، أو مما يساوي النقيضين مثل، إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون حديثاً .

---

(١) السنوسي شرحه لمختصرة في المنطق، ورقة ٢٤٤/ب.

(٢) محمد على أبو ريان، على عبد المعطي، أسس المنطق الصوري ومشكلاته، ص ١٩٥.

(٣) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٤/ب.

ثم يبرهن على التنافي الموجود بين طرفي الحقيقية، فالمركبة من النقيضين ظاهرة أما المركبة مما يساويهما فإن التنافي موجود بين طرفيها، ويظهر كما يأتي فهما: -

أ- يتنافران في الصدق، لأنه كلما صدقت إحداهما صدق نقيض الأخرى للمساواة.

وكلما صدق نقيض الأخرى، كذبت الأخرى - فكلما صدقت إحداهما كذبت الأخرى.

ب- ويتنافران في الكذب:- لأنه كلما كذبت إحداهما كذب نقيض الأخرى للمساواة، وكلما كذب ذلك النقيض صدقت الأخرى، فكلما كذبت إحداهما صدقت الأخرى[1].

٢- مانعة الجمع: وهي ما حكم فيها بالتنافي بين قضيتيها في الصدق فقط[2]، أي متى صدقت إحداهما كذبت الأخرى ولا تصدقان معاً وهي مركبة من قضية والأخص من نقيضها، مثل إما أن يكون الجسم أبيض وإما أن يكون أسود، ثم يبرهن على ذلك في حالتي الصدق والكذب بما يأتي.

أ- لا يجتمع طرفا هذه القضية مانعة الجمع على الصدق: لأنهما نقيضان، ومعلوم أن كل طرف أخص من نقيض الآخر "فيلزم من صدق كل واحد مهما صدق نقيض الآخر، فلو صدقا معاً، لصدق النقيضان، فيلزم أنه كلما صدق أحدهما، صدق نقيض الآخر لأنه أخص منه، كلما صدق نقيض

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٥/أ ب .

(٢) السنوسي، مختصر في علم المنطق، ورقة ٢/ب.

الآخر كذب ذلك الآخر ، فكلما صدق أحدهما كذب الآخر فلا يجتمعان على الصدق[١] ".

ب – امكانية اجتماع طرفيها على الكذب وذلك لأنه لا يلزم من كذب أحد الطرفين كذب نقيض الآخر، لأنه لا يلزم من كذب الأخص كذب الأعم، فلا يلزم اذن من كذب أحدهما صدق الآخر وإلا لزم من كذب كل واحد مهما كذب نقيض الآخر فيكون كذب الأخص مستلزماً كذب الأع، وهو باطل، فيصبح إذن اجتماع طرفي مانعة الجمع على الكذب لكن لا يجمعان على الصدق[٢].

٣- مانعة الخلو وهي ما حكم فيها بالتنافي بين قضيتيها في الكذب فقط[٣] أي متى كذبت أحداهما على الأخرى، ولا تكذبان معاً وهي مركبة من قضية الأعم من نقيضها، مثل أما أن يكون الجسم غير أبيض، وأما أن يكون غير أسود، ثم يبرهن السنوسي على ذلك في حالتي الصدق والكذب بما يأتي :-

أ- إمتناع اجتماع طرفيها على الكذب، وبرهان ذلك أنها تتركب من القضية والأعم من نقيضها، ولذا لا يمكن كذب طرفيها معاً، لأنه يلزم عليه كذب كل واحد من الطرفين مع نقيضه، لأنه يلزم من كل واحد مهما كذب نقيض الآخر، لأنه أعم منه، وكذب الأعم يستلزم كذب الأخص، فيلزم من كذبهما معاً كذب نقيضيهما معهما فيكذب كل واحد منهما مع نقيضه وهو محال.

---

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق،ورقة ٢٤٥/أ ب .

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٤٥/ب.

(٣) السنوسي، مختصر في علم المنطق، ورقة ٢/ب .

ويبرهن برهاناً آخر وهو أن كذب أحد الطرفين يؤدي إلى كذب نقيض الآخر لأنه أعم من ذلك النقيض، وكلما كذب نقيض الآخر صدق ذلك الآخر، فكلما كذب أحد الطرفين صدق الآخر، فلا يجتمعان على الكذب.

ب- صحة اجتماع طرفيها على الصدق: وذلك لأنه لا يلزم من صدق أحدهما صدق نقيض الآخر،لأنه لا يلزم من صدق الأعم صدق الأخص وكلما لم يلزم صدق نقيض الآخر لم يلزم كذب الآخر، فلا يلزم إذن من صدق أحدهما كذب الآخر فيصح اذن اجتماع طرفيها على الصدق[1].

والسنوسي في هذه الأقسام الثلاثة متأثر بالغزالي الذي أوردها بنصها "ما يمنع الجمع والخلو يتركب من الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه، وما يمنع الجمع فقط يتركب من الشيء والأخص من نقيضه، وما يمنع الخلو فقط يتركب من الشيء والأعم في نقيضه"[2]، وسبب انقسام المنفصلة إلى هذه الثلاثة فقط أن العناد المحكوم به بين قضيتيها ثلاثة أقسام:-

في الثبوت والنفي، وفيهما معاً[3]

وبعد هذا يورد السنوسي فائدة مهمة يبين فيها أن الحقيقة لا تتركب من أكثر من جزئين، لأنه لا واسطة بين النقيضين، أو بين مساويهما.

أما مانعة الجمع : فيصح أن تتركب من أجزاء كثيرة كأنواع الجنس الواحد، لأن كل واحد مها أخص من نقيض الآخر.

---

(١) السنوسي شرحه لمختصرة في المنطق، ورقة ٢٤٥/ ب.

(٢) الغزالي معيار العلم ،ص ٨٢.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصرة في المنطق، ورقة ٢٤٥/ ب.

وأما مانعة الخلو فيصح كذلك أن تتركب من أجزاء كثيرة، وهي نقائض أجزاء مانعة الجمع الكثيرة الأجزاء[١].

ثم بعد ذلك يورد تفسيراً آخر لكل من مانعة الجمع ومانعة الخلو يجعل مانعة الجمع تنقسم إلى حقيقية، وإلى ماحكم فيها بمنع الخلو، وتصبح العلاقة بين مانعة الجمع ومانعة الخلو عموماً وخصوصاً من وجه يجتمعان في الحقيقة ، وتنفرد مانعة الخلو بما إذا كان بين طرفيها منع الخلو فقط.

وتصبح العلاقة بين مانعة الجمع في هذا التفسير ومانعة الجمع في التفسيرالأول عموماً وخصوصاً بإطلاق، وكذا بين مانعتي الخلو في التفسيرين.

والتفسير الأول لكل واحدة منهما هو الأخص مطلقاً والثاني الأعم مطلقاً[٢].

نتوصل من كل ما سبق إلى أن المنفصلات ثلاث حقيقية وسميت بهذا لأن التنافر فيها أشد من التنافر في الباقيين، فهي أولى باسم المنفصلة، لأن التنافر في الباقيين إضافي، بمعنى أنه بالنظر إلى إحدى الجهتين فقط، بينما الحقيقة نجد فيها التنافر مطلقاً وتسمى الثانية مانعة جمع لا متناع الاجتماع بين طرفيها.

والثانية مانعة خلو، لأن الواقع فيها لا يخلو عن أحد الطرفيين[٣] وهذه المنفصلات تكون لزومية واتفاقية، فاللزومية هي التي يقع التنافر بين طرفيها لذاتيتها، بمعنى أنه إذا لوحظ الطرفان وجد فيها ما يقتضي التنافر سواء كان ذلك مباشرة كالشيء مع نقيضه، أو بواسطة كالشيء مع المساوي لنقيضه.

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٤٥/ب، ٢٤٦/أ.

(٢) الصدر نفسه، ورقة ٢٤٦/أ.

(٣) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ١٣٠/ ب.

أما الإتفاقية فلم يتعرض لها السنوسي هنا[١]، وهي التي يقع التنافر بين طرفيها لا لشيء اقتضاه، بل لمجرد اتفاق التنافر في الوجود بأن صدق احد الطرفين وكذب الآخر كقولنا في شخص أسود كاتب إما أن يكون أبيض كاتباً، فهذه حقيقة إذ لا يجتمع فيه البياض والكتابة ولا يرتفعان، وكقولنا فيه، إما أن يكون لا أبيض ولا كاتباً فهذه مانعة خلو، إذ لا يصح ارتفاعهما بأن يكون أبيض غير كاتب، واجتماعياً صحيح، وهو ظاهر، وكان ينبغي أن يتعرض لها كما فعل في المتصلة[٢].

وهنا يجب أن ننبه إلى أن الشرطية المنفصلة لا تحتم تقرير التنافي بين طرفيها من الناحية الصورية، والذي يقرر التنافي هو مادة القضية[٣] لكن هذا لا يعني أنها تعبر دائماً عن حالة احتمال، بل كثيراً ما تؤدي معنى الضرورة واليقين.

أما كونها تدل على حدوث شيء في الواقع أم لا، فهذا يتحدد بناء على الأصل الذي أقيمت عليه القضية الشرطية[٤].

ونلاحظ بأن المنفصلات يمكن ردها إلى المتصلات، فالمثال الآتي:-

إما أن تدور الأرض حول الشمس أو تدور الشمس حول الأرض يمكن رده إلى متصلتين هما إذا كانت الأرض تدرو حول الشمس، فإن الشمس لا تدور حول الأرض، وإذا كانت الشمس تدور حول الأرض، فإن الأرض لا تدور حول الشمس.

---

(١) وقد تعرض لها في القياس الاستثنائي المنفصل، أنظر السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق ورقة ٢٣٩ .

(٢) المصدر نفسه، ورقة ١٣٠/ ب، ٣١٣/أ.

(٣) على سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، ص ٣٠١.

(٤) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري والرياضي، ص ١٣٠.

و إذا كانت القضية الحملية تنقسم إلى أربعة أقسام فإن الشرطية كذلك تنقسم إلى أربعة أقسام :

وجبة كلية، وسالبة كلية، وموجبة جزئية، وسالبة جزئية[١].

وأخيراً فالقضيه الشرطية لها أهمية بالغة اليوم، لأن العلوم الرياضية من حساب وهندسة تستخدم البراهين الشرطية، بل من مميزات براهين العلوم الرياضية أنها براهين شرطية[٢] ، ومن أهم ما تستخدم فيه القضايا الشرطية حساب الإحتمالات الحديث[٣].

---

(١) علي سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطة إلى عصورنا الحاضرة ، ص ٣٠٣.

(٢) محمد جلوب فرحان، تحليل أرسطو للعلم البرهاني، وزارة الثقافة والإعلام العراق ١٩٨٣،ص٩١.

(٣) محمد باقر الصدر الأسس المنطقية للاستقراء ط ٣ دار التعارف للمطقوعات، بيروت ، ١٩٨١ص ٢٣٩ وما بعدها.

المبحث الثاني : القضية الحملية :

عناصرها :-

بعد انتهاء السنوسي من القضية الشرطية شرع في تبيين الحملية، وهي تتكون من محكوم عليه هو الموضوع، ومحكوم به هو المحمول، ونسبة بينهما، يدل عليها لفظ يُسَمّى رابطة، تدل على نسبة المحمول إلى الموضوع بالإيجاب أو السلب مثل بعض الحيوان إنسان، ليس بعض الحيوان بناطق.

لكن هذه الرابطة كثيراً ما تحذف في اللغة العربية اكتفاء عنها بالإعراب والربط اللفظي، والقضية الحملية عندما تحذف رابطتها تسمى ثنائية، وإلا فهي ثلاثية، وعند التصريح معها بالجهة تصبح رباعية، ولا تسمى خماسية عندما يذكر سورها، لأن معناه غير لازم فيها، بدليل أن الشخصية لا تقبل معناه بخلاف معنى الجهة والرابطة فإنهما لازمان لكل قضية كموضوعها ومحمولها[(١)].

والسنوسي هنا متأثر بابن سينا، وغير أن ابن سينا لم يورد هنا التصريح بالجهة والسور[(٢)] ، كما أنه متأثر بابن عرفة، غير أن برهان عدم لزوم معنى السور للقضية يختلف عما أورده ابن عرفة[(٣)] ، لكن الحسن بن مسعود اليوسي(المتوفى سنة ١١٠٢هـ/ ١٦٩١م) يرى أن القضية في التحقيق أربعة، لأن المحكوم عليه وبه لا بد بينهما من نسبة هي بحيث توقع أو تنزع، وعند جعل الطرفين قضية لا بد من إيقاع تلك النسبة ذهناً أو انتزاعها، وهذا أمر رابع وهو الحكم، أي أنه ليس تعقل الموضوع والمحمول والنسبة بينهما هو القضية.

---

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٦/ ب.

(٢) ابن سينا، النجاة ص ١٥.

(٣) ابن عرفة، مختصر في علم المنطق، ص ٧٢.

بل لا بد من زيادة أمر رابع هو اعتقاد وقوع تلك النسبة ينهما في نفس الأمر أولاً وقوعها، فإن اقتصر على هذا الإعتقاد، كانت قضية ذهنية، وإن تلفظ كانت لفظية، فناصرها إذن أربعة: الموضوع،المحمول، والنسبة بينهما التي هي مورد الإيجاب والسلب، وإيقاع تلك النسبة أو انتزاعها الذي هو الإيجاب والسلب.

وكما أن الطرفين في حاجة إلى لفظين يدلان عليهما، كذلك لا بد من لفظ يدل على النسبة من حيث هي، لفظ آخر يدل على وقوعها أولاً وقوعها فتكون الألفاظ أربعة مثل المعاني، لكن استغنموا باللفظ الدال على وقوع النسبة أولاً وقوعها عن اللفظ الدال عليها لاستلزام الأول للثاني ضرورة، دون العكس، فالجزء أن سوى الموضوع ؟؟؟ يفهمان من لفظ واحد مطابقة والتزاماً، فجعلا جزءاً واحداً طلباً للإختصار حتى انحصرت القضية في ثلاث أجزاء[1].

كيفية صدق الموضوع على أفراده والمراد منه، لمن يثبت المحمول:

١- كيفية صدق الموضوع على أفراده .

اختلف المناطقة في كيفية صدق الموضوع على أفراده المحكوم عليها عند الاطلاق، ويورد السنوسي ثلاثة أقوال :-

أ- يحمل على صدقه عليها بالإمكان، وهو مذهب الفارابي.

ب- صدق الموضوع على أفراده تابع لجهة المحمول، وهو لابن رشد الحفيد.

ت- يحمل على صدقه عليها بالفعل المطلق أي في الماضي والحاضر والمستقبل ، من غير تقييد بجهة، وهو مذهب ابن سينا، وتبعه فيه المتأخرون، وهو الذي دل

(١) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ١٣٣/ب ١٣٤/أ .

عليه القرآن الكريم لقوله تعالى ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ [١] وقد ورد في القرآن والسنة كثيراً[٢] ولذلك تبناه السنوسي دون القولين الأولين.

٢- المراد من الموضوع:-

يحتمل المراد منه أربع مفهومات.

أ- ذاته وحقيقته، وهذا مرفوض لأنه يمنع في القياس اندرادج الأصغر تحت الأوسط، فلا يتعدى الحكم منه إليه ، لجواز أن يكون الحكم خاصاً بإحدى الحقيقتين دون الأخرى.

ب- أفراده لا حقيقته والسنوسي لم يبين سبب ابطاله.

ت- الموصوف به وهذا غير صحيح، لأنه يلزم عليه أن يكون لكل موضوع موضوع إلى غير نهاية.

ث- ما صدق عليه من غير التفات إلى كونه حقيقة له او أفراد له أو موصوفاً به حتى تدخل تحت الحكم عليه حقيقته وأفراده وموصوفاته إذ هو صادق عليها جميعها، وهذا الإحتمال الرابع هو المراد من الموضوع على ما اصطلح عليه أهل المنطق[٣] ، والسنوسي متأثر في هذه المفهومات الأربع بابن عرفة[٤]

---

(١) المائدة / ٣٨.

(٢) السنوسي شرحه لمختصرة في المنطق ورقة ٢٤٦/ب، ٢٤٧/أ.

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٤٧/أ.

(٤) ابن عرفة مختصر في المنطق، ص ٦٩.

٣- لمن يثبت المحمول ؟

قيل بأنه يثبت لما وجد أو يوجد من أفراد الموضوع، وقيل بأنه يثبت حتى للأفراد التي لو قدر وجودها فكانت من أفراد الموضوع.

وتسمى القضية الأولى خارجية، والثانية حقيقية، والفرق بينهما أنا لو فرضنا أنه لم يوجد ولا يوجد من الألوان إلا السواد، فإنه يصدق بالإعتبار الخارجي كل لون سواد، ولا يصدق كل بياض لون، وينعكس الصدق والكذب بالإعتبار الحقيقي[1].

والسنوسي هنا متأثر بما اورده الخونجي في الكشف، وكذا ما أورده الرازي[2].

أنواع الحمليات:

١- القضايا الحملية الموجهة والنسبة فيها:

القضية الحملية تتركب كما مر من موضوع ومحمول ونسبة بينهما إيجابية أو سلبية. هذه النسبة لا بد لها في قضايا الموجهة من كيفية تتكيف بها إما ضرورة يحيل العقل خلافها، أو غير ضرورة يجيز خلافها[3]. ويمكن أن نعبر عن هذا بكيفية أخرى فنقول بأنها إما ضرورة يحيل العقل خلافها، أو ممكنة يجيز خلافها، أو

(١) السنوسي المصدر السابق، ورقة ٢٤٧/أ.

(٢) الرازي تحرير القواعد المنطقية، ص ٩٤.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٧/ب.

ممتنعة[١]. وهو ما يراه ابن سينا[٢]، والرازي[٣] وهو رأي أرسطو[٤]، هذه النسبة تعتبر عند السنوسي في نسبة المحمول إلى الموضوع غير نسبة الموضوع إليه، الأولى هي المتعلقة بالحكم دون الثانية ولذلك اختص بالنظر فيها[٥] ".

وهو في نظر السنوسي رأى الجمهور. وقد برهن على صحته بأن نفس الحاكم في الغالب ذا هلة عن نسبة الموضوع إلى المحمول فضلاً عن كيفيتها، وهنا تعرض إلى العلاقة بين كيفية نسبة الموضوع إلى المحمول والمحمول إلى الموضوع، فيرى أن بين الكيفيتين عموماً وخصوصاً من وجه. فقد تتفقان في مثل قولنا الكاتب ضاحك لأن نسبة كل من الموضوع والمحمول إلى بعضهما أمر ممكن غير ضروري.

وقد تختلفان في مثل قولنا الإنسان كاتب، فإن نسبة الكتابة إلى الإنسان أمر ممكن غير ضوروي، أما نسبة الإنسانية إلى الكاتب فغير ضروري، ولو عكسنا القضية يقع العكس في النسبة هذا في حالة الإيجاب .

أما في حالة السلب، فقد يكون السلب ممكناً في نسبة المحمول إلى الموضوع ممتنعاً في نسبة الموضوع إلى المحمول، فيكون ممكناً قولنا: الإنسان ليس بكاتب، ويمتنع قولنا الكاتب ليس بإنسان[٦].

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٤٩/ ب.
(٢) ابن سينا الاشارات والتنبيهات، ق ١، ص ٢٦١.
(٣) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ١٠١.
(٤) عبد الرحمن بدوي بدوي، المنطق الصوري والرياضي، ص ٩٦.
(٥) نصير الدين الطوسي، شرح الاشارات والتنبيهات ق ١، ص ٢٦١.
(٦) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٧/ ب.

الجهة وأنواع الموجهات:-

الجهة هي اللفظ الدال على كيفية النسبة[١] وهي القضية لفظة زائدة على الموضوع والمحمول والرابطة دالة على الوجود أو الإمكان أو الضرورة أو الإمتناع[٢] أو هي التعبير عن الحكم عن مرتبته من حين تقرير الوجود أو الإمكان أو الضرورة أو الإمتناع وعندما تكون قضية معينة الجهة تسمى موجهة أي مقيدة بالجهة التي تحددت بها، وتقابلها المطلقة، وهي التي لم تذكر جهتها[٣] والجهة تمثل مظهراً من مظاهر المادية في المنطق الصوري، ترمي إلى تقريب الحكم من الواقع، وربطه به، ولذا يرفضها الصوريون الغلاة[٤].

والقضايا الموجهة كثيرة، وكيفية النسبة هي التي تحدد نوعا، وهي في نظر السنوسي، منحصر في الضرويات ومقابلها، والدوام ومقابله[٥] وعددها تسعة عشر قضية، يصنفها السنوسي إلى أربعة أصناف هي :-

١- الضرويات المطقلة والمقيدة بغير المحمول وعددها سبعة (٧)

- الضرورية المطلقة.
- المشروطة العامة.
- المشروطة الخاصة.
- الوقتية المطلقة.
- الوقتية الغير موصوفة بالاطلاق.
- المنتشرة المطلقة.
- المنتشرة.

---

(١) السنوسي شرحه لختصره في المنطق ، ورقة ٢٤٩/ب.

(٢) عمر بن سهلان الساوي، الباصائر النصيرية ، ص ٥٨.

(٣) عبد الرحمن بدوي ، المنطق الصوري والرياضي، ٩٦.

(٤) ابن سينا ، الشفاء، المنطق العبارة، تصدير إبراهيم مدكور، ص ك .

(٥) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق ، ورقة ٢٤٧/ ب.

٢- الدوائم مطلقة ومقيدة وعددها ثلاثة (٣) .

- الدائمة المطلقة. - العرفية العامة . - العرفية الخاصة.

٣- الممكنات وعددها خمسة (٥) .

- الممكنة العامة . - الممكنة الخاصة.

- الممكنة العرفية. - الممكنة الدائمة.

- الممكنة الحينية.

٤- المطلقات التي هي مقابلة الدوائم وعددها أربع (٤).

- مطلقة عامة . - وجودية لا دائمة.

- وجودية لا ضرورية . - حينية مطلقة.

والسنوسي هنا يخالف المناطقة الذين لا يذكرون من هذه التسعة عشر سوى ثلاثة عشر، أما المنتشرة المطلقة، والحينية المطلقة، والممكنات الوقتية والدائمة الحينية، فلا يذكرونها، وذلك لكثرة استعمال الأولى وقة استعمال هذه الأخيرة[(١)] ، والسنوسي يبرر أخذه بها جميعها بأنها كلها مستعملة محتاج إليها[(٢)] ، وقد ذكر هذه الموجهات التسعة عشر في الشرح، أما المتن فلم يتكل فيه عن شيء من هذه الموجهات التسعة بأعيانها بالتفصيل، واكتفي بذكر ضابطها وهو وقوله "وتسمى كيفية النسبة بالضرورة أو الدوام مطلقين أو مقيدين بغير المحمول، أو بمقابليهما كذلك مادة[(٣)]" .

(١) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر ورقة ١٤٢/ب.

(٢) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٩/ب.

(٣) السنوسي مختصر في علم المنطق ورقة ٢/ب.

لأنه يعبر عنها جميعاً. فقوله "بالضرورة أو الدوام مطلقين أو مقيدين شامل لجميع الضروريات والدوائم، لأن المطلقتين هما الضرورية المطلقة، والدائمة المطلقة، والمقيدات أما بوصف وهي المشروحتان العرفيتان، وأما بوقت معين وهما الوقتيتان، أو غير معين، وهما المنتشرتان.

أما بقوله "أو بمقابليهما " فيعني الإمكان والإطلاق كذلك، أي مطلقين "أو مقيدين بغير المحمول" شامل أيضاً لجميع الممكنات والمطلقات، لأن المطلقات منهما هي الممكنتان العامة والخاصة والمطلقة العامة، والمقيدات، أما بوقت وهي الممكنة الدائمة، أما بنفي الدوام أو الضرورة، وهما الوجودية اللادائمة، والوجودية اللاضرورية(١).

إنقسام الموجهات إلى بسائط ومركبات :-

الموجهات السابقة تنقسم إلى قسمين بسائط ومركبات.

فالبسائط ما اشتملت على حكم واحد، إيجاب فقط، أو سلب فقط ، وهي لا تنحل إلى أكثر من قضية واحدة.

أما المركبات فهي ما اشتملت على حكمين ، ايجاب وسلب، وهي تنحل إلى موجهتين بسيطتين أولاهما مذكورة بعبارة صريحة موجبة أوسالبة، وهي التي تحدد كيفية القضية. أما ثانيتهما فتوافق الأولى في الحكم، وتخالفها في الكيف وهي غير مذكورة صراحة، بل يكتفى بالإشارة إليها بنحو" لا دائماً" أو "لا ضرورة(٢) " والضابط في معرفة البسائط والمركبات أن ما اشتمل على التقييد بـ "لا دائماً" أو "لا

(١) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ١٤٢/ ب، ١٤٣/أ.

(٢) محمد رضا المظفر، المنطق ص ١٥٢.

ضرورة" أو كان فيه امكان خاص فهو مركب، وما سواه بسيط، وعلى هذا فالمركبات سبع هي : المشروطة الخاصة والوقتية من الضروريات و،العرفية الخاصة من الدوائم، والممكنة، الخاصة من الممكنات والوجودية اللادائمة، والوجدود اللاضرورية من المطلقات(١).

ونلاحظ بأن الممكنة الخاصة تخالف الموجهات في أمرين:-

١- لا فرق بين موجبتها وسالبتها في المعنى، بل في اللفظ فقط ، فإذا عبر بعبارة إيجابية كانت موجبة وإذا عبر بعبارة سلبية كانت سلبية مخالفة غيرها.

٢- سائر المركبات فيها التركيب لفظاً ومعنى بحسب قيودها بينما هي لا تركيب فيها إلا باعتبار المعنى وهو ظاهر(٢) .

الفرق بين مادة القضية وجهتها.

بعد أن تعرض للموجهات وأقسامها تعرض هنا إلى جهتها ومادتها، وذلك أن كل واحدة من تلك التسعة عشر لا تسمى موجهة إلا إذا صرح باللفظ الدال على كيفية النسبة، وذلك اللفظ هو الجهة. أما مادة القضية فهي كيفية نسبتها في نفس الأمر، وعلى هذا فالجهة قد تكون موافقة لمادة القضية، وقد تكون مخالفة.

ومعيار صدق القضية الموجهة أن تكون جهتها موافقة لمادتها، كقولنا الله تعالى عالم بالضرورة فتكون هذه القضية صادقة.

ومعيار كذبها أن تكون جهتها مخالفة لمادتها، كقولنا المؤمن مخلد في الجنة بالضرورة، فتكون القضية كاذبة، لأن مادة هذه القضية هي الإمكان الخاص، وذلك

(١) الحسن بن مسعود اليوسي ، نفائس الدرر ورقق ١٤٣/أ.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ١٤٤/أ.

أن تخليد المؤمن وعدم تخليده في الجنة كلاهما ممكن، لا ضرورة فيه ولا امتناع، إذ لا حق لأحد بإيمانه وطاعته على الله، فالتخليد للمؤمن من الجائزات التي تفضل الله بها على سائر المؤمنين[١] وهنا يرد على المعتزلة الذين يقولون بصدق القضية الموجهة السابقة، لا عتقادهم الإستحقاق العقلي بالإيمان والطاعة على الله، وهنا نلاحظ تغلغل علم العقيدة في المنطق.

وإذا كان يشترط في صدق الموجهة موافقة جهتها لمادتها، فإنه يشترط في الجهة أن لا تتقيد بالمحمول، وهذا يعني أن الضرورة اللاحقة من جهة المحمول غير معتبرة، كقولنا العالم موجود بالضرورة ما دام موجوداً .

والسنوسي يفيض في الحديث هنا عن الجواز العقلي والوجوب الذاتي والإمتناع الذاتي مفنداً أراء السفسطائية مبيناً تهافت مفهومهم للواجب والمستحيل والجواز العقلي، ويتوصل إلى أن الله هو الذي خلق العالم، وأن العالم مفتقر افتقاراً ضرورياً دائماً إلى الله عز وجل[٢] .

وهذا يؤكد ما بيناه من قبل من تغيير السنوسي لمحتوى المنطق وجعل ميتافيزيقاه إسلامية، وهو يستخدمه هنا في دحض آراء المخالفين للعقيدة الإسلامية.

والخلاصة أن الجهة هي اللفظ الدال على كيفية النسبة[٣]. وهي لفظة زائدة على الموضوع والمحمول والرابطة، مصرح بها. تدل على قوة الربط أو ضعفه، دلالة باللفظ تحتمل الصدق والكذب .

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٩/ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٤٩/ب.

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٤٩/ب.

وأما المادة، وقد تسمى عنصراً، فهي حال المحمول في نفسه بالقياس الإيجابي إلى الموضوع في كيفية وجوده الذي لو دل عليه لفظ، لكان يدل بالجهة، فإذا قلنا. كل إنسان يجب أن يكون كاتباً، كانت الجهة من الواجب، والمادة من الممكن[١].

أنواع مواد القضايا وتلازمها:

بعد أن بين السنوسي الفرق بين جهة القضية ومادتها وضح هنا مواد القضايا وهي في نظره منحصرة في ثلاثة أنواع:-

وجوب وجود ، وإمتناع أو إستحالة، وإمكان خاص أو جواز عقلي، هذه الأنواع الثلاثة هي أقسام الحكم العقلي، والسنوسي هنا يمزج بين المنطق وعلم الكلام، ذلك أن أقسام الحكم العقلي في علم الكلام هي هذه الأقسام الثلاثة لمواد القضايا، وهو متأثر هنا بالغزالي الذي يعتبر أقسام الحكم العقلي من ضمن أبواب المنطق وهو ما يتوافق مع منهج السنوسي من حيثية أسلحة المنطق وتفسير محتواه ليكون خادماً للشريعة كما بينا من قبل ومواد القضايا الثلاث السابقة التي هي أقسام الحكم العقلي هي الأصل، وكل المواد والجهات متفرعة عنها[٢] وقد ذكر ابن سينا هذه الأنواع الثلاث على أساس أنها أنواع الجهات[٣] لأن الجهة عنده لفظه مصرح بها، وتدل على أحد المعاني الثلاث السابقة أما المادة، فهي حالة للقضية في ذاتها غير مصرح بها.

أما السنوسي فيعتبرها مواد القضايا لا جهاتها، وبعد أن بين تلك المواد الثلاث وضح ما يلزم كل واحدة من وجوب الوجود وامتناع العدم والإمكان،

---

(١) ابن سينا ، الشفاء ، المنطق، العبارة، ص ١١٢.

(٢) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٩/ ب.

(٣) ابن سينا النجاة، ص ١٧.

فيرى أن وجوب الوجود يحتوي على ثلاث مفهومات متغايرة متعاكسة التلازم هي وجوب الوجود وامتناع العدم وسلب الإمكان العام عن العدم، وكذا في طبقة العدم فإنها امتناع وجود، ووجوب عدم، وسلب إمكان عام عن الوجود.

إنما طبقة الإمكان الخاص فليس فيها إلا مفهومان متلازمان متعاكسان هما كونه ممكن الوجود، وممكن العدم .

ولكل واحد من هذه الثمانية مفهوم يناقضه، فمجموعها ستة عشر وضعت في جدول تعرض من خلاله للعلاقة بين كل مفهوم مع مستلزمات الأنواع الثلاث المانية مع نقائضها[١].

وقد أورد ابن رشد هذا الجدول مفصلاً بنصه الذي أورده السنوسي، وذلك في تلازم القضايا ذوات الجهة، ما عدا طبقة الإمكان الخاص فانها لم ترد، مع ملاحظة عدم ذكر كلمة "العام" فمثلاً نجد السنوسي يذكر "ممكن عام أن يوجد" بينما يذكر ان رشد "ممكن ان يوجد[٢] ".

وقد أورده ابن سينا كذلك، غير أن ابن سينا يستعمل كلمة "العامي" بدل "العام" ويجعلها في الأخير، فمثلاً "ليس ممكن أن لا يوجد العامي"[٣].وهذا يجعلنا نعتقد أن السنوسي تأثر بكل منهما.لكن تأثره بهما إلا أنه يختلف عنهما وعن غيرهم في ترتيب هذه الأبواب إذ نجده يختلف مثلاً مع كل من ابن سينا، والساوي والرازي، وفهم يبدأون بالحملية المطلقة ثم ينتقلون إلى الموجهة، وذلك لأن الحملية المطلقة بالنسبة إلى الموجهة كالمفرد بالنسبة إلى المركب فكما أن المفرد قبل

---

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٤٩/ ب، ٢٥٠/أ.

(٢) ابن رشد، تلخيص منطق أرسطو، كتاب العبارة، ص ١٢٠.

(٣) اين سينا، الشفاء، المنطق، العبارة، ص ١٢٢.

المركب طبعاً، وقد بدأ به المناطقة لـذلك، فـأن الحمليـة قبـل الموجهـة، والسنوسـي وضح الحملية كما مر توضيحاً بسيطاً ثم بين الموجهة،وكان الأحرى بـه أن يقتـدي بالمناطقة السابقين، ويبدو أن السبب الذي جعله يخـالفهم في هـذا أن الموجهـة الـتي هي نوع من الحملية تختلف عن جميع أنواع الحمليات وهي كثيرة، فأراد أن يبدأ بهـا ليوضحها، ثم يتعرض إلى أنواع الحمليات المختلفة.

والذي جعلنا نعتقد هذا أنه قبـل أن يتعـرض للموجهـات تعـرض للحمليـة وبين مما تتركب، فكأن كل ما سيذكره هـو أنـواع المحمليـة، والموجهـة إحـدى تلـك الأنواع، ولكنه رغم هذا فلو أخر الموجهـة لكـان أفضـل لأنهـا معقـدة بالنسـبة إلى غيرها فكان الأحرى به أن يبدأ بالبسيطة ليتدرج منها إلى المعقدة .

٢-القضية الحملية العارية عن العدول والتحصيل والجهة وأقسامها :-

القضية الحملية العارية عن العدول والتحصيل والجهة يقسمها السنوسـي إلى أربعة أقسام هي :-

- **الشخصية**: وهي ما كان موضوعاً جزئياً، مثل محمد رسول الله(١) ، ونلاحـظ أن الحمل هنا يتعلق بالموضوع كله، إذ لا ينطبق على جزء من محمدﷺ، وإنما ينطبق على كل محمدﷺ ولذلك تلحـق بالقضـية الكليـة، ولكنهـا لا تعتـبر كليـة، لأن الكلية يكون الحمل فيها على كل غير منقسم، أما الشخصـية فـإن الحمـل فيهـا يكون على وحدة لا تقبل الإنقسام(٢).

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٠/ب.

(٢) محمد أبو ريان، علي عبد المعطي، أسس المنطق الصوري ومشكلاته، ص ١٨٨.

- **الكلية**: وهي ما كان موضوعها كلياً، وحكم فيها بالتعميم، مثل كل المسلمين موحدون .
- **الجزئية**: وهي ما كان موضوعها كلياً وحكم فيها على البعض، مثل بعض المسلمين عرب .
- **المهملة** : وهي ما كان موضوعها كلياً، ولم يحكم فيها بتعميم ولا تبعيض[١]، أي أن الحكم فيها غير محدد، مثل الشجر مثمر.

ويذهب محمد علي أبو ريان، وعلى عبد المعطي إلى أن المراد هو الذي يحدد كمها "فنفسر بعضها على أنه كلي، مثل الطيور ذات اجنحة،وبعضها على أنه جزئي، مثل الورد زكي الرائحة[٢] ".

لكن الحقيقة أن المهملة تلحق بالجزئية لتحققها فيها كما يقول الأخضرى[٣]. ومحمد علي أبو ريان وزميلة لم يتنبها إلى أن " ال" قد تكون سوراً كلياً، ويحدد ذلك محتوى القضية التي يورد فيها[٤] .

والخلاصة أن هذه القضايا الأربع هي أقسام الحملية العارية عن العدول والتحصيل والجة، وكل منها أما موجبة أو سالبة، فالمجموع ثمانية.

والسنوسي لم يورد نوعاً آخر وهو القضية الطبيعية،وهي التي لم يبين فيها كمية الأفراد، ولا تصلح لأن تصدق كليه أوجزئية، مثل الحيوان جنس، والإنسان

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصرهفي المنطق، ورقة ٢٥٠/ ب والأمثلة من عندنا.

(٢) محمد علي أبو ريان،/ علي عبد المعطي، أسس المنطق الصوري ومشكلاته، ص ١٨٨، ١٨٩.

(٣) دراستنا عن الأخضري، عبد الرحمن الاخضري وكتابه السلم المرونق في المنطق، ص ١٠١.

(٤) ابن رشد، ملخيص منطق أرسطو، كتاب العبارة، ص ١٣١.

نوع، وتسمى طبيعية لأن الحكم فيها على نفس الطبيعة، وليس على ما يتضمنه الموضوع من أفراد[(١)].

وقد أهملها السنوسي لأنها لا اعتبار لها في العلوم لأن الحكم في العلوم على ما صدق عليه الموضوع وهي الأفراد.

٣- القضية المنحرفة وأنواعها وإضافة السنوسي منحرفات جديدة:-

من المعلوم أن السور الذي هو اللفظ الدال على كمية الأفراد يجب أن يدخل على الموضوع الكلي لما له من أفراد يصح أن تكون مقصودة بالحكم، لأن الغرض من الحملية أن يحكم بحقيقة محمولها على ما صدق عليه موضوعها من متعدد أو متحد، لا أن يحكم بأفراد المحمول على الموضوع.

فإذا دخل السور على المحمول الكلي، أو دخل على الجزئي سواء كان موضوعاً أو محمولاً، كان القضية منحرفة، لإنحراف السور عن موضعه، لأنه إذا دخل على المحمول الكلي يكون قد دخل على أفراد غير مقصودة في الحكم. وإذا دخل على الجزئي يكون قد دخل على مالا أفراد له أصلاً[(٢)] والانحراف ليس خاصاً بالحمليات، بل قد يكون في الشرطيات عند ما تخلو عن أدوات الإتصال والعناد فتكون بصورة حملية في قوة الشرطية، مثل لا تكون الشمس طالعة أو يكون النهار موجوداً[(٣)].

وعدد المنحرفات الممكنة مائة واثنا عشر قضية، اقتصر صاحب الجمل وغيره على ستة وتسعين منحرفة.وتتلخص في أن السور الكلي أو الجزئي قد يدخل على

(١) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ٩٠.

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٠/ب.

(٣) محمد رضا المظفر، المنطق، ص ١٦٢،١٦١.

المحمول الكلي أو الجزئي والموضوع في كل حالة إما كليّ أو جزئي وكل واحد منهما إما مسوّر بالسور الكلي أو الجزئي أو مهمل، ثم الطرفان في جميع ما سبق إما أن يقترنا بحرف السلب أولاً، أو يقترن به أحدهما فقط[1].

والسنوسي يخالف الخونجي وغيره ويعتبر أن عدد المنحرفات مائة واثنتا عشر قضية أربعة وعشرون قضية في حمل الجزئي على الجزئي، ومثلها في حمل الكلي على الكلي، ومثلها في حمل الكلي على الجزئي ومثلها في حمل الجزئي على الكلي، ويضيف إليها السنوسي من عندة ستة عشر أخرى، لأن الانحراف قد يكون بسبب دخول السور على الموضوع الجزئي فقط دون المحمول، والسور هنا قد يكون كلياً أو جزئياً والمحمول كذلك، وكل واحدة من هذه الأربع أما أن يقترن الطرفان فيها بحرف السلب أولاً، أو يقترن به أحدهما فقط، فأصبحت ستة عشر قضية، فمجموع المنحرفات في نظرة إذن مائة واثنتا عشر قضية[2]، وهو محي في هذا وهذه الإضافة جديدة.

وقد أشار عادل الفاخوري إلى هذا حيث ذكر أن الخونجي وضع قائمة من ٩٦ صنفاً من القضايا، أكملها شارحة السنوسي، وهي في نظره لعبة حسابية ليس أكثر، اهتم بها المسلمون ، والسنوسي في نظره مجرد شارع للخونجي.

والحقيقة أن السنوسي شرح جمل الخونجي لكن الوصف الحقيقي له ليس هذا. إن عادل فاخور غاب عن ذهنه أن السنوسي ناقد للخونجي كذلك، ونقده له يميزه أكثر من شرحه على جمله.فالسنوسي ناقد ماهر للخونجي وغيره، وقد نقده في

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٠/ ب.

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥١/أ.

هذه المنحرفات التي أبدع فيها كما سنعرف ولذلك لا يليق أن نفعل فيه هذا الجانب المهم ونهضمه حقه.

وبالإضافة إلى هذا فإن عادل فاخوري حاول أن يقلل مما فعله ابن سينا في إكتشافة للمنحرفات[١]، ونحن نعتبر هذا الإكتشاف مهماً لأنه منه خرجت نظرية كم المحمول التي ستتحدث عنها:-

- **ضابط معرفة الصدق والكذب في المنحرفات والجديد الذي أتى به السنوسي:**

إذا حكمت المنحرفة بإثبات أفراد للجزئي موضوعاً كان أو محمولاً، أو حكمت باجتماع أفراد في فرد واحد كانت كاذبة، وإلا فكغيرها من المنحرفات، مادتها هي التي تقرر صدقها أو كذبها، وذلك بشرط أن تكون موجبة إيجاباً كلياً، أو فى حكم الموجبة[٢].

وقد أتى السنوسي بهذا الضابط لأن انحراف السور يوجب الكذب في بعض المنحرفات التي لا تكذب لو لم يقع فيها الإنحراف، بينما البعض الآخر من المنحرفات يبقى صادقاً لا يضره الإنحراف. والمنحرفةالتي لا تحكم بإثبات أفراد للجزئي، ولا تحكم باجتماع أفراد في فرد واحد فإن مادتها هي التي تقرر صدقها أو كذبها. فإن كذبت مادتها كذبت هي كغيرها من غير المنحرفات. فإثبات المنحرفة إذن أفراداً للجزئي مثل كل زيد وعمر، أو زيد كل عمرو، أو كل زيد إنسان ... إلخ يجعلها كاذبة كهذه القضية لأنها تدل على أن زيداً الجزئي أو عمرو الجزئي لهما أفراد مع أن الجزئي لا تعدد فيه.

---

(١) د/ عادل فاخوري، منطق العرب من وجهة نظر المنطق الحديثص٨٣،٨٢.

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق ، ورقة ٢٥٠/ ب.

أما إجتماع أفراد في فرد واحد فمثاله زيد كل إنسان، وهي كاذبة كذلك لاستحالة اجتماع الجزئيات في جزئي واحد.

ومعلوم أن هذين السببين الموجبين لكذب المنحرفة خاصين بالموجبة، لأنها تقتضي وجود موضوعها وصحة حمل محمولها عليه. والسببان السابقان يمنعان من ذات. فتكذب الموجبة .

ويعطى حكم الموجبة في حالة ما إذا اقترن حرف السلب بطرفي القضية معاً، مثل ليس كل زيد ليس كل عمرو لأن سلب السلب إيجاب حيث ترجع القضية إلى كل زيد كل عمرو.

أما إذا كانت المنحرفة سالبة لفظاً ومعنى بأن يقترن حرف السلب بأحد طرفيها فقط فتصدق، لأنها لا تقتضي وجود موضوعها، بل تنفى اتصاف موضوعها بمجمولها.

وإذا كانت السالبة تصدق عند عدم موضوعها الممكن، فإنها أحرى بالصدق عند عدم موضوعها المستحيل لأن عدم الاتصاف يكون أكثر تحققاً[1].

و السنوسي هنا يرد على اعتراض قد يقع، وهو أن، ما ذكر آنفاً يدخل القضية الملحقة بالموجبة، وهي التي تقترن فيها حرف السلب بالطرفين، لأن السالبة لا تقتضي وجود الموضوع، وهذه سالبة معدولة لوجود السلب في المحمول، فلا تلحق بالموجبة، لأن السالبة المعدولة أعم من الموجبة المحصلة؟

السنوسي يبرر موقفه بأن هذه ليست سالبة معدولة، لأن السالبة المعدولة ليس فيها سلب سلب، وإنما فيها سلب محمول عدمي لأن السلب دخل فيها على

---

(١) المصدر نفسه ورقة٢٥٢/أ.

موجبة معدولة لا على سالبة. فنفي السلب الثاني السلب الأول إذن، وسلب الحكم السلبي إيجاب[١] وهذه التفرقة بين القضيتين فكرة جديدة غفل عنا غيره[٢].

والسنوسي في هذا الضابط الذي وضعه لمعرفة الصادق من الكاذب في المنحرفات يبدع فيه إبداعاً مهما، وينتقد الخونجي انتقاداً حاسماً، لأن الخونجي أتى بموجب الكذب في القضايا المنحرفة لكن ليس بسبب الإنحراف، بل بسبب كون المادة ممتنعة، أو ما يوافقها من الممكنات في عدم الوقوع[٣].وهذا في نظر السنوسي تخليط[٤]، لأن ما ذكره الخونجي شامل لجميع القضايا الموجبة، سواء كانت منحرفة أو غير منحرفة. فمثلاً لو قلنا في المادة الممتنعة من غير تحريف السور زيد حمار لكانت كاذب، كما لو قلنا زيد بعض الحمار. وكذا لوقلنا في زيد الأمي من غير تحريف السور زيد كاتب بالفعل لا بالإمكان فإنها كاذبة مثلما لو قلنا مع تحريف السور زيد بعض الكاتب بالفعل، وهذه من الممكنات التي توافق المادة الممتنعة في عدم الوقوع[٥].

وقد غاب عن الخونجي أن الغرض هو تبين ضابط الكذب في المنحرفة وحدها دون غيرها، وهو ما تنبه له السنوسي.

ومن هنا فإن السنوسي يوجه هذا النقد المهم للخونجي ومن نحا نحوه، لأنهم زادوا ما ليس صحيحاً ونقصوا المهم وهو ما إذا دخل السور على الموضوع الجزئي

---

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٢/أ.
(٢) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ١٤٨/أ.
(٣) الخونجي، الجمل، ص ٣٢.
(٤) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ٢٥١/أ.
(٥) المصدر نفسه، ورقة ٢٥١/أ.

فقط دون أن يدخل على المحمول أصلاً وهو ما جعلهم يهملون الستة عشر قضية التي ذكرناها من المنحرفات[١] .

وهذا ما جعل السنوسي يتنبه إلى الضابط السابق الذي يدخل هذه الستة عشر قضية في المنحرفات ويبين السبب الحقيقي الذي تصبح المنحرفة بموجبه كاذبة، وهو ما يجعل نقد ابن سينا للمنحرفة غير منطبق.

- القضايا المنحرفة واكتشاف السنوسي لنظرية كم المحمول:-

بعد الانتقادات التي وجهت إلى المنطق الصوري حاول المناطقة إيجاد منطق جديد يكون أكثر معقولية. ولذا فقد حاول جورج بنتام (١٨٠٠م-١٨٨٤م) تكميم المحمول، ثم وليام هاملتون الانجليزي (١٧٨٨-١٨٥٦) الذي وضع كما للمحمول لتصبح كميته معينة كالموضوع تماماً[٢] وذلك بوضعه أسواراً للمحمولات كلية أو جزئية مستقلة عن أسوار الموضوعات[٣] لأن المنطق القديم في نظر هؤلاء يتعلق بتحديد كم الموضوع، ويبقى كم المحمول غامضاً غير محدد[٤]. وقد اعتبرت هذه العملية خطوة هامة لإقامة المنطق الرمزي الذي يحول الكيف إلى كم، ويضع القضايا في صورة معادلات جبرية شبيهة بالرياضيات[٥]، وأصبحت القضايا عند هاملتون ثمانية بدلاً من أربعة، وهي قسمان أربعة موجبة وهي :-

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٥١/ ب.

(٢) علي عبد المعطي أسس المنطق الرياضي وتطوره، د ، ط دار الجامعات المصرية د.ت ص ٧٩.

(٣) محمد مهران، مقدمة في المنطق الرمزي ،د .ط ، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة. ١٩٧٨ ص، ٣٣.

(٤) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري و الرياضي ص ٢٦٦.

(٥) زودلف متس، الفلسفة الإنجلزية في مائة عام، ترجمة فؤاد زكريا، د ط، مؤسسة سجل العرب، القاهرة ج ٢، ١٩٦٧ص ٣٦٩،٣٧٠.

١ – موجبة الكل كلية مثل كل أ هي كل ب.

٢ – موجبة الكل جزئية مثل كل أ هي بعض ب.

٣- موجبة الجزء كلية مثل بعض أ هي كل ب.

٤- موجبة الجزء جزئية مثل بعض أ هي بعض ب.

أما الأربعة السالبة فهي

٥- سالبة الكل كلية، مثل لا أ هي كل ب.

٦- سالبة الكل جزئية مثل لا أ هي بعض ب.

٧- سالبة الجزء كلية مثل بعض أ ليس كل ب.

٨- سالبة الجزء جزئية مثل بعض أ ليس بعض ب[١].

وقد اعتبرت فكرة كم المحمول فكرة جديدة، وخطوة هامة في تاريخ تطور المنطق، وبدء تجديد فيه واكتشاف كبير، ذلك أن اكتشاف أربع قضايا جديدة وتبيين خطأ المنطق القديم يعتبر خطوة هامة رغم انتقاد بعض المناطقة لها، حيث يرون أننا عندما نكمم المحمول لا نحصل على قضية بسيطة، بل على قضيتين مركبتين، فعندما نقول كل أ هي كل ب، هذا تعبير موجز عن قضيتين هما كل أ هي ب، وكل ب هي أ. ثم إننا لا نفكر في المحمول من حيث الماصدق، بل باعتبار المفهوم . والموضوع هو الذي ينظر إليه من حيث أن له كمية وما صدقاً[٢].

(١) على عبد المعطي، أسس المنطق الرياضي وتطوره، ص ٧٩، ٨٠.

(٢) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري الرياضي، ص ٢٦٩. ٢٧١, ٢٧٠.

و مايهمنا هنا أن نظرية كم المحمول لم يسبق إليها بنتام ولا هاملتون. وأول من أشار إليها ثاوفرسطس، ثم المسلمون، ومنهم ابن سينا الذي تعرض لها بنوع من التفصيل، ونقدها نقداً لا يختلف عن انتقادات المحدثين، لأن تطبيق الكم على المحمول في نظره يخرج به عن طبيعته، ويتنافى مع فكرة الحمل الأرسطية، وينتهي إلى صور للقضايا غير مألوفه[١].

وقد تطرق المسلمون إليها بعد ابن سينا، ومن أهم من تطرق منهم إليها السنوسي، وتكمن أهميته في الضابط الذي وضعه لمعرفة صدق وكذب المنحرفات، وهو ضابط يجعل نقد ابن سينا لها غير منطبق. وقد وضع نظرية كم المحمول ضمن تصوره للقضايا المنحرفة.

وهكذا فالقضايا الموجبة الأربع نجدها ضمن تصوره لدخول السور على المحمول الكلي، والسور إما كلي أو جزئي، والموضوع كذلك مسور إما بالسور الكلي أو الجزئي[٢]. فيصبح لدينا هنا القضايا الموجبة الأربع من نظرية كم المحمول.

أما القضايا الأربعة السالبة من نظرية كم المحمول فهي ضمن تصور السنوسي للقضايا الأربعة السابقة والموضوع فقط يقترن بحرف السلب، أو المحمول فقط يقترن بحرف السلب، وقد ذكر السنوسي بعض الأمثلة التي توضح هذه القضايا[٣].

وقد امتاز السنوسي عن هاملتون بأنه جعل قضايا كم المحمول من ضمن القضايا المنطقية الكثيرة والتي نجد بعضها صادقاً وبعضها الأخر كاذباً لكن تلك

---

(١) ابن سينا، الشفاء، المنطق، العبارة، تصدير إبراهيم مدكور، ص، ن،س.
(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٠/ب.
(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٥١/أ.

القضايا تغير فيها السور عن مكانه فسميت منحرفة بذلك، وهذا دون أن يلغي المحصورات الأربع الأساسية.

أما هاملتون فقد كان خطأه أنه ألغى المحصورات الأربع وجعل قضايا كم المحمول الثمانية هي القضايا الصحيحة وحدها، أما غيرها من القضايا فخاطئ.

وهذا ما جعل السنوسي يسلم من النقد الذي وجه إلى أصحاب نظرية كم المحمول رغم سبق السنوسي لهم بخمسة قرون.

والنتيجة أن السنوسي اكتشف نظرية كم المحمول ضمن القضايا المنحرفة، وقد خالف ابن سينا بأن جعل المنحرفات – ومنها نظرية كم المحمول- تصدق وتكذب، والصادق منها له قيمة لا تقل عن قيمة المحصورات الأربع، وقد وضع ضابطاً يعرفنا بدقة الصادق من الكاذب في تلك المنحرفات .

٣- القضيتان الخارجية والحقيقية والفرق بينهما وما يربطهما من علاقات

القضية الخارجية هي التي يتناول الحكم فيها الأفراد الخارجية المحققة، أي لا بد أن تكون أفرادها موجودة سواء في الماضي أو الحاضر أو المستقبل(١). مثل كل جندي في المعسكر مدرب على حمل السلاح(٢).

أما الحقيقة فهي التي يصدق الحكم فيها على جميع الأفراد الخارجية المحققة والمقدرة، أي سواء كانت موجودة في الخارج أم لا. وسواء كانت واجبة أو ممكنة أو ممتنعة(٣). أي كل ما يفرض وجوده، وإن لم يوجد أصلاً.

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٢/ب.

(٢) محمد رضا المظفر، المنطق ص ١٤٣.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٢/ب.

أما الفرق بينهما فإنهما قد تتعاكسان في الصدق، بحيث إذا صدقت إحداهما كذبت الأخرى، وقد يصدقان معاً.

والسنوسي يضرب أمثلة توضح ذلك[1]، غير أنه يبدأ أمثلته بالرموز بدل الكلمات وهي مفيدة، لأنها تؤدي إلى الأختصار ودفع توهم الانحصار. ولكنها مع ذلك قد تؤدي إلى غموض المعنى كما هو الحال هنا، فكان عليه أن يستعمل الكلمات ثم يعوضها بالرموز.

العلاقة بين الخارجية والحقيقية:-

أ- حكم الإتحاد بينهما في الكيف والكم أي بين المحصورات الأربع من الخارجية مع نظائرها من الحقيقة :-

١- العموم والخصوص من وجه وذلك إذا كانت موجبتين كليتين أو سالبتين جزئيتين.

- الموجبتان الكليتان ولهما ثلاثة أحوال :-
- تصدق الحقيقية دون الخارجية عند انعدام الموضوع. ويصدق عكسها عند وجوده حالة صدق الحكم على جميع الأفراد الموجودة فقط، ويصدقان معاً عند وجود الموضوع وصدق الحكم على جميع الأفراد الموجودة والمقدرة.
- السالبتان الجزئيتان :_
- وتحتويان على نفس العلاقات السابقة، لأنهما نقيضاً الموجبتين الكليتين اللتين ثبت بينهما العموم والخصوص من وجه، و لأنهما غير متباينتين.

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٥٢/ب. وقد تركنا الأمثلة لوجودها في النص طلباً للاختصار

٢- الحقيقية أعم مطلقاً من الخارجية:-

وذلك إذا كانتا موجبتين جزئيتين، لأن صدق الحكم على بعض الأفراد الخارجية يجعله صادقاً على بعضها المقدر من غير عكس.

٣- الخارجية أعم مطلقاً من الحقيقية:-

وذلك إذا كانتا سلبيتين كليتين. لأن نقيض الأخص أعم مطقاً من نقيض الأعم، والسنوسي يبني هذا على أساس أن السالبة الكلية الخارجية هي نقيض الموجبة الجزئية الخارجية التي هي أخص من الموجبة الجزئية الحقيقة(١)، ويواصل السنوسي البرهان .

وهو من بداية هذا النوع من الحملية إلى هنا متأثر بما أورده الكاتبي والرازي(٢)، مع بعض الإختلافات التي انفرد بها عنهما أو انفردا بها عنه.

ب- حكم الإختلاف بينهما في الكيف والكم أو في أحدهما :-

١- الكلية الموجبة والجزئية السالبة الحقيقيتان أو من وجه من جيمع المحصورات الخارجية.

٢- الكلية السالبة الحقيقة أخص من الجزئية السالبة الخارجية لأنها أخص من سالبتها الكلية ، ومباينة للموجبتين الخارجيتين.

٣- الجزئية الموجبة الحقيقية : أعم من وجه من السالبتين الخارجيتين، وأعم مطلقاً من الكلية الموجبة الخارجية.

---

(١) المصدر نفسه ، ورقة ٢٥٣/أ،ب.

(٢) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ٩١... ،٩٧ .

والسنوسي برهن على كل هذا .

وها هو جدول يبين المناسبات التي ذكرناها بين الحقيقية والخارجية :-

الحقيقية الخارجية	كلية موجبة	جزئية سالبة	كلية سالبة	جزئية موجبة	ملاحظة
كلية موجبة	العموم من وجه	العموم من وجه	المباينة	الحقيقية أعم مطلقاً	الكلية الموجبة
جزئية سالبة	العموم من وجه	العموم من وجه	الحقيقية أخص	العموم من وجه	والجزئية السالبة
كلية سالبة	العومن وجه	العموم من وجه	الخارجية أعم مطلقاً	العومن من وجه	الحقيقيتان أعم من جميع المحصورات
جزئية موجبة	العموم من وجه	العموم من وجه	المباينة	الحقيقة أعم مطلقاً	الخارجيات

ووجه العمل في هذا الجدول أن نأخذ قضية ما، من القضايا المكتوبة في طول الجدول وهي الخارجيات الأربع، مع قضية ما، من القضايا في عرضه، وهي الحقيقيات الأربع، وننظر بين التقاطع بينهما، فنجد فيه المناسبة ، فمثلاً إذا أخذنا أولى الطوليات وهي الكلية الموجبة الخارجية، مع أولى العرضيات، وهي الكلية الموجبةالحقيقية، وننظر بين التقاطع، فإننا نجد العموم من وجه مكتوباً، وهو المناسبة بينهما. [(١)] وهكذا في جميع القضايا.

٤- القضية الذهنية :

القضية الذهنية هي التي يتناول الحكم فيها الأفراد الموجودة في الذهن فقط، فتؤخذ إذن باعتبار الوجود الذهني، مثل شريك إلا له ممتنع، وقد زادها الأثير

(١) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ٥١/ب. ٥٢ /أ.

(المتوفى سنة ٦٦٣هـ / ١٢٦٤م) لأن ضابط الخارجية لا ينطبق عليها لعدم وجود أفراد لها في الخارج، وكذلك ضابط الحقيقية، لأن أفراد موضوع الحقيقية المقدرة لا بد أن تكون ممكنة الحصول وقد وضع الأثير هذا القيد للحقيقية وهو أن تكون ممكنة الحصول، حتى تصدق الكلية الحقيقية موجبة وسالبة أما الذهنية فتكون أفرادها مستحيلة الحصول في الخارج[١]. والسنوسي يقع هنا في نوع من التناقض، ذلك أنه قرر من قبل بأن أفراد الحقيقية يمكن أن تكون ممتنعة "وأما الثاني – أي الحقيقية – فليس المراد منه كل ما له دخول في الوجود في الخارج، بل المراد كل ما لو وجد... سواء كان موجوداً في الخارج أو لم يكن موجوداً، وسواء كان واجباً أو ممكناً، أو ممتنعاً[٢]".

أما هنا فقد أتى رأي الأثير الذي يرى أن "الأفراد المقدرة في موضوع الحقيقية لا بد أن تكون أفراداً ممكنة الحصول بالأمكان العام[٣]".

والخلاصة أن القضايا ثلاثة أقسام خارجية يتناول الحكم فيها الأفراد الخارجية المحققة فقط. وحقيقية يتناول الحكم فيها جميع الأفراد الخارجية المحققة والمقدرة، وذهنية يتناول الحكم فيها الأفراد الموجود في الذهن فقط[٤].

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٤/أ.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٥٢/ب .

(٣) المصدر نفسه ، ورقة ٢٥٤/أ.

(٤) الجرجاني، حاشية على تحرير القواعد المنطقية. ص ٩٦.

السور وأنواعه :

بعد أن بين أن المحصورات الأربع ثلاثة أقسام حقيقية وخارجية وذهنية، وضح هنا ما يحدد كمها وهوالسور .

فالسور إذن "هو اللفظ الدال على كمية أفراد الموضوع[1]"، سواء دل على التعميم أو التبعيض، وسمى سوراً لإحاطته بجميع الأفراد أو بعضها، كإحاطة السور الحسى بالمدينة أو بعضها[2].

- وسور الكلية الموجبة في القضايا الثلاث السابقة كل وجميع وما في معناها، مثل كل جرم متغير، وجميع المتغير حادث.
- وسور السلب الكلي لا شيء، ولا واحد، وما في معناهما، مثل لا شخص أغير من الله.
- وسور الإيجاب الجزئي بعض وواحد، وما في معناهما مثل بعض الذات جرم.
- وسور السلب الجزئي ليس كل، وبعض ليس، مثل ليس كل حيواناً إنساناً، أما ليس بعض، فمع أنه للسلب الجزئي، إلا أنه قد يستعمل للسلب الكلي، مثل ليس بعض الحيوان حجراً، أي لاشيء من أبعاضه بحجر[3].

والسنوسي يحلل الأمثلة السابقة تحليلاً كلامياً، فبالنسبة للكلية الموجبة كل جرم متغير وجميع المتغير حادث، يكون منهما قياساً نتيجته كل جرم فهو حادث هكذا .

---

(١) الجرجاني، التعريفات، ٦٥.

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٤/ب.

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٥٤/ب.

كل جرم متغير وجميع المتغير حادث كل جرم فهو حادث :

ويحلل هذا القياس ويثبت حدوث الأجرام كلها وافتقارها جميعها إلى الله عز وجل كما يبرهن من خلال ذلك على حتمية مخالفة الله للحوادث، وتنزيهه عما لا يليق بذاته تعالى، وإثبات الكمال المطلق والصفات الحسنى لله .

- أما الكلية السالبة لا شخص أغير من الله وهذا حديث – فيشرحه السنوسي وينتقد الزركشي (المتوفى سنة ٧٩٤هـ / ١٣٩٢م) الذي أطلق الشخص على الله عز وجل، وهي في نظر السنوسي "غفلة سببها الإغترار بقول النحويين إن الموصوف بأفعل التفضيل لا بد أن يكون بعض ما يضاف إليه[(١)]"، ولكن هذا خاص عندما يكون أفعل التفضيل مضافاً، أما إذا لم يكن مضافاً وذكر بعده المفضل عليه مجروراً "بمن" فلا يلزم أن يكون المفضل من جنس المفضل عليه. والحديث وقع فيه أفعل التفضيل مجروراً بـ "من" فلا يقتضي المجانسة بين موصوفة، وبين المجروربـ "من"[(٢)] .
- وأما الجزئية الموجبة مثل بعض الذات جرم فيحلل مثالها هذا ويبين بأن الذات أعم من الجرم، لأنها تصدق عليه وعلى ذات الله عز وجل التي توصف بالصفات مع أنها ليست جرماً، يبرهن على هذا، وينبه على فساد مذهب الحشوية الذين يرون مرادفة الذات العلية للجرم، ولذا حكموا بالتجسيم، وكذلك الباطنية المنحرفة والنصارى الذين يتبعون الحشورية في مذهبهم ثم ظهر لهم أن الذات العلية صفة من الصفات لا غير.

---

(١) المصدر نفسه، روقة ٢٥٥/ب.

(٢) المصدر نفسه ، ورقة ٢٥٥/ب.

والسنوسي يشير إلى أن ما ذكره هنا من علم الكلام أجنبي عن فن المنطق، ولكنه مما يجبه المتعلم[1]، ونحن لا نستغرب هذا وقد بينا أن السنوسي يستخدم المنطق في خدمة العقيدة، وهو ما نراه مبثوثاً هنا بعد هذا نرجع إلى السور لنبين بأن "الكل" المستعمل في الأسوار يطلق بحسب الإشتراك على ثلاث مفهومات في نظره وهي :-

أ - الكلي:- وهو ما لا يمنع نقص تصوره من وقوع الشركة فيه، كحقيقة الإنسان وهو كونه حيواناً ناطقاً[2].

ب - الكل المجموعي: - وهو الحكم على المجموع كقولنا كل بني تميم يحملون الصخرة[3] .

جـ - الكلية: وهي الحكم على كل فرد. وهذا المعنى الأخير هو المستعمل في الأسوار، لأنه هو المعتبر في القياسات والعلوم، وبه يتعدى الحكم من الأوسط إلى الأصغر ، ولأن اعتبار المعنى الأول أو الثاني يلزم عنه عقم الشكل الأول، حيث لا يتعدى الحكم فيه من الأوسط إلى الأصغر، لأن اعتبار "الكلي" يؤدي إلى التغاير بين الكليين الأصغر والأوسط، والحكم على أحدهما لا يتضمن الحكم على الآخر، فلا تلزم النتيجة.

---

(١) المصدر نفسه ، ورقة ٢٥٥/أ.

(٢) المصدر نفسه ورقة ٢٥٤/ب.

(٣) دراستنا عن الأخضري وشرحه السله في المنطق، ص ٩٣.

والسنوسي يشير إلى أن ما ذكره هنا من علم الكلام أجنبي عن فن المنطق، ولكنه مما يحبه المتعلم[1]، ونحن لا نستغرب هذا وقد بينا أن السنوسي يستخدم المنطق في خدمة العقيدة، وهو ما نراه مبثوثاً هنا بعد هذا نرجع إلى السور لنبين بأن "الكل" المستعمل في الأسوار يطلق بحسب الإشتراك على ثلاث مفهومات في نظره وهي :-

أ - الكلي:- وهو ما لا يمنع نقص تصوره من وقوع الشركة فيه، كحقيقة الإنسان وهو كونه حيواناً ناطقاً[2].

ب - الكل المجموعي: - وهو الحكم على المجموع كقولنا كل بني تميم يحملون الصخرة[3] .

جـ - الكلية: وهي الحكم على كل فرد. وهذا المعنى الأخير هو المستعمل في الأسوار، لأنه هو المعتبر في القياسات والعلوم، وبه يتعدى الحكم من الأوسط إلى الأصغر ، ولأن اعتبار المعنى الأول أو الثاني يلزم عنه عقم الشكل الأول، حيث لا يتعدى الحكم فيه من الأوسط إلى الأصغر، لأن اعتبار "الكلي" يؤدي إلى التغاير بين الكليين الأصغر والأوسط، والحكم على أحدهما لا يتضمن الحكم على الآخر، فلا تلزم النتيجة.

---

(١) المصدر نفسه ، ورقة ٢٥٥/أ.

(٢) المصدر نفسه ورقة ٢٥٤/ب.

(٣) دراستنا عن الأخضري وشرحه السلم في المنطق، ص ٩٣.

وأما اعتبار الكل المجموعي فمرفوض، لجواز أن يكون الأوسط أعم من الأصغر، والحكم على مجموع أفراد الأعم لا يجب أن يكون حكماً على مجموع أفراد الأخص[١].

وأخيراً نشير إلى أن السنوسي تأثر في تعريفه للكلي بالجرجاني الذي يقسم الكلي إلى قسمين، حقيقي وإضافي[٢]، والذي يأخذ به السنوسي هو الكلي الحقيقي وهو الذي سبق تعريفه.

- العدول والتحصيل في القضايا:

القضايا الثمانية (الكلية الموجبة والكلية السالبة، والجزئية الموجبة والجزئية السالبة، والشخصية الموجبة والشخصية السالبة، والمهملة الموجبة والمهملة السالبة) تنقسم إلى قسمين محصلة ومعدولة. والتحصيل "أن يكون المحمول وهو ما بعد الرابطة ليس سلبياً، والعدول أن يكون سلبياً[٣]"، فالقضية المعدولة إذن هي التي يكون فيها سلب، حكم بنسبته مع ما أضيف إليه ايجاباً أو سلباً إلى الموضوع، مثل زيد هو لا قائم، أو زيد ليس هو لا قائم، وصرف السلب هنا يأتي بعد الرابطة عكس المحصلة السالبة التي يكون فيها حرف السلب قبل الرابطة، كما أن حرف السلب في المعدولة يكون جزءاً للشيء. سواء كانت موجبة أو سالبة، فإن كان من الموضوع، سميت معدولة الموضوع، مثل اللاحي جماد، وإن كان من المحمول،سميت

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٤/ب.
(٢) الجرجاني، التعريفات ، ص ٩٨.
(٣) السنوسي، مختصر في علم المنطق،ورقة ٣/أ.

معدولة المحمول، مثل الجماد لا عالم، وإن كان مهما جميعاً سميت معدولة الطرفين، مثل اللاحي لا عالم[١].

وكل واحدة من هذه القضايا قد تكون موجبة أو سالبة، لأن معنى الإيجاب فيها هو إيقاع النسبة، فمتى وقعت، كانت القضية موجبة، وإن كان طرفاها عدميين، مثل كل ما ليس بحي فهو لا جماد، فإن الحكم فيها بثبوت أن لا جمادية على كل ما صدق عليه أنه ليس بحي، فتكون موجبة، وإن اشتمل طرفاها على حرف السلب.

أما إذا كانت النسبة مرفوعة فتكون سالبة وإن كان طرفاها وجوديين. فيجب أن نحدد الإيجاب والسلب من النسبة لا من الأطراف[٢]، لأن حرف السلب وضع لرفع النسبة الواقعة، ولا دخل له في حمل ولا وضع، فإذا جعل حرف السلب محمولاً على شيء مثل علي لا قائم، أو حمل عليه شيء مثل اللاحيوان جماد، فقد عدل به عن أصل وضعه، وسميت القضية المشتملة عليه معدولة، لأن فيها شيئاً معدولاً[٣].

والسنوسي يبين أن المناطقة اختلفوا في شروط التعديل، وهو يتبنى رأي الجمهور الذي يرى أن كل قضية كان السلب جزءاً من محمولها فهي معدولة، سواء كان موضوعها ومحمولها مشتركين في جنس أم لا[٤].

---

(١) الجرجاني، العريفات، ص ١١٦.

(٢) احمد بن محمد أحزمي السنوسي، الفتح القدوسي على مختصر العلامة السنوسي، ورقة ٨٥/ ب، ٨٦/أ.

(٣) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ١٥٦/أ.

(٤) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٦/أ.

وقد خص المحمول بالذكر دون الموضوع لأن إختلاف القضية بالعدول والتحصيل في المحمول يؤثر في مفهومها، بخلاف اختلافها في وصف الموضوع(١).

ونلاحظ بأن القضية الثنائية يصعب تمييز حرف السلب فيها عن حرف العدول، لذا يرى أرسطو أنها لا تستعمل في العدول(٢).

لكن المناطقة الأخرين يعدلونها، ومنهم ابن سينا الذي يرى بأننا نستطيع أن نميز العدول عن السلب بوجهين:-

جهة نية القائل وجهة تعارف العادة في اللفظ السالب، حيث أن "غير" و "لا" تستعمل في العدول، و "ليس" تستعمل في السلب(٣).

أما المحصلة فهي التي لا يكون فيها شيء مما سبق(٤)، وهي التي لا يكون حرف السلب فيها جزءاً لشيء من الموضوع أو المحمول، سواء كانت موجبة، مثل على كاتب،أو سالبة، مثل على ليس بكاتب(٥) و بالعدول والتحصيل يصبح عدد القضايا ستة عشر، ثمانية محصلة وثمانية معدولة.

مكانة الموضوع في المحصلة والمعدولة:-

يرى المناطقة أن الموجبة سواء كانت محصلة أو معدولة تقتضي وجود الموضوع عكس سالبتهما. ولذا فإنهم يفرقون بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة في هذا المثال زيد هو لا عالم، والمثال الآخر زيد ليس هو بعالم، بأن الأولى التي هي

---

(١) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر،ورقة ١٥٦/أ.

(٢) ابن رشد، تلخيص منطق أرسطو، كتاب العبارة، ص ١٠١.

(٣) ابن سينا، النجاة،ص١٦، الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ٩٨.

(٤) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٦/أ.

(٥) الجرجاني، التعريفات، ص ١٠٩.

موجبة معدولة معناها وزيد وجد بصفة غير العلم، والثانية التي هي سالبة محصلة زيد لم يوجد بصفة العلم.

هذا التفسير يقتضي وجود الموضوع في الموجبة المعدولة وعمومه للموجود والمعدوم في السالبة المحصلة[١]. و السنوسي يخطئ المناطقة في هذا وينقد هم بقوة، ويأتي بفكرة جديدة هي أن معنى العدول في المثال الأول، أن زيداً يتصف بكونه لا عالم، و معنى السلب في المثال الثاني، أن زيداً لا يتصف بكونه عالماً، وعلى هذا فإن الموجبة المعدولة السابقة لا تقتضي وجود موضوعها، والسنوسي يبرهن على هذا لخطئ المناطقة، ويرى أنه يجب أن نفصل في القضايا.

فكل قضية اقتضت قيام صفة وجودية بالموضوع، وجب أن يكون موضوعها موجوداً لإستحالة قيام الصفة الوجودية بالمعدوم، كقولنا زيد قائم، وكل قضية لا تقتضي ذلك لم يجب لموضوعها أن يكون موجوداً كقولنا زيد ممكن أو معلوم[٢]..إلخ.

لكن الغريب أن السنوسي يبني القضايا الأخرى على أساس أن الموجبة مطلقاً تقتضى وجود الموضوع والسالبة لا تقتضية.

ومن ثم فالشخصيتان تتناقضان – أي لا تجتمعان على صدق ولا على كذب – عندما تختلفان في الكيف، وتتوافقان في العدول والتحصيل، ولا تجتمعان على الصدق إن كانتا موجبتين، مثل زيد عالم، وزيد هو لا عالم، لأن زيداً أن وجد فلا تجتمعان في الصدق، وإن كان معدوماً كبتا معاً.

لا ستلزام وجود موضوعهما لأنهما موجبتان .

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، رةق ٢٥٦/ب.

(٢) المصدر نفسه ورقة ٢٥٦/ب.

ولا تجتمعان على الكذب أن كانتا سالبتين.

أما إذا اختلفتا في الكيف، وفي العدول والتحصيل، فإن الموجبة المحصلة أخص من السالبة المعدولة. والموجبة المعدولة أخص من السالبة المحصلة[1].

وقد لخص السنوسي أحوال هذه الشخصيات في جدول ، فلينظر فيه طولاً وعرضاً وقطراً، وهذه صورته .

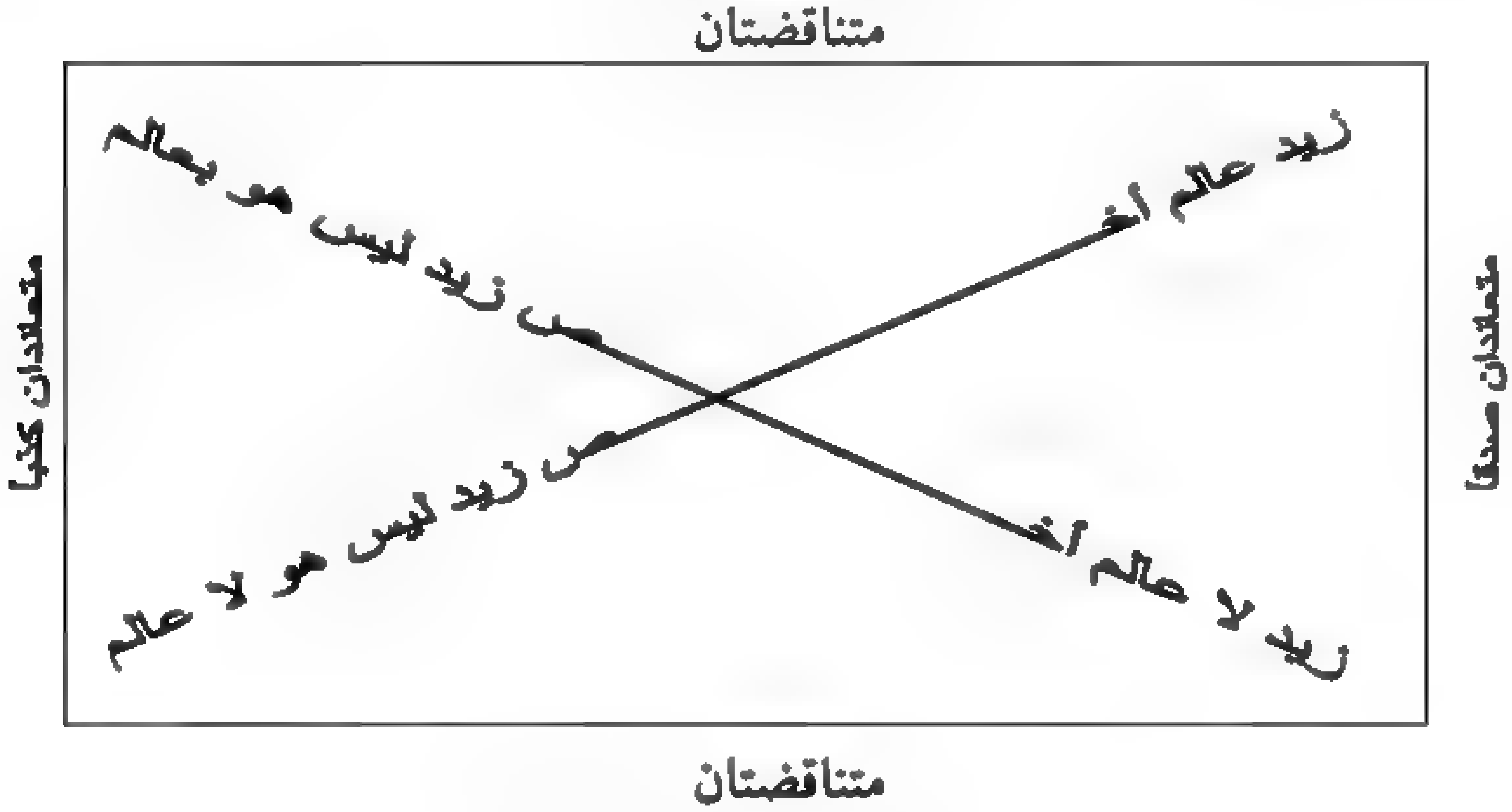

والسنوسي يقرر هذه الأحوال للقضيتين موافقاً المناطقة، ويبرر موقفه هذا الذي مر عليه في الأصل بقوله: إن صح ما ذكروه من اقتضاء الموجبة وجود الموضوع وعدم اقتضاء السالبة لوجوده[2]، لكنه يميل لزاية الأول الذي نقد به المناطقة.

(١) المصدر نفسه روقة ٢٥٧/أ،ب .

(٢) المصدر نفسه ورقة، ٢٦٧/أ.

وأخيراً يجب أن ننبه ختاماً للعدول والتحصيل في الحملية، بأن القضايا الشخصية قد يكون لحرف العدول فيها قوة حرف السلب في اقتسام الصدق والكذب، وذلك إذا أخذت موضوعاتها على أساس أنها موجودة في الوقت الذي من شأنها أن تتصف بالملكة والعدم المقابل لها، مثلاً إذا سأل سائل عن سقراط، هل هو عدل أم ليس بعدل ؟ فكان الجواب الصادق فيه، أنه ليس بعدل، فيجيب السائل أنه "لا عدل" بدل "ليس بعدل" ، ويفيدنا هذا إذا أردنا أن ننتج على سالبة شيئاً مناقضاً له، كما يفيدنا في قياس الشكل الأول، بحيث نضعها صغرى موجبة، فينتج القياس، ولو كانت سالبة ما انتج[1].

---

(١) ابن رشد، تلخيص منطق أرسطو، كتاب العبارة، ص ١٠٧.

المبحث الثالث: إنقسام الشرطية إلى مخصوصة وغير مخصوصة وسورها أونواعـــــــه

بعد انتهاء السنوسي من تبيين أحوال الشخصية الحملية وضع هنا بأن الشرطية تكون كذلك مخصوصة وغير مخصوصة مثل الحملية تماماً. إلا أن مفهوم الخصوص في الحملية هو كون موضوعها جزئياً.

أما مفهومه في الشرطية فهو أن يخص اللزوم في المتصلة، أو العناد في المنفصلة بحالة معية أو زمان معين[1]. والسنوسي يأتي بأمثلة لهذه القضايا من علم الكلام ومن القرآن الكريم كقوله تعالى ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾[2] ثم يبين بأن اختلاف مفهوم الخصوص في الشرطية عن مفهومه في الحملية يجعل الشرطية المخصوصة تنقسم إلى ستة أقسام :-

كلية وجزئية ومهملة، وكل واحدة من هذه إما موجبة أو سالبة، فالمجموع ستة أقسام، هذا في المتصلة، وتضاف إليها ستة أقسام أخرى في حالة الانفصال، فالمجموع اثنا عشر قسماً.

بعد ذلك بين معنى كلية الشرطية وجزئيتها وإهمالها في حالتي الإيجاب والسلب ثم بين معنى الإيجاب والسلب فيها[3]، وضح كل هذا بدقة تدل على تمكنه من علم المنطق.

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٧/ب.

(٢) الأنبياء / ٢٢.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٨/أ.

أنواع السور في الشرطيات :-

سور الكلية الموجبة المتصلة "كلما" و "مهما"، والكلية الموجبة المنفصلة "دائماً"، وسور السلب الكلي فيهما " ليس البتة"، وسور الإيجاب الجزئي فيهما "قد يكون"، والسلب الجزئي في المتصلة "ليس كلما"، وفي المنفصلة "ليس دائماً" .

أما السور: "قد لا يكون" فهو للمتصلة والنفصلة معاً ، وذلك في حالة السلب، لأن أصله الذي هو "قد يكون" سور للإيجاب الجزئي مشترك بين المتصله والمنفصلة، فإذا دخل فيه النفي صار للسلب الجزئي مشتركاً بينهما كأصله[١] .

والسنوسي يقدم هنا ملاحظة، وهي أن السلب إذا دخل على سور الإيجاب الكلي صيره جزئياً لأنه سلب عمومه، وسلب العموم جزئي.

أما القضايا المهملة فتكون بإطلاق "إن" ، و "لو"، و "إذا" في المتصلة، و "إما" في المنفصلة[٢] .وهو في هذا متأثر بالرازي[٣]. أما الأمثله الكثيرة التي أوردها في هذه الأسوار، فكثير منها براهين على علم الكلام.

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٥٨/ ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٥٨/ ب. وقد أورد السنوسي هنا بعض أسوار الشرطية لا كلها .

(٣) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ١١٧.

المبحث الرابع :أحكام القضايا :

- أولاً التناقض :

التناقض هو أحد التقابلات الأربع التي هي تقابل النقيضين وهو ثبوت الشيء وسلبه، وتقابل الضدين، وهو المعنيان الوجوديان اللذان بينهما غاية في الخلاف، وتقابل العدم والملكة ، وهو ثبوت الشيء ونفيه عما من شأنه أنه يتصف به كالبصر والعمى عند الحكماء، وتقابل المتضائفين وهما المعنيان اللذان لا يعقل أحدهما إلا بالقياس إلى الآخر كالأبوة والنبّوه[1].

والتناقض يعتبر من الأحكام اللاحقة للقضايا بالإضافة إلى العكوس وتلازم الشرطيات، ولذلك فإن السنوسي لما فرغ من القضية وأقسامها شرع في أحكامها وذكرها على الترتيب الذي ذكرنا.

ووجه الإحتياج إلى هذه الأحكام الثلاثة بعد معرفة القضية "أن المنطق لما كان المقصود منه استخراج المطالب التصورية والتصديقية، وكان المستدل ربما لم يمكنه الإستدلال بقضية، لكن يمكنه بإبطال نقيضها، أو تصحيحه لتتبين صحتها أوكذبها، إذ كلما صدق أحد النقيضين كذب الآخر.

أو بالإتيان بعكسها، أو بغيره من اللوازم، إذ كلما صدق الملزوم صدق اللازم احتاج الناظر إلى ما يناقض كل قضية وما يلازمها من عكس وغيره.

وإنما قدم التناقض لتوقف بعد القياسات في العكوس والتلازم عليه.

---

(١) السنوسي، شرحه لا يساغوجي البقاعي، ورقة ٢٣/أ.

والتناقض والعكس بابان مهمان، من أحكمهما سهل عليه ما بعدهما، لا سيما باب التناقض، إذ عليه مدار برهان الخلف، وهو غالب استدلال العلماء في جل مطالبهم[1]".

والتناقض مهم بصفة عامة في النظر، لأن البرهان قد لا يدل إلا على إبطال نقيضه فيكون قد دل عليه، كما أننا بفهم التناقض ورد الأشياء، إلى نقائضها نستطيع أن نعرف دلالة ما وضع في مقدمة القياس إذا كنا نجهل دلالته[2].

والسنوسي يعرفه بأنه:-

"إختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على وجه يقتضي لمجرد ذلك الإختلاف لزوم صدق إحداهما وكذب الأخرى[3]" و هو يستعمل كلمة "لمجرد ذلك الإختلاف"، بدل كلمة "لذاته" التي يستعملها المناطقة الآخرون ومنهم ابن العال المتأثر بابن سينا، وقد عرفه بأنه "اختلاف قضيتين في السلب والإيجاب، بحيث يقتضى لذاته أن يكون أحدهما صادقاً، والآخر كاذباً أما بعينه .... أو بغير عينه[4]".

والخونجي المتأثر بالغزالي وقد عرفه بأنه "اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب، بحيث يقتضى لذاته صدق إحداهما وكذب الأخرى[5]"، والرازي الذي يورد نص

---

(١) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ١٦٧/ب.

(٢) العزالي، معيار العلم، ص ٩٠.

(٣) السنوسي، مختصر في علم المنطق، ورقة ٣/ب.

(٤) ابن العال، مقالة في المنطق، ص ١٤١،١٤٢ " ابن سينا ، الإشارات والتنبيهات، القسم ١ ص ٢٩٩.

(٥) الخونجي، الجمل، ص ٣٣ الغزالي، معيار العلم ، ص ٩٠.

هذا التعريف ذاته، وكذلك ابن عرفة الذي يورد له تعريفاً آخر بالإضافة إلى تعريف الخونجي، وهو "أختلاف أمرين، يوجب لذاته ثبوت أحدهما فقط[١].

ورغم تأثر النسوسي بالخونجي والرازي وابن عرفة إلا أنه لم يتبعهم في هذا التعريف ليكون كلامه أكثر وضوحاً ودقة. لأن كلمة لذاته تعنى لذات الإختلاف، لا لشيء آخر[٢]، وهو غير دقيق، أما "المجرد لذات الاختلاف "فيعني به أن القضايا المقتسمة للصدق والكذب بسبب اختلافها بالايجاب والسلب تنقسم إلى قسمين:-

أحداهما أن مجرد تعقل الإيجاب والسلب يكفي في حكم العقل بوجوب صدق إحدى القضيتين وكذب الأخرى، مثل زيد إنسان ، زيد ليس بإنسان.

وثانيهما: أن ذلك غير كافي، فلا بد من استدلال زائد على تعقلهما، مثل زيد إنسان، زيد ليس بناطق، فمع أن هاتين القضيتين تقسمان الصدق والكذب، إلا أن هذا لا يعرف إلا بعد العلم بتساوي محموليهما(الإنسان الناطق) .

وكذا إذا اتحد المحمول في القضيتين واختلف موضوعاهما مع تساويهما مثل كل إنسان زيد، بعض الناطق ليس بزيد.

و كذا إذا تغاير المحمولان والموضوعان مع تساوي المحمولين والموضوعين مثل كل إنسان حيوان بعض الناطق ليس بحساس، وحكم المترادفين حكم المتساويين[٣].

والذي يعتبر تناقضا هو الأول، وهو الذي يكون فيه ؟ تعقل الإيجاب والسلب كأن في حكم العقل بوجوب صدق أحد القضيتين وكذب الأخرى[٤]،

---

(١) ابن عرفة، مختصر في علم المنطق، ص ٧٣.

(٢) نصير الدين الطوسي، شرح الإشارات والتنبيهات لابن سينا، القسم ١، ص ٣٠٠.

(٣) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق ورقة ٢٥٩/ب.

(٤) المصدر نفسه ، ورقة ٢٥٩/ب.

وهو الذي مثلنا له بزيد إنسان، وزيد ليس بإنسان . وهو ما جعل السنوسي يستعمل كلمة "لمجرد الإختلاف" بدل "لذاته" التي استعملها المناطقة المختلفون كإبن العسال وابن عرفة وغيرهما.

والسنوسي يتعرض هنا للقضايا المتقابلة بطريق غير مباشر، فيبين المتضادة والداخلة تحت التضاد، ويهدف من ذلك إلى تبيين التناقض الذي هو نوع من التقابل، فيميز القضايا المتناقضة عن المتضادة والداخلة تحت التضاد، ويضيف إلى ذلك القضيتين اللتين اختلفتا بالإيجاب والسلب لكن ذلك الاختلاف لا يمنع اجتماعهما لا على صدق ولا على كذب، مثل زيد قائم، وعمرو ليس بقائم. وذلك ليظهر الإختلاف بالإيجاب والسلب الذي يجعل القضيتين متناقضتين، ويتميز عن غيره مما سبق، أو التداخل فلم يعترض له هنا، لأنه ليس اختلافاً بالإيجاب والسلب.

أنواع التناقض:

١- تناقض القضايا المخصوصة وشروطه:-

القضية الحملية المخصوصة هي التي يكون موضوعها جزئياً، ويشترط في نقيضها أن يخالفها في الإيجاب والسلب (الكيف).

ويجب أن يوافقها في ثمانية أمور هي:-

١- الموضوع، ٢- المحمول، ٣- الزمان، ٤- المكان، ٥- الشرط، وقد أهمله الغزالي[١] مثل اللون مفرق للبصر أي بشرط كونه بياضاً. اللون ليس بمفرق

(١) الغزالي ، مقاصد الفلاسفة، ص ٦٢.

للبصر، أي بشرط كونه سواداً[١]،فإذا اختلف الشرط صدقتا، ٦- الكل والجزء، وقد ألحقه الغزالي بالإضافة[٢]، ٧- القوة والفعل، ٨- الإضافة .

والسنوسي يذكر أن الفخر الرازي (ت سنة٦٠٦هـ / ١٢١٠م) اختصر هذه الثمانية في ثلاثة هي اتحاد الموضوع، واتحاد المحمول، واتحاد الزمان، ومنهم من ردها إلى إثنين، ومنهم من ردها إلى واحد[٣] وهو الفارابي الذي ردها إلى اتحاد النسبة، وحجته أن الإختلاف في أي شرط يؤدي إلى اختلاف النسبة[٤].

والسنوسي متأثر بابن سينا الذي أورد هذه الشروط[٥]، والغزالي، غير أن تأثره بالرازي أكبر، إذ ما أورده السنوسي لا يختلف كثيراً عما أورده صاحب تحريراً القواعد المنطقية حتى في الأمثلة[٦].

١- تناقض القضايا المحصورة والمهملة:

القضية المسورة بالسور الكلي أو الجزئي، والمهملة (تلخص بالجزئية) يشترط فيها بالإضافة إلى الإختلاف بالإيجاب والسلب، والاتفاق في الشروط الثمانية السابقة في المخصوصة أن تختلفا في السور، فإذا كانت أحداهما كلية، وجب أن تكون الأخرى جزئية، لأنهما إن كانتا كليتين معاً، جاز كذبهما معاً، وذلك إذا كان المحمول أخص من الموضوع.

---

(١) مثلنا للشرط بسبب غموضه.

(٢) الغزالي ، معيار العلم، ص ٩٤.

(٣) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٩/ب.

(٤) الرازي، تحرير القواعد المنطقية ، ص ١٢٠.

(٥) إبن سينا ، النجاة ، ص ٢٦.

(٦) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ١١٩، ١٢٠.

وإن كانتا جزئيتين معاً، جاز صدفهما معاً، وذلك في الموضوع الذي تكذب فيه الكليتان معا[١]، وهذا ما أورده ابن سينا الذي يرى أن التناقض في المحصورات إنما يتم بعد الشرائط المذكورة بأن تكون إحدى القضيتين كلية، والأخرى جزئية[٢].

و من هنا فنقيض الكلية الموجبه جزئية سالبة، وبالعكس، ونقيض الكلية السالبة جزئية موجبة وبالعكس[٣].

٢- تناقض الموجهات البسائط وشروطه:-

المراد بالتقيض في الموجهات، أما نفس النقيض، أو لازمه المساوي، لأن الجهة التي ترفع جهة أخرى قد لا تكون من الجهات المعروفة التي نجد اسماً معروفاً لها، فلا نجد لها نفس النقيض، فنلجأ إلى لازمة[٤]، والقضية المسورة إن كانت موجهة يشترط في نقيضها بالإضافة إلى الإختلاف بالكيف، والكم، والاتفاق في الشروط الثمانية أن يخالفها نقيضها في الجهة، لأنهما لو اتحدتا فيها، جاز حدقهما معاً، مثل كل حادث معدوم بالإمكان العام، وبعد الحادث ليس معدوماً بالامكان العام. ويجوز كذبهما معاً كذلك مثل كل مؤمن يدخل الجنة بالضرورة ، بعض المؤمن ليس يدخل الجنة بالضرورة[٥]. وها هو جدول نبين فيه أولاً تناقض القضايا المخصوصة والمحصورة والمهملة، ثم نتبعه بجدول آخر نبين فيه تناقض الموجهات، وذلك وفقاً للتسلسل الذي اتبعه السنوسي في هذه الموجهات.

---

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٩/ ب.

(٢) ابن سينا، الإشارات والتنبيهات، القسم١، ص ٣٠٤.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق،ورقة ٢٥٩/ ب.

(٤) محمد رضا المظفر، المنطق، ص ١٦٩.

(٥) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٥٩/ ب.

تناقض المخصوصات والمحصورات والمهملات.

القضية	نقيضها	ملاحظات
- المخصوصة الموجبة مثل زيد إنسان .	مخصوصة سالبة مثل زيد ليس بإنسان.	ــــــــــــ
- المخصوصة السالبة	مخصوصة موجبة .	عكس الموجبة
- الكلية الموجبة.	جزئية سالبة .	ــــــــــــ
- الكلية السالبة.	جزئية موجبة	ــــــــــــ
- الجزئية الموجبة.	كلية سالبة.	ــــــــــــ
- الجزئية السالبة.	كلية موجبة.	ــــــــــــ
- المهملة الموجبة مثل الإنسان حيوان.	كلية سالبة مثل لا شيء من الإنسان بحيوان.	المراد بالألف واللام الحقيقة لا الإستغراق والمهملة الموجبة في قوة جزئية موجبه، فنقيضها كلية سالبة.
- المهملة السالبة مثل الحيوان ليس بإنسان.	كلية موجبه مثل كل حيوان إنسان.	المراد بالألف واللام الحقيقية لا الإستغراق والمهملة السالبة في قوة جزئية سالبة فنقيضها كلية موجبة.

تناقض الموجهات البسائط

القضية	مثالها	نقيضها	مثاله	ملاحظات
١) الضرورية المطلقة ك.م صادقة ٢) الدائمة المطلقة ك.م صادقة	كل ممكن مفتقر في وجود إلى الله بالضرورة. كل داخل للجنة بعد البعث فهو منعم فيها دائماً	ممكنة عامة ج.س كاذبة مطلقة عامة ج.س كاذبة	ليس بعض ممكن مفتقراً في وجوده إلى الله بالإمكان العام ليس كل داخل الجنة بعد البعث منهما فيها بالإطلاق العام	قابلنا كلية الأفراد بجزئيتها والضرورة بالإمكان العام، وخالفنا الكيف احتجنا إلى الإطلاق لأن الدوام لا يستلزم الضرورة وقد يصدق مع الإمكان الخاص، فتصدق القضيتان معاً
٣) المشروطه العام ك.م صادقة	كل متحيز فهو متصف بالحركة أو السكون بالضرورة مادام متحيزاً	ممكنة حينية ج س كاذبة	ليس بعض متحيزاً متصفاً بالحركة أو السكون بالامكان العامحين هو متحيز	قابلنا الكلية بالجزئية والصرورة بالإمكان العام وعموم الوقت بحين من أحيانه.
٤) العرفية العام ك.م صادقة .	كل فاقد للساتر جاز أن يصلي عرياناً مادام فاقد للساتر.	مطلقة حينية ج.س كاذبة.	ليس بعض فاقد للساتر جاز أن يصلي عرياناً بالإطلاق العام حين هو فاقد للساتر	
٥) الوقتية المطلقة ك.م	كل ممكن فهو فعل	ممكنة وقتيه	ليس بعض ممكن	إذا كان الوقت

صادقة.	الله بالضرورة وقت حدوثه.	ج.س كاذبة	فعلاً لله بل لا مكان العام وقت حدوثه.	متسعاً يقابل بحين من أحيانه لا أن يذكر بعينه في النقيض، وإلا جاز كذبهما معاً، لاحتمال أن يكون المحمول ضرورياً في بعض الأوقات فقط.
٦) المنتشرة المطلقة ك.م صادقة .	كل ممكن معدوم بالضرورة وقتاً ما	ممكنة دائمة ج.ك كاذبة	ليس بعض ممكن معدوماً بالإمكان العام دائماً.	

والسنوسي يبين في كل قضية مع نقيضها في هذه الموجهات سبب اقتسامهما للصدق والكذب، ورغم تأثره بصاحبي الرسالة الشمسية وتحرير القواعد المنطقية، إلا إنه كان يخالفهما عندما يرى ذلك ضرورة.

ومما خالفهما فيه أنهما أهملا القضيتين الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة وما يناقضهما علماً أنها قضايا بشيطة كان يجب ادراجها حتى ولو كان غير مشهورة، إذ لا يعقل ذكرالحينية الممكنة والحينية المطقله، وهما غير مشهورتين، وإهمال القضايا الأربع السابقة، وقد حاول الجرجاني أن يجد لصاحبيه تعليلاً[1]. لكنه لم يكن دقيقاً في ذلك.

(١) الجرجاني، حاشية على تحرير القواعد المنطقية ، ص ١٢٤.

٤-تناقض الموجهات المركبة الكلية وبيان ضبطها وتميزه عن البسائط:-

امتاز السنوسي بتحديد مصطلحاته بدقة والاتيان بضوابط يحدد بها مفاهيمه، ومن هذا القبيل ينطلق السنوسي هنا من تبيين نسبه المحمول إلى الموضوع، فالمحمول له نسبتان للموضوع، نسبة ثبوته له ، ونسبة نفيه، فإذا صرح ببيان جهة إحدى النسبتين كانت الموجهة بسيطة، واذا صرح ببيان جهتي النسبتين معاً، كانت الموجهة مركبة، وسميت بذلك لدلالتها على جهتين في الثبوت والنفي، كقولنا في المشروطة الخاصة كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً"[1].

ومعنى هذا أن كل قضية مركبة فيها قضيتان مختلفتان في الكيف والجهة، متوافقتان في الكم، إلا الممكنة الخاصة، ففيها قضيتان مختلفتان في الكيف خاصة، متوافقتان في الكم والجهة، كذلك الوجودية اللادائمة.

وبناء عل هذا فإن المركبات سبع هي :-

١- الخاصتان المشروطه الخاصة .
العرفية الخاصة.

٢- الوقتيتان الوقتية
المنتشرة

٣- الوجوديتان الوجودية اللادائمة
الوجودية اللاضرورية.

٣- الممكنة الخاصة وكانت هذه مركبة لأنها دلت على أن نسبة ثبوت المحمول للموضوع ممكن، ونسبة نفيه عنه ممكن كذلك، ففيها ممكنتان عامتان.

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦١ب/ ٢٦٢، /أ.

وعلى هذا فالباقي من الموجهات بسائط ومن الإثنتا عشرة قضية السابقة، وكل واحدة منها لم يتعرض إلا لجهة نسبتها الموافقة فقط.

أما المركبات فتتعرض لجهتي نسبتها الموافقة والمخالفة مما يجعل كل موجهة مركبة تتكون من موجهتين موجبه وسالبة، إحداهما موافقة لكيفها المصرح به، والأخرى مخالفة له .

تركيب المركبات لا بد أن نعرف ما تتركب منه كل مركبة لنعرف نقائضها، ولنبين ذلك في جدول:-

القضية المركبة	ما تتركب منه	نقيضها
المشروطة الخاصة	مشروطه عامة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة	مانعة خلو مركبة من ممكنة حينية، ودائمةمطلقة
العرفية الخاصة	عرفيه عامة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة	مانعة خلو مركبة من حينية مطلقة، ودائمة مطلقة
الوقتية	وقتية مطلقة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة	مانعة خلو مركبة من ممكنة وقتية، ودائمة مطلقة
المنتشرة	منتشرة مطلقة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة	مانعة خلو مركبة من ممكنة دائمة، ودائمة مطلقة
الوجودية لا دائمة	مطلقة عامة موافقة، ومطلقة عامة مخالفة	مانعة خلو مركبة من دائمتين مطلقتين
الوجودية لا ضرورية	مطلقة عامة موافقة، وممكنة عامة مخالفة	مانعة خلو مركبة من دائمة مطلقة، وضرورية مطلقة
الممكنة الخاصة	ممكنة عامة موافقة، وممكنة عامة مخالفة	مانعة خلو مركبة من ضروريتين مطلقتين

معيار الصدق والكذب في المركبة ومعرفة نقيضها:

تدق الموجهة المركبة بصدق الموجهتين اللتين تركبت منهما معاً، وتكذب بكذبهما، أو بكذب إحداهما، لأن المركب يكذب بكذب أجزائه كلها أو بعضها.

ونلاحظ بأنه إذا كذب أحد جزئيها أو كذب جزآها معاً،وجب صدق نقيضه، ولذلك جعل المناطقة نقيض المركبة مانعة خلو مركبة من نقيضي جزئيها "لأن معناها الحكم بأنه لا بد م صدق النقيضين، أو إحداهما، أو أنهما لا يكذبان معاً[(١)]"، مما يجعل المركبة كاذبة حتماً.

كما أن الموجهة المركبة تستلزم تكذيب المنفصلة السابقة، لأنها حكمت بصدق نقيض الموجهتين البسيطتين اللتين تركبت منهما، وإذا صدق نقيضاهما فقد كذبتا.

أما مانعة الخلو فتكذب عند كذب جزئيها معاً.

والسنوسي ينتقد المناطقة الذين يرون بأن مانعة الخلو هذه نقيض للمركبة، لأنها في نظره – وهو مصيب في هذا- مساوية لنقيضها لا عين نقيضها لأن نقيضها الحقيقي حملية تخالفها في الكيف والكم. ومانعة الخلو هذه منفصلة موجبة كلية دائماً، وقد أطلق المناطقة على مانعة الخلو هذه اسم النقيض للمركبة لأنها اقتسمت معها الصدق والكذب كما يقتسمه النقيضان سواء بسواء[(٢)].

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦٢/ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة٢٦٢/ ب.

الضابط في معرفة مانعة الخلو المناقضة للموجهة المركبة:-

نعرف الموجهتين البسيطتين اللتين تركبت منهما المركبة، ونأخذ نقيضيهما، ونركب منهما مانعة الخلو، ونجعلها نقيضاً للموجهة المركبة، فمثلاً المشروطة الخاصة لتتركب من مشروطة عامة موافقة ومطلقة عامة مخالفة. نأخذ نقيضيهما، وهما الممكنة الحينية والدائمة المطلقة، ونركب مانعة الخلو من هذين النقيضين، فنجد أن نقيض المشروطة الخاصة مانعة خلو مركبة من ممكنة حينية ودائمة مطلقة ومثال ذلك إذا قلنا مثلاً كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً لا دائماً. فهذه مشروطة خاصة تركبت من مشروطة عامة موافقة هي كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً، ومطلقة عامة مخالفة هي لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالإطلاق العام.

ونقيض المشروطه العامة هو بعض الكاتب ليس هو متحرك الأصابع بالإمكان العام حين هو كاتب.

ونقيض المطلقة العامة هو بعض الكاتب متحرك الأصابع دائماً.

فتركب مانعة الخلو من هذين النقيضين وهو قولنا: دائماً إما بعض الكاتب ليس هو متحرك الأصابع بالإمكان العام حين هو كاتب. وإما بعض الكاتب متحرك الإصابع دائماً[1]. وبهذا نعرف مانعة الخلو المناقضة للموجهة المركبة التي نريد معرفة نقيضها.

وقد بنيا في الجدول السابق نقائض المركبات السبع.

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٢/ب.

والسنوسي يختم هذا بأن ينبه إلى أن الجزء الثاني من هذه المركبات ينحصر في نفي الدوام أو نفي الضرورة، فإن كان نفي دوام فنقيضه الدوام؛ لأن نفي الدوام إطلاق. وقد علمنا أن نقيض المطلقة هي الدائمة. الأعم لا يساوي نقيض الأخص، بل أخص منه، فجاز أن يكذب مع كذب الأصل، ونحن نهدف إلى معرفة نقيض الأصل.

و من هنا فلا نستيطع التوصل إلى ما يناقض الأصل في الجزئية بطريق الكلية: "وسر الفرق بين الجزئية المركبة، والكلية المركبة أن الموضوع في القضيتين اللتين تنحل إليهما الكلية كان عاماً، صار واحداً توارد عليه ثبوت المحمول ونفيه عما كان ذلك في أصل القضية المركبة، فاتحد معناها مع معنى ما تحللت إليه.

و أما الموضوع في القضيتين التين تنحل إليهما الجزئية المركبة لما لم يكن عاماً، لم يلزم اتحاده حتى يتوارد ثبوت المحمول فيهما ونفيه على شيء واحد كما كان ذلك في أصل الجزئية المركبة.لأن التركيب فيها هو الذي دل على اتحاد الموضوع في حكميهما، فعند الإنحلال وزوال التركيب، صارتا جزئيتين مستقلتين لا إرتباط لموضوع إحداهما بموضوع الأخرى، فأمكن أن يحمل أحدهما على خلاف ما يحمل عليه الآخر، فلم يلزم في الجزئية مساواة معناها لمعنى ما تحللت إليه[(١)]" وعلى هذا فان "مانعة الخلو المركبة من نقيض ما تنحل إليه الجزئية، لا تصلح وحدها أن تكون نقيضاً لتلك الجزئية[(٢)]".

فلا بد إذن من زيادة عليها، وقد اختلف المناطقة حول ذلك، والسنوسي يختار طريق ابن واصل لأنه في نظره أحسن الطرق وأبينها وأسهلها حيث حلل

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٣/ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٣/ب.

الجزئية المركبة إلى ما يساويها في المعنى، وأخذ النقيض على مقتضى ذلك كما في الكلية المركبة تماماً[(١)].

وطريق ابن واصل أنه : "زاد قيداً في الجزئية المخالفة من الجزئيتين اللتين تنحل إليهما الجزئية المركبة، فيقيد موضوعها بحكم من الجزئية الموافقة من ثبوت أو نفي، ويوخذ نقيض الجزئيتين على ما في المخالفة منهما من القيد المذكور[(٢)]"

ومثال ذلك قولنا في الموجبة: بعض الحيوان إنسان لا دائماً، تحللها إلى جزئية وهما بعض الحيوان إنسان بالإطلاق العام، وبعض الحيوان الذي هو إنسان ليس بالإطلاق العام. و إن كان نفي ضرورة فنقيضة الضرورة، لأن نفي الضرورة إمكان وقد علمنا أن نقيض الممكنة هو الضرورية[(٣)].

٥- تناقض المركبات الجزئية:

إذا كان نقيض الموجهة المركبة الكلية مانعة خلو مركبة من نقيض جزئيها تماماً، لأنها تنحل إلى موجهتين مساويتين لها في المعنى نقيضاهما مجموعان يساويان نقيض المركبة عندما يؤخذان على سبيل منع الخلو، لأن نقيض المساوي لشيء نقيض لذلك الشيء[(٤)].

فإن المركبة الجزئية تختلف عن هذا، إذ مع أنها تنحل إلى موجهتين بسيطتين إلا أن مجموعهما قد يكون أعم منهما بدليل أنها قد تكذب مع صدق ما تنحل إليه مثل بعض الحيوان إنسان لا دائماً، فهذه الجزئية كاذبة مع أن ما تنحل إليه صادق،

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٤/أ.

(٢) المدر نفسه،ورقة ٢٦٤/أ.

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٣/أ.

(٤) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٣/أ.

وهما البسيطتان بعض الحيوان إنسان بالإطلاق العلم ، وبعض الحيوان ليس بإنسان بالإطلاق العام.

وعلى هذا فإن طريق أخذ نقائض المركبات الجزئية يختلف عن طريق الكلية، لأن المفهوم المردد بين نقائض بسائطها الجزئية ليس مساوي لنقيض الجزئية، فهو نقيض للازمها الأعم ونقيض فإن نقيض هذه الجزئية التي حللناها مانعة خلو مركبة من نقيضي هذين الجزئيتين مع تقييد موضوع الثانية المخالفة بحكم محمول الأولى بالثبوت الموافقة فأضفنا لها "الذي هو إنسان" فيكون نقيضها هكذا .

دائماً أما لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً، وأما كل حيوان الذي هو إنسان فهو إنسان دائماً، ونلاحظ أن هذا النقيض صادق لصدق أحد جزئية، أما الجزئية المركبة فكاذبة لكذب أحد جزئيها وهو الثاني، لو أخذنا النقيض غير مقيد بذلك القيد لكذب هو وكذبت معه الجزئية المركبة[1].

والسنوسي يختم تناقض الموجهات مبيناً بأن ما ذكر من نقيض الموجهة سواء كانت بسيطة أو مركبة، بأن تلك الموجهة بعينها نقيض لذلك النقيض، لأن التناقض بين أمرين لا يختص به أحدهما دون الآخر[2].

٦-تناقض الشرطيات:

من الإنتقادات التي وجهت إلى السنوسي إهماله لتناقض الشرطيات، واتماماً للفائدة نورده هنا، وهو أن الشرطية تناقضها شرطية أخرى، تخالفها في كيفها وكمها، وتوافقها في جنسها، أي الاتصال والانفصال، وفي نوعها، أي اللزوم وإبعاد والاتفاق، وبهذا فنقيض الكلية الموجبة اللزومية جزئية سالبة لزومية، وكذا

(١) المصد نفسه، ورقة ٢٦٤/أ .

(٢) المصدر نفيه، ورقة٢٦٤.

الإتفاقية، ونقيض الكلية الموجبة العنادية أيضاً جزئية سالبة عناد وهكذا فمثلاً قولنا كلما كان إنسان كان حيوان ، نقيضه قد لا يكون إذا كان إنساناً كان حيوانا، وقولنا ليس البتة إذا كان إنساناً كان حجراً، نقيضه قد يكون إذا كان إنساناً كان حجراً، وقولنا دائماً إما أن يكون الموجود قديماً و إما أن يكون حادثاً، نقيضه قد لا يكون إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون حادثاً، وعلى هذا القياس[١] .

ثانياً: العكس وأنواعه :

بعد أن بين الحكم الأول من أحكام القضايا وهو التناقض، شرع في تبيين الحكم الثاني وهو العكس، وهو في نظره يطلق بإزاء معنيين في الإصطلاح هما المصدر والقضية التي وقع التحويل إليها. وهو ما يراه ابن عرفة[٢]

وكل من العكس على المصدر والقضية ينقسم إلى ثلاثة أقسام عكس مستو، وعكس نقيض موافق، وعكس نقض مخالف.

أ- حد العكس على المصدر:

- **العكس المستوى: نقد السنوسي للمناطقة والجديد الذي أتي به :**

يعرفه بأنه " تبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بعين الآخر، مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم[٣]".هذا التعريف للعكس انفرد به السنوسي عن غيره من المناطقة. ولنبين ذلك .

(١) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ١٦٨/ ب.
(٢) ابن عرفه، مختصر في علم المنطق، ورقة ٧٥.
(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦٤/ ب.

فقوله "تبديل كل واحد من طرفي القضية" أدق من الذين يقولون "تبديل كل من الموضوع والمحمول" ومنهم ابن سينا الذي يعد العكس بأنه "تصيير الموضوع محمولاً والمحمول موضوعاً، مع بقاء الكيفية والصدق على حالة[1]". ودقة السنوسي تكمن في أن كلامه السابق يشمل الحمليات والشرطيات معاً، بينما تعريف ابن سينا للعكس غير دقيق، فهو غير منعكس لأن التعبير بالموضوع والمحمول يخرج الشرطيات، إذا لا موضوع لها ولا محمول، كما أنه غير مطرد لدخول العكوسات الإتفاقية، إذ لم يقيد بقاء الصدق باللزوم.

وقد وقع الساوي[2] فيما وقع فيه ابن سينا.

والذي عارض ابن سينا هو الإمام الغزالي، وكان قد تبين رأي ابن سينا في معيار العلم، ومقاصد الفلاسفة، غير أنه تراجع عنه في المحك بعد أن تبين له خطأه، ولكي يجعل التعريف يتناول الحمليات و الشرطيات قال فيه بأنه "إن تجعل الحكم محكوماً عليه، والمحكوم عليه حكماً[3]" وقد إعترضه المتأخرون بأنه غير منعكس أيضاً لخروج الحمليات، لأن المحكوم عليه في الحملية هو ما صدق عليه العنوان، وليس ما صدق عليه العنوان هو الذي يجعل محكوماً به (حكماً)، بل نفس العنوان.

ثم إن المحكوم به هو مفهوم المحمول، وليس هو الذي يجعل موضوعاً، بل المصدوق، وقد حافظ على دخول الشرطيات وأخل الحمليات. ولذلك نفذه السنوسي قائلاً "وفساد المنع لازم للإمام أيضاً لعدم تقييده باللزوم كالشيخ[4]" ولذا

---

(١) ابن سينا، الشفاء ، المنطق ، القياس، ٧٥.

(٢) عمر بن سهلان الساوي، البصائر النصيرية ، ٧٢.

(٣) الغزالي، محك النظر في المنطق، ص ٣٩.

(٤) الحسن بن مسعود اليوسي، نقائس الدرر، ورقة ١٧٦/أ.

عدل المتأخرون إلى التعبير إما بالجزئي كالكاتبي[(١)]، أو بالطرفين كالخونجي[(٢)]، ولكن تعريف كل من الكاتبي والخونجي يرد عليه دخول التفصيلات لعدم التقييد بذات الترتيب الطبيعي، ودخول الإتفاقيات لعدم تقييد الصدق باللزوم.

والسنوسي ينتقد الخونجي صراحة لعدم تقييده القضية "بذات الترتيب الطبيعي" فيقول "الخونجي في الجمل وأن عدل إلى ذكر طرفي القضية، فتناول عكس الحمليات والشرطيات إلا أنه غير مانع لدخول المنفصلات في حده، لعدم تقييد القضية "بذات الترتيب الطبيعي، ودخول العكوسات الإتفاقية لعدم تقييده الصدق باللزوم[(٣)]"

وقد استكمل السنوسي هذه القيود كلها فاستقام حده، وهذا من ابداعه ، والسنوسي بعد أن شرح تعريفه متعرضاً لآراء غيره انتقل إلى:-

- **عكس النقيض الموافق:**

"وهو تبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الآخر، مع بقاء الكيف والصدق على وجه اللزوم[(٤)]"، والفرق بينه وبين العكس المستوى أن التبديل فيه بالنقيض لا بعين الآخر، وذلك بجعل نقيض المحمول موضوعاً، ونقيض الموضوع محمولاً، وجعل نقيض التالي مقدماً، ونقيض المقدم تالياً في الشرطيات المتصلات[(٥)].

---

(١) الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٢٥.
(٢) الخونجي، الجمل، ص ٣٣.
(٣) السنوسي، شرحه لاياغوجي البقاعي، ورقة ٢٧/ب.
(٤) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦٥/أ.
(٥) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٥/أ.

- عكس النقيض المخالف:

"هو تبديل الطرف الأول من القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الثاني، والثاني بعين الأول مع بقاء الصدق دون الكيف على وجه اللزوم[(١)]".

وبهذا يكون هذا العكس مخالفاً للعكسين السابقين في أمرين:-

أولهما أن كيفه مخالف لكيف الأصل، وثانيهما أن التبديل فيه بعين أحد الطرفين ونقيض الآخر، وهو يشمل الحمليات والشرطيات معاً.

ب- حد العكس بالإشتراك العرفي:

العكس مشترك بين المصدر وبين القضية المنعكس إليها. ويعرف على أنه اسم للقضية المنعكس إليها بأنه "قضية تركبت بتبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بعين الآخر، مع بقاء الكيف والصدق على وجه اللزوم[(٢)]".

وهذا التعريف شامل عكس النقيض الموافق والمخالف، مع تغيير القيود اللازمة كما مر في العكس على المصدر.

وقد أخر السنوسي هذا التعريف، لأنه يترتب عليه ما سيأتي من عكوس.

١- حكم العكس بإعتبار الكم والكيف.

بين السنوسي بأنه بدل الموجبات لشرفها، ولوضوح ما ذكر من العكس لها. وهو بهذا يخالف المناطقة الأخرين كالساوى[(٣)]، ثم الرازي الذي بدأ بعكس

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٥/أ.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٥/أ.

(٣) عمر بن سهلان الساوي، البصائر النصيرية، ص ٧٢.

السوالب لأن منها ما تنعكس كلية، والكلي و إن كان سلباً يكون أشرف من الجزئي وإن كان إيجاباً، لأنه أفيد في العلوم واضحاً"[١].

أما السنوسي فقد بدأ بالموجبات لشرفها، ولوضوح ما ذكر من العكس لها[٢].وإذا علمنا أن ابن سينا يرى أن عكس الكلية السالبة إلى كلية سالبة مثلها قد لا يصدق "وقد جرت العادة أن يبدأ بعكس السالبة المطلقة الكلية، ويبين أنها منعكسه مثل نفسها، والحي أنه ليس لها عكس إلا بشيء من الحيل التي قيلت، فإنه يمكن أن يسلب الضحاك سلباً بالفعل عن كل أحد من الناس، ولا يجب أن يسلب الإنسان عن شيء من الضاحكين، فربما كان شيء من الأشياء يسلب بالأطلاق عن شيء لا يكون موجوداً إلا فيه، ولا يمكن سلب ذلك الشيء عنه[٣]" فإننا نجد موقف السنوسي أدق وهاهي تلك الموجبات.

عكس الموجبات الأربع ((المخصوصة والكلية والجزئية والمهملة)) عسكاً مستوياً:-

القضايا المجردة عن اعتبار الجهة ثمانية، مخصوصة وكلية جزئية ومهملة، وكلها موجبة أو سالبة، فالمجموع ثمانية.

فالموجبات كلها تنعكس بالعكس المستوى إلى جزئية موجبة، علماً أن المهملة يمكن عكسها إلى مهملة والموجبات لا تنعكس كلية موجبة، "لأن المحمول فيها قد

(١) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ١٢٧.

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦٥/ب.

(٣) ابن سينا، الإشارات والتنبيهات، القسم ١، ص ٣٢٢.

يكون أعم من الموضوع، أما مطلقاً، أو من وجه، فلا يصدق حمل الموضوع الآخر على جميع أفراد المحمول الأعم[(١)]".

عكس السوالب الأربع الباقية ((المخصوصة والكلية والجزئية والمهملة)) عكساً مستوياً : -

أ - المخصوصة السالبة تنعكس كنفسها، أي كما ذلك على سلب محمولها عما صدق عليه موضوعها، فإنها تنعكس إلى ما يده على سلب موضوعها عما صدق عليه محمولها فإن كان محمولها جزئياً، مثل زيد ليس بعمرو، تنعكس كنفسها، عمرو ليس بزيد، وأن كان محمولها كلياً، مثل زيد ليس بفرس، أدخلنا السور الكلي السلبي عليه، ليدل على سلب موضوعها من جميع ما صد عليه محمولها، فتنعكس إلى لا شيء من الفرس بزيد.

ب - الكلية السالبة: تنعكس كنفسها، والسنوسي يخالف ابن سينا الذي يرى أنها لا تنعكس إلا بشيء من الحيل، لأنها قد لا تصدق كما بينا من قبل، وذلك لأن السنوسي ينظر إلى المنافاة بين الموضوع والمحمول مجرد عن المادة.

وبرهان لزوم صدق العكس في هاتين القضيتين: أنهما لما دلتا على منافة موضوعهما لحقيقة محمولهما، لزم العكس، إذ لا منافاة من جهة واحدة.

جـ - الجزئية السالبة والمهملة السالبة لا عكس لهما، لأن موضوعهما قد يكون أعم من محمولهما[(٢)].

(١) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦٦/أ.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٦/أ.

٢- حكم العكس باعتبار الجهة في الحمليات:

أ – المنعكس من الموجبات والموجهات.

الموجهات تنقسم إلى قسمين الممكنات والفعليات .

أ – الممكنتان: وهما الممكنة العامة والممكنة الخاصة، وحكمهما الإنعكاس إلى ممكنة عامة كما يرى الأقدمون، ومنهم ابن سينا الذي يقرر أن كل أصناف الإمكان تنعكس في الإيجاب بالامكان العلم(١) . أما المتأخرون فيرون أنهما لا تنعكسان أصلاً، واحتجوا "بأنه ربما ثبت صفة لنوعين، لأحدهما بالفعل، وللآخر بالامكان(٢)، فيصدق المثال ويكذب عكسه، وقد فصل الرازي وهو من المتأخرين، وبين بأننا إذا اعتبرنا الموضوع بالفعل لا تنعكس، إما إذا اعتبرناه بالامكان كما هو مذهب الفارابي فإنها تنعكس كنفسها(٣).

أما الكاتبي فقد توقف، لأنه في نظره لم يجد دليلاً، لا على الانعكاس ولا على عدمه. "وأما الممكن فحالها في الانعكاس وعدمه غير معلوم، لتوقف البرهان المذكور للإنعكاس فيهماعلى انعكاس السالبة الضرورية كنفسها، أو على انتاج الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية في الشكل الأول والثالث اللذين كل واحد منهما غير محق، ولعدم الظفر بدليل يوجب الانعكاس وعدمه(٤)".والسنوسي يميل إلى الرأي الأول الذي يرى أصحابه أنهما تنعكسان إلى ممكنة عامة.

---

(١) ابن سينا، الإشارات والتنبيهات، القسم ١، ص ٣٣٩.

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦٦/ ب وقد تركنا المثال لطوله فلينظر في النظر .

(٣) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ١٣٢.

(٤) الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٣١.

اللازم كذب الملزوم ضرورة فنقيض العكس الملزوم إذا كاذب فيكون العكس صادقاً ، وهو المطلوب[١]" هذه البراهين الثلاثة تبين صحة انعكاس الفعليات الموجبة كلها إلى مطلقة عامة.

وهو ما جعل الأقدمين يقتصرون عليها في جميع الفعليات.

أما المتأخرون فقد اقتصروا عليها في الوجوديتين والوقتيتين والمطلقة العامة.

وأما الدائمتان والعامتان فيرى الكثير منهم أنها تنعكس حينية، واستدلوا بالبراهين السابقة.

والسنوسي يجرى تلك البراهين في جزئية العرفية العامة لأنها أعم تلك القضايا، فيبدأ بالافتراض ثم الخلف ثم طريق العكس، ويتوصل إلى أنه إذا لزمت الحينية هذه العرفيه العامة وجب أن تلزم البواقي، إما لأطراد هذه الأوجه فيها، وإما لأن لازم الأعم لازم للأخص[٢]".

و أما الخاصتان فالأقدمون يعكسونها مطلقة عامة كما مر. والأثير من المتأخرين يعكسهما حينية كعامتيهما لأنهما أعم منها، لكن بإلغاء زيادة قيد "لا دائماً ".

أما السراج (ت٦٢٢هـ / ١٢٨٣م) والخونجي فيعكسونهما حينية كعامتيهما، لكن بزيادة قيد "لا دائماً".

والسنوسي يورد برهانهما في انعكاسهما إلى حينية لا دائمة، ويتوصل إلى الخلاصة وهي أن الوجوديتين والوقتيتين والمطلقة العامة تعكس إلى مطلقة عامة

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٧/أ.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٧/ب.

باتفاق، والممكنتان، قيل بعكسهما إلى ممكنة عامة، وقيل بعدم عكسهما أصلاً، والدائمتان والعامتان قيل بعكسهما إلى مطلقة عامة وقيل إلى حينية، أو خاصتان فيهما ثلاثة أقوال: القولان السابقان في عامتيهما، وانعكاسهما إلى حينية لا دائمة، والسنوسي يتبنى الرأى الأول وهو الذي يرى أن الفعليات تعكس إلى مطلقة عامة، وقد برهن على ذلك[1].

ب – المنعكس من السوالب الموجهات :-

- **الكليات**

السالبة إن كانت إحدى الست الدوائم، وكانت كليه فإن حكمها إما بحسب الذات وهي الضرورية والدائمة المطلقتان، و إما بحسب الوصف، وهي المشروطة والوقتية العامتان والخاصتان.

والسنوسي أورد في المتن بأنها تنعكس كنفسها، وبين في الشرع أن المقصود بهذا واحد من اثنين، إما أن تحافظ على كل ما كان في الأصل من كلية وجهة وقيد لا دوام، وإما أن تحافظ على السلب والعمومين، وأما ما زاد على هذا من قيد "لا ضرورة" و "لا دوام" فلا يلزم في العكس. وبالجملة فإن المناطقة اختلفوا كثيراً في هذا، وأجمعوا على انعكاسها جميعها إن كانت كلية وهي :-

١، ٢ – الدائمة المطلقة والعرفية العامة الكليتان: وهما تنعكسان كأنفسهما، فالدائمة مثلاً لا شيء من العالم بقديم دائماً، عكسها مثل نفسها دائمة مطلقة، وهو لا شيء من القديم بعالم دائماً، ويبرهن السنوسي على صحة هذا ببراهين، منها طريق الخلف وطريق العكس، وأمثلته كلايته.

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٦/ ب.

أما العرفية العامة مثل لا شيء من فاقد العقل بمكلف ما دام فاقد العقل، فإنها تنعكس مثل نفسها كذلك وهو لا شيء من المكلف بفاقد العقل ما دام مكلفاً، وقد برهن على صحة هذا[1].

٣- **الضروية المطلقة الكلية**: فيها قولان، أحدهما تعكس دائمة وهو رأي المتأخرين كالكاتبي[2]، وثانيهما تعكس ضرورية، وهو رأى الفخر مع ابن سينا.

والسنوسي يرى أنها تنعكس دائمة بدليل أنا إذا فرضنا في زيد مثلاً أنه يركب الحمار، ولم يركب الفرس قط، فإنه يصدق أن يقال: لا شيء من مركوب زيد بالفعل الذي هو الحمار بفرس بالضرورة، ولا يصدق عكسه ضرورياً، وهو أن يقال لا شيء من الفرس بمركوب زيد بالضرورة، لأن كل فرس مركوب زيد بالإمكان، وإن كان مسلوباً عنه دائماً[3] .

٤- **المشروطة العامة الكلية** : وهذه كذلك فيها قولان أحدهما تنعكس مشروطة عامة كنفسها، هو للسراج، والخونجي، وثانيهما تعكس عرفية عامة وهو للرازي[4]. وهو الصواب في نظره، ويبرهن السنوسي على صحة ذلك مستخدماً المثال السابق في الضرورية المطلقة بجعله مشروطة عامة[5].

٥ ، ٦) الخاصتان الكليتان (المشروطة الخاصة والعرفيه الخاصة) : وهما تنعكسان كعامتيهما (المشروطة العامة والعرفية العامة) بزيادة قيد "لا دوام"، لكن بنية رجوعة في العكس إلى بعض أفراد الموضوع لا إلى جميعها كما كان في

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٦٨/ ب.

(٢) الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٢٧.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦٨/ ب.

(٤) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ١٢٨.

(٥) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٦٨/ ب.

٣- حكم كل من الموجهة والسالبة في عكس النقيض الموافق والمخالف واستدراك على السنوسي:-

يقرر أن حكم الموجبة هنا هو حكم السالبة في المستوى، وحكم السالبة هنا هو حكم الموجبة هناك لكنه في الشرح لا يجعل حكم السالبة مطلقاً كما مر عليه في المتن، ويمكن أن نلخص ما أورده فيما يأتي:-

- الموجبة إن كانت إحدى كليات الست الدوائم وانعكست كنفسها، وإلا لم تنعكس أصلاً.
- أما السالبة فقد اختلف فيها، وها هي آراؤهم :-

أ- السالبة حكمها حكم الوجبة في المستوى، فتنعكس جزئية بجهة الإطلاق في الفعليات، وبجهة الإمكان العام من الممكنتين.

ب- تنعكس جزئية بجهة الإمكان العام في الجميع، وهو ما يراه الخونجي[1]، والسنوسي يجد نفسه هنا مضطراً لاستعراض آراء المناطقة مفصلة ليميز الحق من الباطل وهي هكذا.

ج ـ فالدائمتان والعامتان الموجبات الكليات: فيها ثلاثة أقوال:-

١ – تنعكس كنفسها بعكس النقيض الموافق، وهو للخونجي والكشي.

٢ – تنعكس بالمخالف فقط، فتنعكس الدائمتان دائمة، والعامتان كنفسهما، وهو للخونجي في غير الجمل، والسراج.

(١) الخونجي، الجمل، ص ٣٣.

وهذه العكوس تتم بشروط هي :-

أن تكون الشرطية متصلة لا منفصلة، ولا اتفاقية سواء كانت خاصة أو عامة[١].

ثالثاً : تلازم الشرطيات:

القضايا المتلازمة هي التي يلزم الأعم منها الأخص[٢]، وقد تعرض السنوسي لتلازم الشرطيات وهو الحكم الثالث من أحكام القضايا (التناقض، والعكوس، وتلازم الشرطيات).

وقد رأيت أن أتعرض للتلازم دون البراهين، إلا إذا دعت الضرورة لذلك، بسبب وضوح البراهين في النص، وطلباً للإختصار، حيث لو تعرضنا لها لأعدنا ماكتبه السنوسي، وذلك ليس غرضنا.

ولنبدأ بتوضيح القضايا التي تستلزم والتي لا تستلزم ثم نبين ما تستلزمه كل من التي تستلزم، وذلك وفقاً للتسلسل الذي أورده السنوسي.

١- القضايا التي تستلزم والتي لا تستلزم:-

الشرطية قسمان، متصلة ومنفصلة، والمتصلة لزومية واتفاقية، وكل منهما إما موجبة أو سالبة، وما دامت كل من المتصلة بأنواعها والمنفصلة بأنواعها تنقسم إلى موجبة وسالبة فإننا نصنفها وفقاً للإيجاب والسلب مبرزين ما يستلزم منها وما لا يستلزم وهي كالآتي.

---

(١) المصدر نفسه، ص ١٣٢،١٣٣.

(٢) ابن رشد، تلخيص منطق أرسطو ، العبارة ، ص ١٠٥.

أ- الموجبـــات :

المتصلات:

١- المتصلة اللزومية: وهي ثلاثة أنواع :-

- **المتعددة التالي الكلية وهي تتعدد بتعدده.** كقولنا: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً ناطقاً، وهذه تستلزم متصلتين كليتين موجبتين، وهما كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، وكلما كان هذا إنساناً كان ناطقاً، وذلك لأن تاليها تعدد إلى حيوان، وناطق، وتسمى تلك القضيتين لازمتان عنها أي ناتجتان من تعدد تاليها هنا، وصادقتان مثلها، وهذا معنى تعددها.

- **المتعدد المقدم الكلية:** وهذه لا تتعدد إلا جزئية، ويتوصل السنوسي إلى هذا بعد برهنته على استحالة تعددها كلية، وهو يخالف في هذا الخونجي الذي يرى أن المتصلة تتعدد بتعدد أجزاء التالي دون المقدم، لوجوب لازمية الجزء لما يلزم الكل دون العكس[1]، وبرهان السنوسي أقوى.

- **المتعددة المقدم أو التالي الجزئية:** وهذه تتعدد جزئية بعدد أجزاء مقدمها أوتاليها، والخونجي وابن عرفة يرون بعدم تعددها أصلاً. والسنوسي يبرهن على تعددها، ويتوصل إلى أن الكلية المتعددة المقدم تتعدد جزئية كما قلنا من قبل، وبرهانه استخدام الشكل الثالث من أشكال القياس والوسط فيه الكل الذي هو المقدم، "فإذا صدق قولنا قد يكون إذا كان أ ب و ج د، ف هـ ز، لزم أن يصدق قولنا قد يكون إذا كان أ ب ف هـ ز، وقولنا قد يكون إذا كان ح د ، ف هـ ز، هذه متصلة جزئية لزومية موجبة متعددة المقدم، يلزمها متصلتان مثلها تماماً وهما ما

---

(١) الخونجي، الجمل ، ص ٣٢.

ذكر، وبرهانة "أن تضم كل واحدة من متصلتين قطعيتين الصدق وهما قولنا كلما كان أب وج د، ف أ ت، وقولنا كلما كان أ ب،و ح د ، ف ح د، نجعلها صغريين للمتصلة الأصل، فينتجان من الشكل الثالث المتصلتين المدعي لزومها للأصل[1]"، "وبهذا يظهر لك أن المتصلة الكلية المتعددة المقدم يلزم تعددها بتعدد أجزاء مقدمها جزئية، كما في المتصلة الجزئية، لأنها أخص من الجزئية، ولازم الأعم لازم للأخص.

٢- المتصلة الإتفاقية :

وهذه تتعدد بعدد أجزاء مقدمها وأجزاء تاليها[2].

المنفصلات :-

- مانعة الخلو: مثل الإتفاقية تماماً، "فتتعدد بعدد أجزاء كل واحد من طرفيها باعتبار منع الخلو، لأن الجزء لازم لكله، فامتناع الخلو عن الشيء والملزوم، يقتضي امتناع الخلو عن الشيء ولازمه، لإستحالة بقاء الملزوم مع نفي لازمة[3]".
- مانعة الجمع: وهذه لا يقتضى تعدد أجزائها تعددها بعدد أجزائها، لأن منع الجمع بين الشيء والكل لا يستلزم منع الجمع بين الشيء وجزئيه لعدم استلزام انتقاء الكل انتقاء كل جزء من أجزائه[4]".

---

(١) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٢/أ.
(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٢/أ.
(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٢/أ.
(٤) المصدر نفسه ورقة ٢٧٢/أ .

- الحقيقية: وحكمها مأخوذ من حكمى مانعة الجمع ومانعة الخلو، فتتعدد باعتبار مافيها من منع الخلو لا الجمع[١].

ب – السوالب :-

وحكمها على العكس في جميع ما سبق وهي كالآتي:-

*المتصلات .

- السالبة اللزومية: وتتعدد بعدد أجزاء المقدم دون التالي.
- السالبة الاتفاقية الكلية : لا تعدد مطلقاً.
- السالبة الاتفاقية الجزئية: تتعدد بإعتبار تعدد مقدمها دون تاليها.

* المنفصلات:

- مانعة الجمع : تتعدد بعدد إجزائها.
- مانعة الخلو: تعدد أجزائها لا يوجب تعددها.
- الحقيقية : حكمها مأخوذ من حكمى مانعة الجمع ومانعة الخلو السالبتين، فتعدد بإعتبار ما فيها من منع الجمع لا الخلو[٢].

٢- مستلزمات القضايا الشرطية:

* مستلزمات المتصلة اللزومية من متصلات ومنفصلات :-

١- تستلزم متصلةمثلها توافقها في المقدم والكم، وتناقضها في التالي والكيف أي أن كل متصلتين كانتا كليتين أو جزئيتين مقدم إحداهما عين الأخرى،

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٢/أ.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٢/ب.

إأحداهما موجبة والأخرى سالبة، وتالي إحداهما نقيض تالي الأخرى فهما متلازمتان صدقاً وكذباً، فالموجبة تستلزم السالبة، والسالبة تستلزم الموجبة، والسنوسي يعتمد على براهين ابن سينا في هذا[١].

٢- تستلزم منفصلة مانعة جمع مركبة من عين مقدمها ونقيض تاليها ووجه هذا الإستلزام أن اجتماع عين المقدم ونقيض التالي يؤدي إلى إيجاد الملزوم بدون لازمة، وهو محال، أما ارتفاع الملزوم وإثبات اللازم فممكن، لجواز كون اللازم أعم.

٣- تستلزم منفصلة مانعة خلو مركبة من نقيض مقدمها وعين تاليها ووجه ذلك أن ارتفاع نقيض المقدم وعين التالي يؤدي إلى إيجاد الملزوم بدون لازمة.

أما اجتماعهما الذي حاصله وجود اللازم بدون الملزوم فممكن.

ويجب أن نشير إلى أن كلا من مانعتي الجمع والخلو تستلزم تلك المتصلة مثلما استلزمتهما فمانعة الجمع تستلزم متصلة مقدمها عين أحد جزئيها، وتاليها نقيض الجزء الآخر. ومانعة الخلو تستلزم متصلة مقدمها نقيض أحد جزئيها وتاليها عين الآخر[٢].

مستلزمات المنفصلة الحقيقية :

تستلزم أربع متصلات، اثنين لأجل ما فيها من منع الجمع، وهما المركبتان من عين أحد جزئيها، ونقيض الآخر، واثنين لأجل ما فيها من منع الخلو، وهما المركبتان من نقيض أحد جزئيها، وعين الآخر[٣].

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٢/ ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٢/ ب، ٢٧٣/أ.

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٣/ ب.

٢- المتصلة الموجبة الكلية إذا صدقت و تاليها كلي صدقت وهو جزئي.

٣- المتصلة السالبة الجزئية إذا صدقت ومقدمها كلي صدقت وهو جزئي.

٤- المتصلة السالبة الجزئية إذا صدقت وتاليها جزئي صدقت وهو كلي.

٥- المتصلة الموجبة الجزئية إذا صدقت وأحد طرفيها كلي، صدقت وهو جزئي.

٦- المتصلة السالبة الكلية، إذا صدقت وأحد طرفيها جزئي صدقت وهو كلي.

و السنوسي يبرهن على هذه المستلزمات الستة، مستخدماً براهين كثيرة، وقد خالف المناطقة في ترتيب لوازم الشرطيات إذ أنهم يذكرونها في فصل الجزء غير التام، وهي نافعة فيه خصوصاً، وفي غيره عموماً[1].

ووضع السنوسي لها هنا في محله ، بحث ذكر ما تشترك فيه القضايا الحملية مع الشرطية المتصلة، ثم اتبعه بما تزيده الشرطية المتصلة على الحملية من لوازم، كما أن ذكره لها بعد العكوس مهم، لأنها الحكم الثالث للقضايا بعد التناقض والعكوس مما يجعل ترتيبه لأبواب المنطق أكثر منهجية من غيره، وهذا يدل على الدقة وروح النقد اللذين امتاز بهما السنوسي، كما يدل على أنه لم يكن مجرد ناقل أو شارح لغيره كما اعتقد البعض.

(١) المصدر نفسه ورقة ٢٧٣/ ب.

الفصل الخامس

مقاصـــد التصديقـــات

(القياس وما يتعلق به)

مقدمة ونقدنا للسنوسي .

الإستدلال ينقسم أساساً إلى قسمين رئيسيين، الإستنباط والإستقراء، وكلاهما مميز عن الآخر، فالإستنباط هو كل إستدلال لا تكبر نتيجته المقدمات التي تكون منها ذلك الإستدلال، بحيث تكون النتيجة مساوية أو أصغر من مقدماتها.

أما الإستقراء، فهو كل إستدلال تجيء النتيجة فيه أكبر من المقدمات التي ساهمت في تكوين ذلك الإستدلال[١]، أي أن الإستنباط (القياس) ينطلق من العام إلى الخاص عادة، بينما الإستقراء ينطلق من الخاص إلى العام .

و الإستقراء له أهمية كبيرة في مناهج العلوم الحديثة، إذ عليه يقوم الإستنتاج العلمي القائم على الملاحظة والتجربة، وكانت له أهمية كذلك عند أرسطو، لأنه كما أن "البرهنة بطريقة قياسية على ثبوت المحمول للموضوع تؤدي إلى اليقين بأن المحمول ثابت للموضوع، كذلك أيضاً البرهنة على ثبوت المحمول للموضوع عن طريق استقراء جميع أفراد الموضوع، فإنها تعطى نفس الدرجة من الحزم المنطقي التي يعطيها القياس[٢]".

(١) محمد باقر الصدر، الأسس المنطقية للإستقراء، ص ٥، ٦ .

(٢) المصدر نفسه، ص ١٥.

والإستدلال يقوم أساساً على هذين النوعين، بالإضافة إلى التمثيل والإستدلال المباشر، وقد أكد الغزالي على كل من القياس والإستقراء والتمثيل، لأن هذه هي الحجة اللازمة للعلوم التصديقية[١]. ورغم أهمية الإستقراء والتمثيل إلا أن السنوسي أهملهما تماماً في مختصره في المنطق وشرحه له وهو يعتبر أن الغرض من علم المنطق التوصل إلى المطالب المجهولة، وهي منحصرة في التصور والتصديق "...... شرعنا هنا فيما يتوصل به إلى التصديق المجهول وهو القياس، بعد أن ذكرنا مبادئه وما يتركب منه، وهو القضايا، وهذا هو المقصد الأعظم من هذا الفن[٢]" أي القياس، وهو خطأ كان يجب أن لا يقع فيه بسبب أهمية الإستقراء الذي هو منهج العلوم الحديثة اليوم، وكذلك التمثيل المستخدم في الأصول.

لكن السنوسي تدارك هذا في شرحه لايساغوجي البقاعي (المتوفي سنة ٨٨٥هـ/ ١٤٨٠م) إذ بين أن البقاعي تحدث عن فراغه من القضايا عن الحجة "والقياس أحد أنواعها لأنها ثلاثة أنواع، قياس واستقراء وتمثيل[٣]".

وقد بين السنوسي وجود هذه الثلاثة بقوله:-

"ووجه الحصر أنه لا بد من تناسب بين الحجة والمطلوب قطعاً، فذلك التناسب إما اشتمال الحجة على المطلوب، وتسمى الحجة حينئذ قياساً، مثاله: النبيذ مسكر، وكل مسكر حرام، فالمطلوب الذي هو النبيذ حرام جزئي بالنسبة إلى قوله في القياس كل مسكر حرام، وهو استدلال بكلي على جزئي.

---

(١) الغزالي، معيار العلم، ص ٩٨.

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٥/أ.

(٣) السنوسي ، شرحه لايساغوجي البقاعي، ورقة ٣٠/ ب.

وأما الإشتمال المطلوب على الحجة ، وتسمى الحجة حينئذ استقراء، مثل قولنا كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ، بدليل تحريك البقرة والإنسان والحمار وكذا وكذا من الحيوان.

فالمطلوب كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ مشتمل لأجل عمومه على الجزئيات المستدل بها عليه، وهو استدلال بجزئي على كلي، لاستفادة العموم فيها من يتبع الجزئيات. وإما بغيرا شتمال من أحدهما على الآخر، وحينئذ لا بد من اشتراكهما في أمر يشتملهما يتناسبان به ، و تسمى الحجة حينئذ تمثيلاً، مثل النبيذ حرام كالخمر مع الاسكار، فالحجة التي هي تحريم الخمر الجزئي غير مشتمل علىالمطلوب الذي هو تحريم النبيذ، وإنما هو مساولة في العلة، فوجب أن يساوية في الحكم، وهو استدلال بجزئي على جزئي[1]، لكن لما كان القياس أقوى هذه الثلاثة اقتصر عليه جمهور المتأخرين[2]".

وهذا ما جعل المفكرين يطلقون على المنطق القديم، المنطق القياسي مقابلاً للمنطق الإستقرائي الحيدث باعتبار المنطق القياسي منطقاً صورياً يهتم بالشكل، بينما المنطق الإستقرائي مادي يختص بمضمون الفكر، ومع أن هذه التفرقة بين الصورة والمادة لم تكن موجودة قديماً إلا أن القياس كان يعتبر وحده الصورة السامية من صور الفكر الإنساني التي توصل إلى اليقين المطلق، أما الإستقراء

---

(١) استدلال الجزئي على الجزئي هو الذي يقربه ابن تيمية، لأنه في نظره يصدق الواقع، ويمكن التحقق منه حسياً عكس غيره، ولذلك يعتبره يقينياً لا ظنياً،(محمد حسنى الزين، منطق ابن تيمية ومنهجه الفكري، ط ١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٧٩،ص ١٤٠)، (علي الوردي، منطق ابن خلدون في ضوء حضارته وشخصيته، ص ٦٨).

(٢) السنوسي، شرحه لايساغوجي البقاعي، ورقة ٣٠/ ب، ٣١/أ.

والتمثيل فظنيان، ما عدا الإستقراء الكامل، وهو اليوم لا يعتبر إستقراء علمياً، لأن الاستقراء العلمي هو الإستقراء الناقص[(١)].

ويبدو لنا أن هذا ما جعل السنوسي يقتصر على القياس وحده، إذ رغم أهميته فهو بسيط يستطيع كل من أوتى خطأ من الإدراك الصحيح أن يأتى بما يريد من نماذج له[(٢)].

وإذا كان السنوسي يعطي هذه الأهمية للقياس وحده فإنه كان الأحرى به أن يسبقه بأصناف القضايا المستعملة فيما بين القائسين كما فعل ابن سينا، وهي المسلمات والمظنونات وما معها، والمشبهات بغيرها، والمخيلات[(٣)] لكنه لم يشر إليها مع أهميتها.

تعريف القياس : ونقد السنوسي لبعض المناطقة

الغرض من علم المنطق التوصل إلى المطالب المجهولة كما يرى السنوسي، وهي منحصرة في التصور والتصديق، وبعد أن بين ما يتوصل له إلى التصور المجهول، وهو المعرفات ومبادئها (لأن التصدق قبل التصديق) شرع هنا فيما يتوصل به إلى التصديق المجهول، وهو القياس، وذلك بعد أن بين مبادئه وما يتركب منه، وهو القضايا.

---

(١) على سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة ، ص ٣٧٣.

(٢) محمد تقي المدرسي، المنطق الإسلامي أصوله ومناهجة، ط ٢ دار الجيل ، بيروت ١٩٨١، ص ٦٢٦.

(٣) اين سينا، الإشارات والتنبيهات، القسم ١، ص ٣٤١.

ويعرفه بأنه "قول مؤلف من تصديقين، متى سلما، لزم لذاتيهما تصديق آخر، يسمى قبل الشروع في الإستدلال دعوى، وعنده مطلوباً، وبعده نتيجة[(١)]".

وتعريفه هذا للقياس يختلف فيه عن جيمع المناطقة اللهم إلا ابن عرفة الذي يقترب منه كثيراً، حيث يعرفه بأنه "تصديقان، متى سلما لزم لذاتهما آخر، يسمى قبله مطلوباً وبعده نتيجة[(٢)]".غير أن ابن عرفة لا يتعرض لقياس المباينة والنصفية والملزومية والمقدمية الذي تعرض له السنوسي، ومن الذين يختلف معهم في تعريف القياس ابن سينا الذي يعرفه بأنه "قول ما، إذا وضعت فيه أشياء أكثر من واحد لزم من تلك الأشياء الموضوعة بذاتها لا بالعرض شيء آخر غيرها من الإضطرار[(٣)]" وتعريف ابن سينا أعم من تعريف السنوسي، لأنه يشمل الجدل والخطابة والسفسطة والشعر، أي يشمل المعقول والمسموح، أما تعريف السنوسي، فإنه يشمل المعقول فقط، وهو ما يتوافق مع منهجه الذي يجعله قاصراً على القياس دون الحديث عن الأنواع الأخرى كالجدل وغيره كما بينا من قبل.

لكن السنوسي عندما يشرح تعريفة للقياس يبين شمول تعريفه لتلك الأنواع "لأن القياس من حيث هو قياس، إنما يجب أن يؤخذ بحيث يشمل البرهان الجلي والخطابي والسفسطائي والشعري[(٤)]".

و السنوسي يعيب على الذين يعرفون القياس بأنه "قول مؤلف من أقوال" بحيث يجعلون الأقوال بدل القضايا، من بينهم ابن سينا في غير الشفاء[(٥)]"، وكذلك

---

(١) السنوسي مختصر في المنطق، ورقة ٤/ ب.

(٢) ابن عرفة، مختصر في المنطق، ص ٧٩.

(٣) ابن سينا، الشفاء، المنطق، القياس، ص ٥٤.

(٤) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق،ورقة ٢٧٥/أ.

(٥) ابن سينا، الإشارات والتنبيهات، القسم ١،ص ٣٧٠، النجاة، ص ٤٠، عيون الحكمة، ص ٥.

ابن الحاجب(المتوفى سنة ٦٤٦هـ/ ١٠٤٩م) الذي يعتبر الأقوال والقضايا مترادفان، وهو خطأ لأن القول أعم من القضية لصدقه على المركب التقييدي كالتعريفات،فكان حق ابن الحاجب أن يعبر بما عبر به جمهور الناس، وهو القضايا[١]".

وأخيراً فإن قول السنوسي في تقييده "متى سلما" يدخل فيه القياس الصادق المقدمات والكاذب المقدمات، والقياس الكامل وغير الكامل، كما يخرج منه بقوله "لزم" الإستقراء والتمثيل.

أما قوله "لذاتيهما" أي أن اللزوم يجب أن يكون لذات تأليف التصديقات لا بواسطة مقدمة أجنبية، أي غير لازمة لاحدى المقدمتين لزوماً ضرورياً، وبهذا القيد يخرج أنواعاً من الأقيسة هي :-

- قياس مساواة، وهو متأثر فيه بابن عرفة، إذ ما أورده السنوسي لا يختلف عما أورده ابن عرفه[٢] باستثناء التوضيح الذي أضافه السنوسي مما يدل على تأثره به.
- قياس المباينة .
- قياس النصفية.
- قياس الملزومية.
- قياس المقدمية.

---

(١) السنوسي، شرحه لايساغوجي البقاعي، ورقة ٣١/أ.
(٢) ابن عرفة، مختصر في المنطق، ص ٧٩.

تقسيم القياس إلى استثنائي واقتراني:

القياس السابق تعريفه ينقسم إلى قسمين استثنائي واقتراني، فالإستثنائي ما يشتمل بالفعل على النتيجة مثل قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة، ينتج النهار موجود.

أو يشتمل على نقيضها كقولنا لو لم تكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجوداً ينتج الشمس طالعه فهذه النتيجة تقتضيها قولنا لو لم تكن الشمس طالعه ، وهو بعينه مقدم الشرطية.

وقد إعترض على اشتمال القياس النتيجة بالفعل بعدم مغايرة النتيجة للقياس، وهو مناقض لتعريف القياس الذي يوجب تلك المغايرة.

ويجيب السنوسي بأن المغايرة موجودة، ونلاحظها في الضرب الأول من القياس الإستثنائي لأن النتيجة في المقدمات جزء قضية، ولذا لا تحتمل صدقاً ولا كذباً، أما النتيجة التي ينتهى إليها القياس فهي قضية كاملة محتملة للصدق والكذب، فاللفظ واحد،والمعنى مختلف في الموضعين[١].

والسنوسي يستعمل كلمة "استثنائي" متأثراً بابن سينا بدل كلمة "شرطي" التي يستعملها كثير من المناطقة، والعلة واضحة، إذ من الشرطيات ما يكون على سبيل الإقتران[٢].

أما القياس الإقتراني فلم يعرفه السنوسي، واكتفى بقوله "مالم يذكر فيه كذلك ".

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٦/أ.

(٢) اين سينا، الشفاء، المنطق، القياس،ص ١٠٦.

وهو "نقيض الاستثنائي، وهو ما لا يكون عين النتيجة ولا نقيضها مذكوراً فيه بالفعل، كقولنا الجسم مؤلف ، وكل مؤلف محدث، ينتج الجسم محدث، فليس هو ولا نقيضه مذكوراً في القياس بالفعل[1]".

(١) الجرجاني، التعريفات،ص ٩٦.

المبحث الأول: القياس الاقتراني :

تركيبـــــــــه:

كل قياس اقتراني يتكون من مقدمتين طرف إحدى مقدمتيه أصغر المطلوب، وهو موضوعه أن كانت حملية، ومقدمة أن كانت شرطية، وتسمى هذه المقدمة صغرى لاشتمالها على الحد الأصغر، لأنه في الغالب أخص من المحمول أو التالي، فيكون أقل أفراداً منه، وطرف المقدمة الأخرى أكبر المطلوب، وهو محموله أن كانت حملية، وتاليه إن كانت شرطية، وتسمى هذه المقدمة كبرى لإشتمالها على الحد الأكبر، وسمى أكبر لأنه في الغالب أعم. وتشترك المقدمتان الصغرى والكبرى في حد ثالث يسمى أوسط، لتوسطه بين طرفي المطلوب. وفائدته إدراك النسبة المجهولة بين الطرفين[1].

والسنوسي يمتاز عن ابن عرفة في جعله القياس الإقتراني شاملاً للحمليات والشرطيات معاً، أما ابن عرفة فقد جعله قاصراً على الحمليات، وهو تصور "والإقتراني طرف إحدى مقدمتيه أصغر المطلوب، أعني موضوعه، وهي الصغرى. وطرف الأخرى أكبره، أعني محموله وهي الكبرى[2]". وسميت القضية التي جعلت جزء قياس مقدمة، لتقدمها على المطلوب، وسمى ما تنحل إليه المقدمة من موضوع ومحمول، او مقدم وتالي حداً لأنه طرف النسبة.

والخلاصة أن كل قياس اقتراني يشتمل على ثلاثة حدود، أصغر وأكبر وأوسط ، وتسمى هيئة نسبة الأوسط إلى طرفي المطلوب بالوضع والحمل، أو بكونه

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٦/أ ،ب.

(٢) ابن عرفة، مختصر في المنطق، ص ٨٠.

أشكال القياس الإقتراني واستدلال السنوسي على وجود الثلاثة الأولى من القرآن الكريم:

أشكال القياس أربعة،وذلك بإعتبار هيئة الحد الأوسط، فإن كام محمولاً أو تالياً في الصغرى، موضوعاً أو مقدماً في الكبرى فهو الشكل الأول وعكسه الرابع، وان كان محمولا أو تالياً فيهما، فهو الثاني ، وإن كان موضوعاً أو مقدماً فيهما فهو الثالث، والترتيب في هذه الأشكال تسلسلي، وقد كان الشكل الأول أول لما يأتي:-

١- أنه بين الإنتاج بنفسه.

٢- ينتج وحده المطالب الأربعة دون غيره من الأشكال الثلاثة الباقية.

٣- ينتج وحده الإيجاب الكلي المشتمل على شرفين، الإيجاب والكلية، وكان الإيجاب أشرف من السلب لأنه وجود، والسلب لأنه عدم، والوجود أشرف من العدم، أما الكلية، فهي أشرف من الجزئية، لأنها أنفع في العلوم، وهي منضبطة، بخلاف الجزئية، ولأنها أخص، والأخص أكمل من الأعم[(١)].

أما كون الشكل الثاني ثانياً، فلأنه يوافق الأول في الصغرى، وهي أشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع النتيجة أو مقدمها الذي هو الذات بالطبع، وهي أشرف من الصفة التي هي المحمول أو التالي، لأنهما غالباً ما يكونان عارضين تابعين، والمتبوع أشرف من التابع العارض، ثم إن المحمول أوالتالي مذكوران لأجل الموضوع أوالمقدم، فهو أصل، والمحمول أو التالي تابع، وبالإضافة إلى هذا فإن الشكل الثاني ينتج الكلي السالب، والكلي وإن كان سلباً فهو أشرف من الجزئي

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٦/ ب.

وإن كان ايجاباً، لأنه أنفع العلوم وأضبط، ثم إنه قريب من الأول في بيان الإنتاج[١].

أما الثالث، فكان ثالثاً لأنه موافق للأول في الكبرى، ولأنه قريب من الرابع في بيان الإنتاج.

أما الرابع فكان كذلك لمخالفته الشكل الأول في مقدمتيه معاً، وهو في غاية البعد عن الطبع[٢]، وهو ما جعل الفارابي وابن سينا والغزالي يسقطونه (وستتعرض لهذا أثناء حديثنا عن الشكل الرابع و ضروبه المنتجة).

ونتيجة لبعده عن الطبع فلم يرد في القرآن الكريم، أما الثلاثة الأولى فقد وردت كلها في القرآن في نظر السنوسي، وهو في هذا شديد التأثر بالغزالي، ولنتعرض لها لأهميتها وليظهر لنا تأثره بالغزالي فيها.الشكل الأول وقد ورد في نظر السنوسي "في احتجاج خليل الله إبراهيم على نبينا، وعليه الصلاة والسلام على انفراد مولانا جل وعلا بالربوبية ونفيها عن النمرود المدعى لها بالجهل والعناد بقوله عليه الصلاة والسلام خطاباً له "إن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب[٣]". "لأن هذا الدليل في قوة قوله أنت لا تقدر أن تأتي بالشمس من المغرب، وكل من لا يقدر أن يأتي بالشمس من المغرب فليس بربي، فينتج الأول أنت لست بربي[٤]". والغزالي يعبر عن هذا بما يأتي:-

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٦/ ب، ٢٧٧/أ، السنوسي ، شرحه لايساغوجي البقاعي ورقة ٣٣/ ب.
(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٧/أ.
(٣) البقرة/ ٢٥٨.
(٤) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٧/أ.

"واعلم أن الميزان الأكبر هو ميزان الخليل عليه السلام الذي استعمله مع نمرود، فمنه تعلمنا هذا الميزان، لكن بواسطة القرآن، وذلك أن نمرود ادعى الألاهية، وكان إلالاه بالإتفاق عبارة عن القادر على كل شيء..... فقال إبراهيم "فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب، فبهت الذي كفر[١]"، وقد أثنى الله تعالى عليه فقال: "وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه[٢]".وتأويل هذا .

"كل من يقدر على إطلاع الشمس فهو الإله..... وإلهي هو قادر على الإطلاع..... فينتج أن إلهي هو إله دونك يا نمرود[٣]".

أما الثاني "ففي استدلال الخليل عليه السلام بالأقوال على عدم ألوهية النجم والقمر والشمس في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ﴾[٤] "الأية لأنه في قوة قوله: هذا أو هذه آفلة، وربي جل وعلا ليس بآفل، ينتج من الثاني هذا أو هذه ليس أو ليست بربي[٥]".

والغزالي يعبر عن هذا بقوله:- "الميزان الأوسط للخليل أيضاً عليه السلام حيث قال تعالى:﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ﴾[٦].وكمال صورة هذا الميزان "أن القمر آفل، وإلاله ليس بآفل، فالقمر ليس بإله[٧]".

---

(١) البقرة / ٢٥٨.
(٢) الأنعام / ٨٣.
(٣) الغزالي، القسطاس المستقيم، ص ٤٩
(٤) الأنعام / ٧٦
(٥) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق ، ورقة ٢٧٧/أ.
(٦) الانعام / ٧٦.
(٧) الغزالي ، القسطاس المستقيم، ص ٥٥.

وأما الثالث: " ففي رد الله تعالى على اليهود القائلين: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [1]، بقوله جل وعلا: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ﴾ [2]. ونظمه من الثالث أن يقال: موسى عليه الصلاة والسلام بشر، موسى عليه الصلاة والسلام أنزل عليه الكتاب فينتج بعض البشر أنزل عليه الكتاب، وهذه النتيجة جزئية موجبة تكذب الكلية السالبة في قول اليهود :﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ ، لأنها نقيضها[3].

والغزالي يعبر عن هذا بقوله : "....... الميزان الأصغر تعلمناه من الله تعالى حيث علمه محمداً ﷺ في القرآن، وذلك في قوله تعالى ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ﴾ ووجه الوزن بهذا: أن تقول" قولهم بنفي إنزال الوحي على البشر قول باطل الإزدواج المنتج عن أصلين، أحدهما أن موسى بشر، والثاني أن موسى منزل عليه الكتاب، فيلزم منه بالضرورة قضية خاصة، وهو أن بعض البشر ينزل عليه الكتاب، وتبطل به الدعوى العامة بأنه لا ينزل كتاب على بشر أصلاً[4]".

بعد هذه المقارنة يظهر لنا جلياً تأثر السنوسي بالغزالي، ولا فرق بينهما سوى المصطلحات الجديدة التي وضعها الغزالي للأشكال الثلاثة الأولى، وهي الميزان الأكبر (الشكل ١) والميزان الأوسط (الشكل ٢) والميزان الأصغر (الشكل ٣)، وقد وضعها لأنه صاغ المنطق صياغة جديدة كي يجعله مادة إسلامية صرفة كما بينا

---

(١) الأنعام / ٩١.
(٢) الأنعام / ٩١.
(٣) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٧/أ.
(٤) الغزالي، القسطاس المستقيم ، ص ٥٩.

من قبل، أما السنوسي فمع تأثره الكبير بالغزالي إلا أنه حافظ على مصطلحات المنطق.

ونستنتج كذلك من هذه المقارنة بأنه إذا كان القياس هو المقصد الأعظم من فن المنطق كما يقول السنوسي[١]، وأهم ما في القياس أشكاله الثلاثة، وكانت هذه الأشكال الثلاثة قد وردت كلها في القرآن الكريم، فإن تعلم المنطق يصبح مطلباً شرعياً، إذ بدونه نجهل بعض ماورد في القرآن وهذا ما يدل على أن الذين أفتوا بتحريمه كانوا بعيدين عن فهم روح القرآن الكريم وهو ما جعل الغزالي يعتبره فرض كفاية[٢] ويعد جاهله غير موثوق بعلومه، وهذا ما جعل السنوسي يلح على تعلمه.

ونستخلص من كل ما سبق في ترتيب الأشكال على ما ذكر، أن الأول أشرفها، لأنه ينتج المطالب الأربعة، وليس في غيره ما ينتج الإيجاب الكلي، وإذا كان الأول أبين الأشكال وأشرفها، فإن اختلاف سائر الأشكال في الوضوح والخفاء يكون بحسب القرب منه أو البعد عنه ، ولذا اعتبر ما خالف الأول في مقدمتيه معاً رابعاً، لأنه أبعد الأشكال عن الأول، وعد ما وافقه في الصغرى التي هي أشرق المقدمتين ثانياً، وعد ما وافقه في الكبرى ثالثاً، لأنه لم تبق له سوى تلك الرتبة.

ولما كانت المقدمة الصغرى هي أشرف مقدمتي الشكل الأول لا شتراط إيجابها الذي هو أشرف من السلب، وصغرى الثاني توافق صغرى الأول في ترتيب الحدود، كان الشكل الثاني أقرب إلى الأول من الثالث .

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٧/أ.

(٢) الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ١ ، ص ٢٢، ٢٣ .

ثم إنه لما كان وقوع الطباع على الترتيب الثاني أكثر من وقوعها على الترتيب الثالث، كان الثاني أقرب إلى الأول من الثالث[1].

عدد ضروب الأشكال:

يبين السنوسي أن كل شكل يحتوي على ستة عشر ضرباً، لأن الصغرى إما كلية أو جزئية، وكل واحدة منهما إما موجبة أو سالبة، فالمجموع أربعة أضرب، مضروبة في مثلها في الكبرى ينتج ستة عشر ضرباً، بعضها منتج وبعضها عقيم، وبعضها منتج للإيجاب والكلية، وبعضها منتج للسلب والجزئية[2]،وقد وضح ضوابطها في الأشكال .

أشكال القياس الإقتراني الحملي:

الشكل الأول وشروط إنتاجه وضروبه المنتجة:

بدأ بالقياسات الحملية قبل الشرطية لأنها أصل للشرطية وأعم. وبدأ هنا بالشكل الأول للأسباب التي بيناها من قبل، وهو وحده الذي ينتج المحصورات الأربع.

والشكل الأول هو ما كان الحد الأوسط فيه محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى، وشرط إنتاجه إيجاب صغراه، سواء كانت كلية أو جزئية ليندرج الأصغر تحت الأوسط، ويكون من أفراده. وكلية كبراه، سواء كانت موجبة أو سالبة، ليتعدى حكمها إلى الأصغر "وإلا جاز كون ما ثبت له الأكبر غير الأصغر " ، فضروبه المنتجة أربعة[3]"، وهذا ما أورده ابن عرفة بنصه: "فشرط الأول إيجاب

(١) السنوسي، شرحه لايساغوجي البقاعي، ورقة ٣٣/ ب.
(٢) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٧/ أ،ب.
(٣) السنوسي، مختصر في المنطق ، ورقة .

صغراه ليندرج الأصغر تحت الأوسط، وكلية كبراه، وإلا جاز كون ما ثبت له الأكبر غير الأصغر، فضروبه أربعة[1] ". لكن السنوسي مع تأثره بابن عرفة إلا أنه كان أدق منه، وذلك بتحديده كلمة "ضروبه" "بالمنتجة" مما يجعل هذه الضروب الأربعة هي المنتجة، لكن له ضروب أخرى غيرها عقيمة، أما ابن عرفة فإن افتقار تحديد "الضروب عنده" بـ "المنتجة" يجعلنا لا نفهم أن هناك ضروباً أخرى غير الأربعة المذكورة، سواء كانت منتجة أوعقيمة، والخاصية الحقيقية لهذا الشكل، والتي لا يشاركه فيها غيره من الأشكال الثلاثة الباقية أنه لا يكون في مقدماته سالبة جزئية[2].

أما الضروب الأربعة المنتجة فهي :-

١- الضرب الأول : من كليتين موجبتين، ينتج موجبة كلية.

٢- الضرب الثاني : من كليتين،و الكبرى سالبة، ينتج سالبة كلية.

٣- الضرب الثالث: من موجبتين، والصغرى جزئية، ينتج موجبة جزئية.

٤- الضرب الرابع : من موجبة جزئية صغرى، وسالبة كلية كبرى، ينتج سالبة جزئية ضابط إيجاب النتيجة وكليتها في كل شكل:

يحدد السنوسي بأن ضابط إيجاب النتيجة في كل شكل إيجاب المقدمتين معاً، وهذا يتضمن كون النتيجة سالبة وذلك إذا لم يتحقق هذا الضابط بأن تكون إحدى المقدمتين سالبة، فتكون النتيجة سالبة.

---

(١) ابن عرفة، مختصر في المنطق، ص ٨٠.

(٢) الغزالي، معيار العلم ، ص ١٠٩،١٠٨.

أما ضابط كون النتيجة كلية،- وفي ضمنه معرفة كونها جزئية – فهو كون الأصغر عام الوضع للأوسط بالفعل أو القوة. وفي معنى عموم الوضع كون القياس عام المقدمة إن كان شرطياً.

أما عموم وضعه بالفعل فيكون في الشكلين الأول والثاني عندما تكون الصغرى كلية، وأما عمومة بالقوة، فيكون في بعض ضروب الشكل الرابع عندماتكون الصغرى كلية سالبة، لأنها تنعكس كنفسها[1] .وقد زاد الخونجي قيداً آخر لكلية النتيجة، هو كلية الكبرى "وتتوقف كلية النتيجة على عموم موضوعية الأصغر، وكلية الكبرى، وإيجابهما على إيجاب المتقدمتين[2]".

والسنوسي ينتقد الخونجي بأن ما أضافة من كلية الكبرى حشو، لأنه لا يكون الأصغر عام الوضع بحسب ما اقتضاه ضابط الإنتاج إلا والكبرى كلية، وبيان ذلك بالإستقراء أن الأصغر لا يكون عام الوضع إلا في الضربين اللذين تكون الصغرى فيهما كلية من الشكلين الأول أوالثاني، وفي الضرب الذي تكون صغراه سالبة كلية من الشكل الرابع فقط.

وذلك أن الشكل الأول والثاني يشترط في انتاجهما أصلاً كلية الكبرى، وأما الرابع فإن كانت صغراه سالبة، تعين أن تكون الكبرى كلية موجبة حتى لا تجتمع فيه الخستان على غير شرطهما[3].

---

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٨/أ.

(٢) الخونجي، الجمل ، ص ٣٤.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٨/أ.

الشكل الثاني، وشروط إنتاجه، وضروبه المنتجة :

الشكل الثاني هو الذي يكون الحد الأوسط فيه محمولاً في المقدمتين، ويشترط في إنتاجه، إختلاف كيف مقدميته، وكلية كبراه مما يجعله لا ينتج إلا السوالب كلية وجزئية .

والسنوسي يبين أهمية هذين الشرطين بان المقدمتين لو توافقنا في الإيجاب أو السلب كان القياس عقيماً. لأن توافقها في الإيجاب يجيز اشتراك المتوافقين(المتساويين) والمتباينين في لازم واحد إيجابي لهما معاً، أو سلبي عنهما معاً وتوافقهما في السلب يجيز اشتراك المتوافقين والمتباينين في لازم واحد سلبي[(١)].

أما الشرط الثاني وهو كلية كبراه فإنها لو كانت جزئية لكان المباين حينئذ للإصغر بعض أفراد الأكبر، وذلك غير مستلزم لمباينة حقيقة الأكبر للإصغر، فتصدق صورة القياس مع إيجاب النتيجة تارة ، ومع سلبها أخرى[(٢)]".

ضروبه المنتجة: أربعة

١- الضرب الأول: من كليتين، والكبرى سالبة ، ينتج سالبة كلية .

٢- الضرب الثاني :من كليتين، والصغرى سالبة، ينتج سالبة كلية.

٣- الضرب الثالث: من موجبة جزئية صغرى، وسالبة كلية كبرى، ينتج سالبة جزيئة .

٤- الضرب الرابع: من سالبة جزئية صغرى، وموجبة كلية كبرى، ينتج سالبة جزئية .

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٨/ ب، وقد تركنا الأمثلة التي أوردها طلباً للإختصار.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٨/ ب ، وقد تركنا المثال الذي أورده السنوسي كذلك طلباً للإختصار .

أصلاً[١]". وهو يرى أننا نعرف ذلك عن طريق الإستدلال بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات "فيكفي فيه أن يقال من لوازم أحد الطرفين ثبوت الوسط، ومن لوازم الآخر سلبه، وهما متنافيان، فيتنافى الملزومان، وإلا اجتمع المتنافيان، لأن اجتماع الملزومين يستلزم إجتماع لازميهما ضرورة وجود كل لازم عند وجود ملزومه[٢]" .

بعد هذا يرجع السنوسي من جديد إلى استعراض رأي الأكثر الذين يقولون برد هما للأول، لكنه لا يستعرض إلا رد ضروب الشكل الثاني، أما رد ضروب الشكل الثالث فتعرض لها في الشكل الثالث ورد ضروب الشكل الثاني وفقاً لتصور أكثرية المناطقة كما يأتي:-

- الضربان الأول والثالث يتبينان برهما إلى الشكل الأول بعكس الكبرى، حيث يرد الضرب الأول إلى الضرب الثاني من الشكل الأول، ويرد الضرب الثالث إلى الضرب الرابع من الشكل الأول.٠
- الضرب الثاني يتبين بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة.
- الضرب الرابع يتبين بالإفتراض[٣]،وقد وقع نقاش حاد بين المناطقة حول ذلك، فالأثير اعترض عليه بأن صغراه جزئية سالبة، والسالبة لا تستلزم وجود الموضوع، فكيف يمكن فرض موضوعها معيناً ويحكم عليه بالإيجاب في إحدى مقدمتي الافتراض[٤] ؟ وقد فند ابن واصل اعتراض الأثير، وأبطل ابن عرفة تفنيد ابن واصل، فاعترض على ابن عرفة، فأبطل ما اعترض به عليه، هذه

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٩/ ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٩.

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٩.

(٤) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٩/ ب،٢٨٠/أ.

الشكل الثالث وشروط إنتاجه وضروبه المنتجة وبيانها ومخالفة السنوسي لعامة المناطقة في ترتيبها:

الشكل الثالث هو الذي يكون فيه الحد الأوسط موضوعاً في المقدمتين، ويشترط في إنتاجه إيجاب الصغرى وكلية إحدى المقدمتين، "لأنه لا يلزم التقاء الأصغر والأكبر إلا بمجموع الشرطين[١]"، و السنوسي يبرهن على هذا، ثم يبين بأن هذا الشكل لا ينتج إلا جزئية، موجبة وسالبة، ويستعرض برهان ابن عرفة في عدم إنتاجه الكلية موجبة أو سالبة، لكنه كعادته ينتقد ابن عرفة بأن برهانه فيه طول، ويأتي ببرهان آخر وهو "وأخص منه أن تقول : إنما لم ينتج الشكل الثالث للإيجاب الكلي أو السلب الكلي، لجواز كون الأصغر أعم من الأكبر، وقد علم امتناع حمل الأخص على كل أفراد الأعم إيجاباً أو سلباً[٢]".

ضروبه المنتجة و بيانها :-

ضروبه المنتجة ستة هي :-

- الضرب الأول: من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية.
- الضرب الثاني: من كليتين والكبرى سالبة، ينتج سالبة جزئية.

وبيان هذين الضربين بعكس الصغرى، فيرجعان للشكل الأول[٣]، ويمكن أن يبينا بالخلف[٤].

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٨١/أ.
(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٨١/ب.
(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٨١/ب.
(٤) الكتابي، الرسالة الشمسية، ص ١٤٥.

- الضرب الثالث: من موجبتين والكبرى كلية، ينتج موجبة جزئية، ويبين بعكس الصغرى وبالإفتراض.
- الضرب الرابع: من موجبتين والكبرى جزئية، ينتج موجبة جزئية، وبيانه بعكس الكبرى وجعلها صغرى ، ثم عكس النتيجة ، كما يبين بالإفتراض، والسنوسي يختلف مع الكاتبي والأثير في ترتيب هذه الأضرب، فالرابع عنده هو الخامس عندهما والعكس صحيح، علماً أن ما أورده السنوسي في هذه الأضرب لا يختلف كثيراً عما أورده الكاتبي[1] ، غير أن تعليل السنوسي لترتيب هذه الأضرب يجعله يبذ غيره كماسنبين، ما أورده السنوسي في هذا الضرب الرابع هو ما أورده ابن سينا فيه[2].
- الضرب الخامس: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، ويبين بعكس الصغرى و بالإفتراض.
- الضرب السادس: من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى، ينتج سالبة جزئية، وبيانه بالإفتراض[3]،ولا يبين بالعكس، لأن السالبة الجزئية لا تنعكس، والموجبة الكلية تعكس جزئية، ولا قياس بين جزئيتين[4] .

والسنوسي يختلف في ترتيب هذين الضربين الخامس والسادس من الشكل الثالث مع المناطقة الآخرين الذين جعلوا الخامس هنا سادساً، والسادس خامساً عكس ما فعله السنوسي. وعلى رأس هؤلاء المعلم الأول أرسطو، وسبب

---

(١) المصدر نفسه، ص ١٤٥.
(٢) ابن سينا، الشفاء، المنطق القياس،ص ١١٨.
(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق ورقة ٢٨٢/ب.
(٤) محمد رضا المظفر، المنطق ، ص ٢٢٥.

السادس رغم إحتواء السادس على الكلية الموجبة، صغرى، وهو : إشتمال الخامس على كبرى الشكل الأول بعينها، فإذا كان الشكل هو أتم الأشكال، وكانت الأشكال الأخرى ترد إليه، فإن كان شكل احتوى على بعض ما احتوى عليه الشكل الأول أكثر من غيره، كان أولى في التقديم على ذلك الغير، وهكذا دواليك، ولهذا بين السنوسي أن هذا الترتيب الذي أورده أحسن من غيره، وهو محق في هذا، وسببه "أن الضرب الأول أخص الضروب المنتجة للإيجاب، والثاني أخص الضروب المنتجة للسلب، فقدما، لأن الأخص أشرف من الأعم. وقدم الثالث على الرابع، والخامس على السادس لإشتمالهما على كبرى الشكل الأول بعينها[(١)]".

الشكل الرابع مصدره وشروط إنتاجه وضروبه المنتجة وبيانها:

الشكل الرابع هو الذي يكون الحد الأوسط فيه موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى، عكس الأول[(٢)]، هذا الشكل لم يعرفه أرسطو[(٣)]،وقد أهمله ابن سينا[(٤)]، والغزالي[(٥)]، والساوي[(٦)] متبعين أرسطو الذي لم يدرك الشكل الرابع على أنه شكل مستقل، لأنه ميز الأشكال باتساع ما صدق الحد الأوسط بالنسبة للحدين الآخرين الاكبر والأصغر بحيث "يكون أضيق أو أقل ما صدقا من أحدهما (الأكبر)، و أوسع أو أكبر ما صدقا من الآخر (الأصغر)، وقد يكون أوسع أو

---

(١) السنوسي ، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٨٢/ب.ص

(٢) المصدر نفسه، ورقة ١١١/أ .

(٣) أرسطو، منطق أرسطو، ج١ ، ص ١١٣ وما بعدها .

(٤) ابن سينا، النجاة، ص ٣٢ وما بعدها.

(٥) الغزالي، معيار العلم، ص ١٣٤ وما بعدها.

(٦) الساوي، البصائر النصيرية ، ص ٨٧.

أكثر ما صدقا من الإثنين، وقد يكون أضيق أو أقل ما صدقا من الإثنين[1]". ولأنه تصور علاقة الحدود الثلاثة على صورة خطية، بحيث يأتي الحد الأصغر دائماً مسبوقاً بالأكبر، وهذا التصور يستحيل معه إدراك شكل رابع مستقل[2].

ولذا فإن أرسطو لم يعترف بوجود شكل رابع مستقل، ولكنه اعترف بإمكانية الإستنتاج بطريق غير مباشرة في الشكل الأول بعكس النتيجة عكساً مستوياً، أو بعكسها عكساً مستوياً مع وضع المقدمتين الواحدة مكان الأخرى، وهذا يؤدي إلى انتاج خمسة أضرب ملحقة بالشكل الأول، تعد أضرباً غير مباشرة فيه، والاستنتاج هنا يغير وضع الحد الأوسط في المقدمات"،وذلك لأننا حينما نعكس النتيجة عكساً مستوياً في أي ضرب من أضر الشكل الأول لا نستطيع بواسطة وضع المقدمتين الواحدة مكان الأخرى أن نجعل المقدمة المحتوية على محمول عكس النتيجة مقدمة كبرى مع بقاء صورة الشكل كما هي، لأن الحد الأوسط في هذا الشكل ليس له نفس الوضع في كلتا المقدمتين. وبوضع الواحدة مكان الأخرى يتغير موضعه في المقدمات، فإذا كان الشكل في القياس يتعين بحسب موضع الحد الأوسط فإن من الممكن حينئذ أن نقول بوجود شكل رابع[3]".

وأول من تكلم في هذا الشكل تلميذ أرسطو ثاوفر اسطس (حوالي ٣٧٠م- حوالي٢٨٦م) وجالينوس (عاش في القرن ٣م)، وهو الذي أضافه إلى الأشكال الثلاثة وقدمه بصورته الكاملة[4]، ولم يحظ بعناية لذي المناطقة المسلمين الأوائل

---

(١) محمد السرياقوس، التعريف بالمنطق الصوري، ص ٢٧٨، جعفر آل ياسين ، المنطق السينوي، ص ٧١.

(٢) محمد السرياقوس، التعريف بالمنطق الصوري ، ص ٢٧٨.

(٣) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري والرياضي، ص ٢٠٠.

(٤) على سامي النشار، مناهج البحث عن مفكرة الإسلام، ص ٥٨.

كابن سينا، والغزالي وابن رشد والساوي كما بينا من قبل، وقد رفض كذلك من طرف رجال العصور الوسطى النصارى إلى أن قبله مناطقة بورت روبال وليبنيتز(١٦٤٦م – ١٧١٦م) و ودنجنتن[١].

أما المتأخرون من المسلمين فقد قبلوه وأضافوا إليه ثلاثة أضرب، بالإضافة إلى أضربه الخمسة لتصبح أضربه ثمانية، وذلك بأن جعلوا الشرط في انتاجه أحد أمرين: إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى، أو إختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما، فأضيفت وفقاً لهذا الشرط ثلاثة أضرب تجتمع فيها الخستان(السلب والجزئية) ، وبذلك خرجوا عن شروط إنتاج الشكل الرابع الذي لا تجتمع فيه الخستان إلا في الضرب الخامس منه عندما تكون الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية[٢]. ومعلوم أن هذه الأضرب الثلاثة لم توجد عند اليونان مما يجعلنا نعتقد أن المسلمين استخدموها من خلال قيامهم بعمليات تجريبية في إنتاج الشكل الرابع كتلك العمليات التي استخرج بها أرسطو ضروب الأشكال الأخرى[٣].

وقد أثيرت مشكلة الشكل الرابع في العصور الحديثة، هل له وجود أما لا ؟. فإذا نظرنا إلى الأشكال بإعتبار وضع الحد الأوسط، أو نظرنا نظرة ما صدقية. فإننا نصل إليه.

لكن إذا نظرنا إليها نظرة تقوم على طبيعة البرهنة الاستنباطية الداخلية، أو نظرنا إليها نظرة مفهوميّة فلا نصل إليه .

---

(١) علي سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، ص ٤٤٠.

(٢) علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام ، ص ٥٨، ٥٩، ٦٠ .

(٣) علي سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، ص ٤٤٨.

وقد هوجم الشكل الرابع في العصور الحديثة هجوماً عنيفاً من طرب لأشيليه وغوبلو وزابارلا الذي يرى أنه مخالف للطبع[١].

والسنوسي رغم عدم اسقاطه له إلا أنه يقول بمخالفته للطبع قبل زابارلا بقرون.

"....ويتلوه الرابع لمخالفته الأول في مقدمتيه معاً، وهو في غاية البعد من الطبع[٢]" ولذا لم يوجد في القرآن الكريم[٣].

وإذا كان السنوسي لم يسقطه، فإن المناطقة المحدقين لم يسقطوه كذلك رغم ما وجهوه له من انتقادات.

شروط إنتاج الشكل الرابع :

يشترط لإنتاجه إن لم تكن صغراه موجبة جزئية أن لا يجتمع فيه خستان بحسب الكم أو الكيف أو بهما معاً، خسة الكم الجزئية، وخسة الكيف السلب.

أما إذا كانت صغراه موجبة جزئية، فإنها تنتج فقط مع السالبة الكلية.

والسنوسي يفيض في البراهين على اثبات صحة هذين الشرطين ، متأثراً بالرازي[٤] .

(١) المصدر نفسه، ص ٤٤٨، ٤٤٩ .

(٢)السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٧٧/أ.

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٧٧/أ.

(٤) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ١٤٧.

ضروبه المنتجة وبيانها:

هذا الشكل ينتج جميع القضايا، ما عدا الكلية الموجبة التي يختص بها الشكل الأول، وهو "لا ينتج الكلية الموجبة لجواز كالأصغر (المحمول) أعم من الأوسط (الموضوع) وجواز كون الأوسط مساوياً للأكبر الموضوع له، لما علم من جوازه مساواة المحمول للموضوع، وكونه أعم لا أخص، ويلزم من ذلك جواز كون الأصغر أعم من الأكبر ضرورة جواز كونه أعم من مساوية، وإذا ثبت هذا الجواز لم يتحقق ثبوت الأكبر لجميع أفراد الأصغر[1]".

هذا بالنسبة للضرب الأول منه، وإذا كان هذا الأول لا ينتج الكلية الموجبة فلا ينتجها الثاني لأنه أخص منه.

وضروبه المنتجة خمسة هي :-

١- الضرب الأول: من موجبتين كليتين، ينتج موجبة جزئية، وبرهانه بتبديل المقدمتين ثم عكس النتيجة ليرجع للأول، ويبرهن عليه بعكس الكبرى ليرجع إلى رابع الثالث.

٢- الضرب الثاني: من موجبة كلية صغرى، وموجبة جزئية كبرى، ينتج موجبة جزئية وبيانه كالأول، غير أنه لا يبرهن برده إلى الثالث بعكس الكبرى، حتى لا يصبح من جزئيتين، لكنه يبين زيادة عن الأول بالإفتراض .

٣- الضرب الثالث: من كليتين والصغرى سالبة، ينتج سالبة كلية، ويبين بتبديل المقدمتين ثم عكس النتيجة ليرجع للأول، أو بعكس الصغرى ليرجع للثاني.

---

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٨٣/ ب.

٤- الضرب الرابع: من كليتين والكبرى سالبة، ينتج سالبة جزئية ،ويبين بعكس مقدمتيه ليرجع للأول، أو بعكس الصغرى ليرجع للثاني، أو بعكس الكبرى ليرجع للثالث والسنوسي يستعرض برهان ابن عرفة في عدم إنتاج هذا الضرب للكلية، وهو جواز كون الأصغر أعم من الأوسط المندرج مع الأكبر تحته[١]، أي تحت الأصغر . لكن السنوسي لم يتعرض لهذا البرهان إلا لينقده بحيث يقول "وأخص منه أن تقول: لجواز كون الأصغر أعم من الأكبر، وسلب الأخص عن جيمع أفراد الأعم كاذب[٢]".

٥- الضرب الخامس: من موجبة جزئية صغرى، وسالبة كلية كبرى، ينتج سالبة جزئية، ويبين بما بين به الضرب الرابع، ويزيد عنه الإفتراض .

وأخيراً يبين السنوسي أن هذه الأضرب جميعاً يصح بيانها ببرهان الخلف[٣]، وهو ما تشترك فيه مع ضروب كل من الشكلين الثاني والثالث.

ونلاحظ بأن السراج أضاف ضربين آخرين لهذا الشكل الرابع، يتكونان من اقتران الجزئية السالبة مع الكلية الموجبة صغرى أو كبرى، فتصبح الضروب المنتجة سبعة، زاد عليها الكاتبي ضرباً ثامناً وهو اقتران السالبة الكلية صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى[٤]، كما أضاف صاحب الإيضاح ضرباً آخر إليها، وهو المكنون عن كبرى جزئية موجبة، وسالبة كلية إذا كانت الكبرى إحدى الدائمتين.

---

(١) ابن عرفة، مختصر في المنطق ، ص ٨٢.

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره فمي المنطق، ورقة ٢٨٤/أ.

(٣) المصدر نفسه، ورقة ٢٨٤/أ.

(٤) الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٤٧.

- الشكل الرابع: ينتج جميع القضايا، ما عدا الكلية الموجبة، وهو أضعف الأشكال لبعده من الطبع، ويستخدم لإكتشاف الأنواع المختلفة لجنس ما ، أو استبعادها[1].

المختلطات من الأشكال:

الأشكال المختلطة هي التي ينظر فيها إضافة إلى الكم والكيف إلى الجهة، وتركب القضايا على أساسها، والسنوسي يبين أنها قليلة الإستعمال في العلوم، كثيرة التشعب، وقواعدها وبراهينها لا تخرج كما ذكر، ولذا لا داعي للتعرض لها[2].

٢-القياس الإقتراني الشرطي:

ينقسم هذا القياس إلى خمسة أقسام: بحيث يركب من متصلين أو منفصلين، أو حملية ومتصلة، أو حملية ومنفصلة، أو متصلة ومنفصلة. وتكون الشركة بين كل قضيتين تركب منهما هذا القياس إما في جزء تام من كل واحدة منهما، وهو المقدم بكامله أو التالي بكامله (وهو ما يعتبر حداً أوسط). وإما في جزء غير تام[3]. وقد أهمل السنوسي هذا الأخير لبعده عن الطبع وكثرة تشعبه وندور استعماله وعدم وضوح إنتاجه[4]، وهو بذلك يخالف الكثير من المناطقة كالساوي الذي يعتبر ماكان الجزء فيه غير تام فقط[5].

---

(١) عبد الرحمن بدوي، المنطق الصوري الرياضي، ص ٢٠٣ .

(٢) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق ، ورقة ٢٨٥/ب.

(٣) الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ١٦٠.

(٤) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٩٢/ب.

(٥) عمر بن سهلان الساوي، البصائر النصيرية، ص ٩٨ وما بعدها.

ونلاحظ بأن بعض أقسام هذا القياس تنعقد فيه أشكال القياس الأربعة،وهو المؤلف من متصلتين والجزء فيه تام.

ومثال الشكل الأول منه، وهو الذي يكون فيه الأوسط محمولاً بالصغرى موضوعاً في الكبرى:

كلما كان أ ب ، ف ج د

وكلما كان ح د ، ف هـ ز

ينتج كل كان أب، ف هـ ذ

وتقاس على هذا بقية الأشكال الأخرى، إذ لا تختلف عن القياس الإقتراني الحملي، لا في تركيبه، ولا في شروطه[1]، وربما هذا ما جعل السنوسي لايتعرض له. كما لم يتعرض من أنواع هذا القياس إلا للمركب من المنفصلات، ثم المركب من المتصلة والمنفصلة.

أ – القياس الإقتراني المؤلف من المنفصلات والجزء فيه تام:

المنفصله كما هو معلوم تدل على عناد بين طرفيها في الصدق والكذب، ولذلك فان اقترانها بمنفصلة أخرى قد لا يبدي بين طرفيها ارتباطاً واضحاً نحصل منه على نتيجة ثابته "لأن عناد شيء لأمرين لا يستلزم العناد بينهما أنفسهما، ولا يستلزم عدمه[2]". وهذا ما جعل ابن سينا والساوي والخونجي يعتبر أنه عقيماً.

والسنوسي يوافقهم[3] على هذا مما يجعلنا نستخلص أنه لا إنتاج بين منفصلتين، فلا قياس إذن منهما. لكن المناطقة احتالوا على ذلك بتحويل المنفصلة إلى المتصلة اللازمة لها، فعندما نحول المنفصلتين معاً إلى لازمة كل واحدة من المتصلات يتألف لدينا قياس من متصلتين، ينتج متصلة تكون هي نتيجة القياس.

---

(١) المصدر نفسه، ص ٩٨. (٢) محمد رضا المظفر، المنطق، ص ٢٣٧.

(٣) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٨٧/أ.

وإذا أردنا أن نصر على جعل النتائج منفصلة ، فإننا نأخذ لوازم تلك النتائج المتصلة التي تحصلنا عليها، وهي منفصلات، فنجعلها نتيجة للقياس المركب من المتصلتين، فنحصل على نتيجة منفصلة[1].

وهذا يحتم علينا قبل أن نعرف طريقة هذا التحويل الذي نكتفي فيه بالمنفصلة الحقيقية أن نبين أن هذه الحقيقية تستلزم أربع متصلات موافقة لها في الكم والكيف، متصلتان مقدم كل واحدة منهما عين أحد الطرفين، والثاني نقيض الآخر، لأن الحقيقية لما دلت على استحالة الجمع بين طرفيها إذا تحقق أحدهما استلزم انتفاء الآخر.

ومتصلتان أخريان مقدم كل واحدة منهما نقيض أحد الطرفين والتالي عين الآخر، لأن الحقيقية تدل أيضاً على استحالة الخلو من طرفيها، فإذا ارتفع أحدهما استلزم تحقق الآخر.

وطريقة التحويل أننا نأخذ المقدمتين المنفصلتين، - ومع أنه لا امتياز لإحداهما عن الأخرى- إلا أننا نضطر لجعل إحداهما صغرى بدل الأخرى التي تصبح كبرى ليتألف شكل ما من أشكال القياس الأربعة ، لكن من لوازمهما المتصلة، متوفرة فيه شروط ذلك الشكل وأما أخذ النتيجة فيتم كما يأتي :-

١- نحول كل من المنفصلتين إلى جميع المتصلات التي يمكن أن تحول إليها، أي ذكر كل لوازمهما الممكنة.

٢- نقارن بين تلك اللزوم للصغرى مع كل لوازم الكبرى، ونختار الصورة التي يتكرر فيها حد أوسط، وتكون على شكل تتوفر فيه شروط الإنتاج في ذلك الشكل.

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٨٧/أ ، محمد رضا المظفر، المنطق، ص ٢٣٨.

واحدة منهما تحتها، ثم نقارن لوازم الصغرى مع لوازم الكبرى، والمنتج تكون نتيجته هي نتيجة المنفصلتين، ولازم تلك النتيجة لهما كذلك[1].

والسنوسي يمثل لهما بالحروف ثم بالمواد. ولنأت بمثال من المواد نوضح به هذا، وهو دائماً إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون حادثاً، ودائماً إما أن يكون الموجود حادثاً وإما أن يكون غنياً عن الفاعل.

نأخذ لوازم الصغرى وهي الأولى طبعا، ونركبها مع لوازم الكبرى، ونتيجة التركيب هي نتيجة المنفصلتين.

ونحن لا نقارن إلا المنتج فقط، ولنرسم لذلك جدولاً حتى تسهل لنا المقارنة:-

المنفصلة الحقيقية صغرى	المنفصلة الحقيقية كبرى
دائماً إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون غنياً عن الفاعل .	ودائماً إما أن يكون الموجود حادثاً وإما أن يكون غنياً عن الفاعل .
كلما كان الموجود قديماً لم يكن حادثاً	وكلما كان الموجود حادثاً لم يكن غنياً عن الفاعل
كلما كان الموجود حادثاً لم يكن قديماً	كلما كان الموجود غنياً عن الفاعل لم يكن حادثاً
كلما لم يكن الموجود قديماً كان حادثاً	كلما لم يكن الموجود حادثاً كان غنياً عن الفاعل
كلما لم يكن الموجود حادثاً كان قديماً	كلما لم يكن الموجود غنياً عن الفاعل كان حادثاً
لوازم المنفصلة الحقيقية صغرى الأربعة	لوازم المنفصلة الحقيقية كبرى الأربعة

والسنوسي يستعرض كل لازم من لوازم الصغرى مع كل لوازم الكبرى، يبين سبب عقمه أو إنتاجه، لكننا نكتفي بواحد منتج للتوضيح، ثم نبين اللوازم المنتجة دون العقيمة، والمثال هو :-

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٨٧/أ

١) نأخذ اللازم الأول من لوازم الصغرى، وهو : "كلما كان الموجود قديماً لم يكن حادثاً"، مع اللازم الثالث من لوازم الكبرى، وهو "كلما لم يكن الموجود حادثاً كان غنياً عن الفاعل" فيتكون منهما قياس من الشكل الأول، ونتيجته متصلة كلية، وهي "كلما كان الموجود قديماً كان غنياً عن الفاعل"، فهو إذن منتج لتوفر شروط إنتاج الأول فيه ، نكتبه على هذه الصورة ليتضح أكثر.

كلما كان الموجود قديماً لم يكن حادثاً

وكلما لم يكن الموجود حادثاً كان غنياً عن الفاعل

كلما كان الموجود قديماً كان غنياً عن الفاعل

أما التراكيب الأخرى منتجة فهي :

٢) اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع الأول من الكبرى: وهو على هيئة الضرب الأول من الشكل الثالث، ونتيجته متصلة جزئية، وهذه صورته.

كلما كان الموجود حادثاً لم يكن قديماً

وكلما كان الموجود حادثاً لم يكن غنياً عن الفاعل

قد يكون إذا لم يكن الموجود قديماً لم يكن غنياً عن الفاعل

٣) اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع الرابع من الكبرى وهو على هيئة الضرب الأول من الشكل الرابع، ونتيجته جزئية، وهذه صورته:

كلما كان الموجود قديماً لم يكن حادثاً

وكلما لم يكن الموجود غنياً عن الفاعل كان حادثاً

قد يكون إذا لم يكن الموجود قديماً لم يكن غنياً عن الفاعل

(نتيجة مكرره مع سابقتها فتطرح لذلك

٢-القياس المؤلف من مانعتي الجمع:

وقد اتبع فيه السنوسي نفس المنهج الذي اتبعه في الحقيقيتين، بادئاً حديثه عنهما بمثال من المواد، وهو "دائماً إما أن يكون الموجود جرماً وإما أن يكون عرضاً، ودائماً إما أن يكون الوجود عرضاً، وإما أن يكون قائماً بنفسه". وقد أفاض في البرهنة على أن كلا منهما مانعتا جمع، مستخدماً براهين كلامية ويتوصل إلى "فقد استبان لك بهذا صحة المثال[(١)]".

ثم بين بأن مانعتي الجمع كما هو معلوم تستلزم متصلتين تتركبان من عين أحد طرفيها ونقيض الآخر، ورسم جدولاً لذلك كتب فيه كل قضية منهما مع لازميها، ثم قام بنفس الخطوات التي اتبعها في الحقيقيتين من تركيب أقيسة من اللوازم وتبيين المنتج من العقيم.

وما نعتا الجمع لا ينتج منهما إلا القياس الحاصل من تركيب اللازم الثاني من لازمي الصغرى مع الأول من لازمي الكبرى، وهو على هيئة الضرب الأول من الشكل الثالث، وذلك بسبب توفر شروط إنتاج الثالث فيه، ونتيجته متصلة جزئية، وهذه صورته:-

كلما كان الموجود عرضاً لم يكن جرماً

وكلما كان الموجود عرضاً لم يكن قائماً بنفسه

قد يكون إذا لم يكن الموجود جرماً لم يكن قائماً بنفسه

وبهذا لا يحصل للمنفصلتين مانعتي الجمع إلا تلك النتيجة.

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٨٨/أ.

٣- القياس المؤلف من مانعتي الخلو :

ويتبع فيه نفس الطريق السابق، ويمثل لمانعتي الخلو بمثال من المواد هو دائماً إما أن يكون الجرم غير أبيض وإما أن يكون غير أسود، ودائماً إما أن يكون غير أسود، وإما أن يكون غير أحمر .

نأخذ المتصلتين لازمي الصغرى، ونركبهما مع المتصلتين لازمي الكبرى، وذلك في جدول كما فعلنا من قبل.

وهو لا ينتج فيه إلا القياس المركب من اللازم الثاني من لازمي الصغرى مع اللازم الأول من لازمي الكبرى.

وهو على هيئة الضرب الأول من الشكل الثالث، ونتيجته متصلة جزئية.

وهذه صورته:

كلما كان الجرم أسود كان غير أبيض

كلما كان الجرم أسود كان غير أحمر

قد يكون إذا كان الجرم غير أبيض كان غير أحمر.

وبهذا لا يحصل للمنفصلتين ما نعتي الخلو إلا تلك النتيجة السابقة.

٤-القياس المؤلف من الحقيقية مع مانعة الجمع

لهذا القياس حالتان إحداهما أن تكون الحقيقية صغرى ومانعة الجمع الكبرى وثانيتهما على العكس من هذا.

١- الحقيقية صغرى ومانعة الجمع كبرى .

ومثالها دائماً إما أن يكون اللون ليس بياضاً وإما أن يكون مفرقاً للبصر* ودائماً إما أن يكون مفرقاً للبصر وإما أن يكون سواداً.

والسنوسي يتبع نفس المنهج السابق بحيث يأخذ لوازم الحقيقية الأربع لازمي الصغرى، كما فعل من قبل.

وينتج من هذا القياس ما يأتي:-

١- اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع الأول من لازمي الكبرى، وهو على صورة الضرب الأول من الشكل الثالث، ونتيجته متصلة جزئية، وهذه صورته:-

كلما كان اللون مفرقاً للبصر كان بياضاً

كلما كان اللون مفرقاً للبصر لم يكن سواداً

قد يكون إذا كان اللون بياضاً لم يكن سواداً.

٢- اللازم الثالث من لوازم الصغرى مع الأول من الكبرى، وهو على صورة الضرب الأول من الشكل الأول ونتيجته كلية متصلة، وهي أخص من الأولى للمنفصلين، وهذه صورته:-

كلما كان اللون بياضاً كان مفرقاً للبصر

كلما كان اللون مفرقاً للبصر لم يكن سوادا

كلما كان اللون بياضاً لم يكن سواداً

٣- اللازم الرابع من الصغرى مع الثاني من الكبرى، وهو على صورة الضرب الأول من الشكل الرابع ،و نتيجته جزئية، وهذه صورته:-

كلما لم يكن اللون مفرقاً للبصر كان ليس بياضاً

كلما كان اللون سواداً لم يكن مفرقاً للبصر

قد يكون إذا كان اللون ليس بياضاً كان سواداً

وبهذا فإنه يحصل للمنفصلتين ثلاث نتائج هي ما سبق .

كلما كان اللون بياضاً لم يكن مفرقاً للبصر

كلما كان اللون سواداً كان ليس بياضاً

قد يكون إذا لم يكن اللون مفرقاً للبصر كان سواداً

٣- اللازم الرابع من لوازم الصغرى مع الأول من لوازم الكبرى، وهو على هيئة الضرب الأول من الشكل الثالث، ونتيجته متصلة جزئية ، وهذه صورته:-

كلما كان اللون بياضاً كان مفرقاً للبصر

كلما كان اللون بياضاً كان ليس سواداً

قد يكون إذا كان اللون مفرقاً للبصر كان ليس سواداً (لكن هذه النتيجة تطرح للاستغناء عنها بما هو أخص منها، وهي النتيجة الأولى الكلية)

وبهذا يحصل للمنفصلة الحقيقية صغرى مع مانعة الخلو كبرى نتيجتان غير مكررتين.

ب- مانعة الخلو صغرى و المنفصلة الحقيقية كبرى :-

و مثالهما من المواد دائماً إما أن يكون اللون ليس سواداً و إما أن يكون ليس بياضاً ودائماً إما أن يكون اللون ليس بياضاً و إما أن يكون مفرقاً للبصر .

و السنوسي يتبع نفس المنهج السابق، فيرسم جدولاً، والمنتج من هذا القياس ما يأتي :-

١- اللازم الأول من لوازم الصغرى مع اللازم الأول من لوازم الكبرى، وهو على هيئة الضرب الأول من الشكل الأول ونتيجته متصلة كلية، وهذه صورته:-

كلما كان اللون سواداً كان ليس بياضاً

كلما كان اللون ليس بياضاً لم يكن مفرقاً للبصر

كلما كان اللون سواداً لم يكن مفرقاً للبصر

٢- اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع اللازم الثاني من لوازم الكبرى، وهو على هيئة الضرب الأول من الشكل الرابع، ونتيجته متصلة جزئية، وهذه صورته .

كلما كان اللون بياضاً كان ليس سواداً

كلما كان اللون مفرقاً للبصر كان بياضاً

قد يكون إذا كان اللون ليس سواداً كان مفرقاً للبصر

٣- اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع اللازم الثالث من لوازم الكبرى، وهو على هيئة الضرب الأول من الشكل الثالث، ونتيجته متصلة جزئية، وهذه صورته :-

كلما كان اللون بياضاً كان ليس سواداً

كلما كان اللون بياضاً كان مفرقاً للبصر

قد يكون إذا كان اللون سواداً كان مفرقاً للبصر هذه النتيجة تطرح لتكرارها مع النتيجة السابقة

وبهذا يحصل لمانعة الخلو الصغرى مع الحقيقية كبرى نتيجتان غير مكررتين .

٦- القياس المؤلف من مانعة الجمع مع مانعة الخلو:

ولهذا القياس حالتان كذلك إحداهما أن نجعل مانعة الجمع صغرى ومانعة الخلو كبرى، وثانيتهما على العكس من ذلك.

أ- مانعة الجمع صغرى ومانعة الخلو كبرى: -

ومثالها: دائماً إما أن يكون الحي في الأرض البرية وإما أن يكون الماء البحري، ودائماً إما أن يكون في الماء البحري وإما أن يكون غير غريق.

والسنوسي يتبع المنهج السابق في وضع جدول لمانعتي الجمع والخلو، ويضع تحت كل واحدة منها لازميها، ثم يركب الأقيسة من تلك اللوازم مبيناً سبب عقم العقيم وإنتاج المنتج ونتيجته، وينتج من هذا القياس ما يأتي:-

أ- في تالي الصغرى المنفصلة موجبة فإن كانت حقيقية لزمتها المتصلات الأربع، لأنها لوازم الحقيقية، وإن كانت مانعة جمع لزمتها المتصلتان الأوليتان، وإن كانت مانعة خلو لزمتها الأخرتان[1]، و يشترط هنا أن تكون المنفصلة كلية، والقياس المنعقد من الصغرى ولوازم الكبرى لا يكون إلا من الشكل الأول أو الثاني لأن الشركة لما كانت في تالي الصغرى صارت موافقة للنظم الكامل[2].

ب- في مقدم الصغرى فان كانت المنفصلة موجبة لزمتها المتصلات الأربع، وإلا فلا تتركب المتصلتان إلا مع سالبة مانعة الجمع، أو سالبة مانعة الخلو.

٢- الإشتراك بين المتصلة والمنفصلة والمتصلة كبرى :-

أ- في التالي والمنفصلة موجبة وهو كما مر في التالي عندما تكون المنفصلة كبرى.

ب- في التالي والمنفصلة سالبة وهي إن كانت مانعة جمع أو خلو لزمتها متصلتان سالبتان، وإلا فلا.

---

(١) الأوليتان والأخيرتان بالنسبة للجدولين اللذين رسمهما السنوسي في هذا النوع من القياس ليبينه كما بين الأنواع السابقة، وقد تركناه طلباً للاختصار ولوضوحه في الأصل، (أنظر شرحالسنوسي لمختصره في المنطق، ورقة ٢٩١/ب).

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٩١/ب.

ج- في المقدم : وهنا يشترط في المنفصلة الإيجاب مع إيجاب الصغرى، لأن الكبرى موافقة للنظم الكامل فيتحتم أن يكون القياس المركب من اللوازم إما من الشكل الأول أو الثالث[1].

ونستخلص من كل ما سبق، أن القياس الإقتراني حسب تركيبه من أي القضايا ستة أقسام:_

الأول من حمليتين، والثاني من متصلتين، وقد أشار إليه السنوسي دون أن يبينه، لأنه بين الإنتاج ولا فرق بينه وبين القياس المركب من حمليتين، والثالث من منفصلتين، والرابع من حملي ومتصل، والخامس من حملي ومنفصل، والسادس من متصل ومنفصل، وإن اعتبرت عكوس هذه الثلاثة الأخيرة كانت أقسام القياس الإقتراني تسعة أقسام كما يقول اليوسي[2].

وقد سكت السنوسي تماماً على المركب من حملي ومتصل، أو حملي ومنفصل لأن الوسط فيهما غير تام، وهو لم يتعرض إلا للجزء التام.

(١) المصدر نفسه ، ورقة ٢٩٢/أ.

(٢) الحسن بن مسعود اليوسي، نفائس الدرر، ورقة ٢١٠/ب.

المبحث الثاني: القياس الإستثنائي:

القياس الإستثنائي هو "قياس مركب من مقدمتين، إحداهما شرطية، والأخرى وضع لأحد جزئيها أو رفعه ليلزم منه وضع الجزء الآخر أو رفعه[(١)]"، ومثاله كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، فإن قلنا في الإستثنائية لكنه إنسان، كان الناتج فهو حيوان، وإن قلنا في الإستثنائية لكنه ليس بحيوان، كان الناتج فليس بإنسان[(٢)].

أو هو كما يقول الساوي: مؤلف من مقدمتين، إحداهما شرطية لا محالة، والأخرى استثنائية، فيستثني أحد جزئي الشرطية أو نقيضه، فينتج الجزء الآخر أو نقيضه، فإن كان المستثنى من جزئي الشرطية حملياً كانت في المقدمة الإستثنائية حملية، و إن كان شرطياً كانت شرطية[(٣)]".

هذا القياس يختلف عن الأقيسة الإقترانية في وضع المقدمة الصغرى، ذلك أننا نبدأ في الاقتراني عادة بالمقدمة الصغرى، إما هذا القياس فإن المقدمة الأولى وهي الشرطية هي الكبرى، والإستثنائية هي الصغرى.

وهذا ما قرره الفارابي، وقد نقله السنوسي من ابن عرفة كما بين ذلك بنفسه[(٤)]،وكما هو واضح في مختصر ابن عرفة[(٥)].

---

(١) السنوسي شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٩٣/أ.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٢٩٣/أ.

(٣) عمر بن سهلان الساوي، البصائر النصيرية، ص ١٠١.

(٤) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٩٣/أ.

(٥) ابن عرفة، مختصر في المنطق، ص ١١٠.

- **اقسامه:**

وينقسم هذا القياس إلى قسمين متصل ومنفصل :-

١- القياس الإستثنائي المتصل وشروط إنتاجه:هناك شروط خاصة بالمتصلة وأخرى بالإستثنائية.

أ- الشروط المتعلقة بالمقدمة المتصلة يشترط في إنتاجه أن تكون المتصلة – وهي الكبرى- موجبة كلية لزومية، ولذلك لا ينتج هذا القياس في الأحوال الآتية:-

١- عندما تكون المتصلة سالبة.

٢- عندما تكون المتصلة موجبة جزئية، لاحتمال أن يكون زمن صدق الشرطية غير زمان صدق الإستثنائية فيؤدي ذلك إلى عدم اجتماع المقدمتين على الصدق. أما إذا كان زمن الإتصال أو الإنفصال هو ذاته زمن استثناء أحد جزئي الشرطية أو نقيضه، أو كانت الإستثنائية عامة بحيث تشمل وقت الإتصال أو الإنفصال فإن القياس يكون منتجاً حتى ولو كانت كبراه كلية.

٣- عندما تكون المتصلة موجبة كلية، لكنها اتفاقية: لأن رفع تالي الإتفاقية كذب، ووضع مقدمها لا جدوى منه، لأن نتيجته معلومة من نفس الاتفاقية.

ب- الشروط المتعلقة بالمقدمة الإستثنائية (في الإتصالي والإنفصالي) يشترط فيها إثبات المقدم أو نفي التالي، فإن أثبت المقدم كانت النتيجة ثبوت التالي، وإن نفيت التالي كانت النتيجة نفي المقدم، ومثاله كلما كان

والسنوسي يقرر موفقه بدقة، وهو " وحاصل الفرق بين المنفصلة الإتفاقية والمتصلة الإتفاقية لزوم الدور وعدم الفائدة في استعمال الإتفاقية – أي المتصلة – في القياس الإستثنائي، ولا يلزم ذلك في المنفصلة الإتفاقية[1]". وبهذا فأنه يسقط هذا الشرط الأخير، وهو كونها عنادية .

٣- **أقسام المنفصلة في القياس الإستثنائي وشروط كل قسم :-**

١- الحقيقية ويشترط فيها بالإضافة إلى ما سبق، وهو كونها موجبة وكلية: أن تكون مركبة من الشيء والمساوي لنقيضه عندما تكون مركبة من جزئين، وفي هذه الحالة تنتج أربع نتائج، اثنين باعتبار ما فيها من منع الجمع، واثنين باعتبار ما فيها من منع الخلو. والأثير متأثراً بالغزالي يرى أن الحقيقية يمكن تركيبها من أكثر من جزئين، وهنا فإن استثناء عين أحد الأجزاء ينتج نقيض سائرها، واستثناء نقيض أحد الأجزاء ينتج منفصلة تتركب من سائر الأجزاء[2].

والسنوسي ينتقدها لأن الحقيقية في نظره لا تتركب إلا من جزئين، والذي جعلهما يعتقد أن ماعتقداه تركيبها من حملية و منفصلة ، أو من قضية والمساوي لنقيضها، والمساوي منفصلة . ومن هنا فإنها لو تركبت من الشيء وعين نقيضه لم يفد الوضع والرفع شيئاً مثل دائماً إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون ليس بقديم. لأن عين الإستثنائية هي عين النتيجة، فالإستدلال بها على النتيجة هو استدلال على الشيء بنفسه، لأن الإستثنائية إن ثبت

(١) المصدر نفسه، ورقة ٢٩٣/ ب.

(٢) الغزالي، مقاصد الفلاسفة، ص ٨٦- ٨٧ .

صحتها لم تحتج إلى قياس، لأنها عين النتيجة، والاستدلال عليها تحصيل حاصل، وإن لم يثبت صحتها فقد استدل على الشيء بنفسه وهو مصادره [١].

٢- مانعة الجمع: وهذه استثناء عين أي جزء كان ينتج نقيض الآخر لامتناع اجتماعهما على الصدق أما استثناء نقيض أي شيء منها فلا ينتج، لجواز اجتماعهما على الكذب، وهكذا فإن لمانعة الجمع النتيجتان الأوليتان من نتائج الحقيقية.

٣- مانعة الخلو وهذه استثناء نقيض أي جزء كان ينتج عين الآخر، لامتناع اجتماعهما على الكذب، أما استثناء عين أي جزء منها فلا ينتج لجواز اجتماعهما على الصدق، ولذا فإن لمانعة الخلو النتيجتان الأخيرتان من نتائج الحقيقية [٢].

(١) السنوسي، شرحه لمختصره في المنطق، ورقة ٢٩٤/أ

(٢) المصدر نفسه ، ورقة ٢٩٤/أ

وقد إخترنا ما أورده السنوسي في شرحه لايساغوجي البقاعي وهو الأتي[(١)]:-

الصناعات الخمس:

تختلف أحكامها من جهة اختلاف موادها، لا من جهة تركيب أقيستها ، وأولها :-

١- **البرهان:** "وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية لإنتاج يتعين[(٢)]"، ومعنى يقينية أن تكون النسبة التي بين محسوساتها وموضوعاتها معلومة على وجه لا يحتمل النقيض لا في الذهن لأجل الجزم، ولا في الخارج لأجل المطابقة، ولا باعتبار تشكيك مشكك لأجل الإثبات، واليقين يلزمه ثلاثة أمور الجزم والمطابقة والثبات، ولا فرق في التسمية بالبرهان أن تكون مقدماته متيقنه ابتداء كما لو تركبت من مقدمات ضرورية، نحو الأربعة منقسمة بمتساويين، وكل منقسم بمتساويين فهو زوج.

ويمكن أن تكون مقدماته نظرية، لكن لا بد أن تكون منتهية إلى مقدمات ضرورية، وإلا لزم التسلسل، مثال : العالم متغير، وكل متغير حادث[(٣)].

---

(١) ونلاحظ ان السنوسي اعتمد كثيرا على كل من الكاتبي والرازي في هذه الصناعات الخمس، (الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٦٦.........١٦٩) ، (الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ١٦٧......١٦٩).

(٢) البقاعي، ايساغوجي ، ورقة٦٣/ ب.

(٣) السنوسي، شرحه لايساغوجي البقاعي، ورقة ٦٣/ ب.

* أقسام اليقين

واليقين ستة أقسام:

أ- الأوليات: وهي قضايا يكون تصور طرفيها وأن حصل بالنظر والكسب كافياً في جزم الذهن بنسبة إحداهما إلى الأخرى إيجاباً أو سلباً، مثل الواحد نصف الاثنين، والكل أعظم من الجزء.

ب- المشاهدات: وهي قضايا يجزم العقل بها بواسطة قوى ظاهرة أو باطنة كحكمنا بأن الشمس مضيئة، وإن لنا خوفاً وغضباً، ولذة وجوعاً وعطشاً.وتختص القضايا التي يحكم بها العقل بواسطة القوى الباطنة باسم الواحانية.

ج- التجريبات : وهي قضايا يجزم العقل بها بواسطة مشاهدات متكررة موجبة لليقين بسبب إنظمام قياس خفي إليها، وهو أنه لو كان اتفاقياً لما كان دائماً ولا كثيراً، كحكمنا بأن شرب السقمونيا موجب للإسهال، بواسطة مشاهدة الإسهال عقب شربها مرة بعد أخرى [(١)] .

د- الحدسيات: وهي قضايا يجزم العقل بها بواسطة حد س قوى يحصل من النفس بشهادة القرائن دون الأثر، كحكمنا بأن نور القمر مستفاد من نور الشمس لاختلاف هيئة النور فيه بسبب قربه وبعده منها. والحدس هو سرعة انتقال الذهن من المبادئ إلى المطالب[(٢)].و يغاير التجريبات لتوقفها على فعل يفعله

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٦٤/أ.

(٢) هذا التعريف للجرجاني، وهو أحد تعاريف القدامى، وهو مأخوذ من معنى السرعة، أما المحدثون فيعرفونه تعاريف مختلفة وفقاً للفلسفات التي ينطلقون منها، ومنهم ديكارت الذي يقصد به الإطلاع العقلي المباشر على الحقائق البديهية، وعند برغسون "هو التعاطف العقلي الذي ينقلنا= =إلى باطن الشيء، ويجعلنا نتحد بصفاته المفردة التي لا يمكن التعبير عنها بالألفاظ. أما الماركسيون

الإنسان ، ويغاير الفكر بأن الأوسط إن انتقت النفس إليه فهو الفكر، وإن حصل الأوسط للنفس من غير طلب وسوق فهو الحدس ونلاحظ بأن هذا التقييد للحدس هو حد ابن سينا[1].

هـ - المتواترات وهي قضايا يجزم العقل بواسطة تعلق السمع بالأخبار التي يستحيل تواطؤ مخبريها على الكذب بشرط أن يكون عن أمر محسوس، ولا ينحصر إفادة اليقين بذلك في عدد معين، بل ضابط عدد المتواتر ما يحصل اليقين بخبرهم ، ومثاله قولنا محمد رسول الله ﷺ إدعى النبوة وأظهر المعجزات على يدية .

ونلاحظ بأن العلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس حجة على الغير، إذ لا يلزم من حصوله لشخص حصوله لغيره.

و- القضايا التي قياساتها معها: وهي التي تجزم بها العقل بسبب وسط حاضر في الذهن، كالحكم بأن الأربعة زوج، فإنه بسبب وسط حاضر في الذهن، وهو انقسامها بمتساويين[2].

فيعرفونه بأنه شكل طبيعي لمظهر الطرق الأساسية لمعرفة الحقيقية بقوم على التفكير المنطقي والممارسة، فهو نتيجة لخبرة ومعرفة سابقة تظهر وتتجمع فجأة، وتكون واضحة بذاتها، ولكنها تنبعث وتتحقق منطقياً بالممارسة. ونلاحظ بأن كل هذه التعاريف لا تخرج في جوهرها عن تعريف الجرجاني، (الجرجاني التعريفات، ص ٤٥ جيل صليبا، المعجم الفلسفي، ط ١، دار الكتاب اللبناني/ بيروت، ١٩٧١، ج ١ ص، ٤٥٢ يوسف الصديق، المفاهيم والألفاظ في الفلسفة الحديثة، (د، ط) الدار العربية للكتاب ليبيا، تونس ١٩٧٦ ص ١٢٨ لجنة من العلماء والأكاديميين السوفياتيين، الموسوعة الفلسفية، ترجمة سمير كرم، ط ٤، دار الطليعة بيروت ، ١٩٨١ ص ٨٠.

(١) يوسف كرم وآخران، المعجم الفلسفين ط ٢، دار الثقافة الجديدة ، القاهرة ١٩٧١ص ١٧٧.

(٢) السنوسي، شرح ايساغوجي البقاعي، ورقة ٦٤/أ،ب.

* أقسام البرهان:

والبرهان الذي يعتبر أهم الصناعات الخمس، والتي كانت الأقسام الستة السابقة هي أقسام اليقين الذي نتيجته، ينقسم إلى قسمين أساسيين.

أ- برهان لم ويسمى البرهان اللمي، وهو الذي يكون في الحد الأوسط علة لنسبة محمول النتيجة إلى موضوعها في نفس الأمر وفي تصديق القول بها، وهو المراد من قولهم في الذهن والعين، أي في الخارج، ومثاله قولنا هذا الشخص متعفن الأخلاط، وكل متعفن الأخلاط محموم، ينتج هذا الشخص. محموم. فالحد الأوسط في هذا القياس وهو "متعفن الأخلاط" وهو علة نسبة النتيجة دهناً وخارجاً.

ب- برهان أن : ويسمى البرهان الأني، وهو الذي يكون الحد الأوسط فيه علة لنسبة محمول المطلوب إلى موضوعه إيجاباً أو سلباً في الذهن فقط دون الخارج، أي يكون معطياً لعلة حكم العقل بتلك النسبة، معطياً لثبوت تلك النسبة في نفس الأمر، ومثاله قولنا: هذا الشخص محموم، وكل محموم متعفن الأخلاط، ينتج هذا الشخص متعفن الأخلاط[1]. فالحد الذي هو الأوسط في هذا القياس ليس علة لثبوت تعفن الأخلاط للشخص المذكور في الخارج، بل الأمر بالعكس، وإنما هو علة لحكم العقل بثبوت تعفن الأخلاط له .

ومن الفروق بين البرهانين كذلك أن الحد الأوسط في برهان اللم لا يجب أن يكون علة للأكبر مطلقاً، بل قد يكون علة لثبوته مطلقاً كما هو في المثال السابق، وقد يكون علة لثبوته لا بالإطلاق، بل في الأصغر، كقولنا كل إنسان حيوان، وكل حيوان جسم، فان الحيوان ليس علة لوجود الجسم بالإطلاق، وإلا لا تنفي الجسم

---

(١) المصدر نفسه، ورقة ٦٤/ب.

٤- الشـــــعر:

وهو قياس مؤلف من مقدمات متخيلة تنبسط معها النفس، مثل هـذه خمـرة، وكل خمرة ياقوتة سيالة، فهذه ياقوتة سيالة، أو تنقبض (أي تنقبض معها الـنفس) نحو هذا عسل .

وكل عسل مرة متهوعة

فهذه مرة متهوعة[١]

وهكذا فإن المقدمات المتخيلة إذا أوردت على النفس أثرت فيها تأثيراً عجيباً من قبض أو بسط، صادقة كانت أو كاذبة، فان الطبع بسبب الوصف يقبل أو ينفر.

والغرض من القياس الشعري انفعال الـنفس، ولـذا فـلا بـد مـن اسـتعمال الأوزان المطبوعة والألحان الحسنة والأصوات اللطيفة[٢].

٥- المغالطـــــة:

وهي قياس مؤلـف مـن مقـدمات شـبيهة بـالحق ولا يكـون حقـاً، وتسـمى سفسطة ، كقولنا في شكل فرسي على الحائط:

هذا فرس

كل فرس صهال

فهذا صهال

(١) التهوع هو التقيء.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٦٥/ب، ٦٦/أ.

كل إنسان وفرس فهو إنسان

وكل إنسان وفرس فهو فرس

ينتج من الشكل الثالث بعض الإنسان فرس، وهو محال

ووجه الغلط فيه أن المقدمتين إنما تصدقان لو كان لهما موضوع موجود تحقيقاً أو تقديراً، من المقدم، أنه ليس لها محكوم عليه بأنه إنسان وفرس ومن الإشتباه المعنوي قولنا:

العشرة زوج

ولا شيء من العشرة بسبعة وثلاثة

ينتج لا شيء من العشرة بسبعة وثلاثة .

وأنه محال.

ووجه الغلط في تركيب المفصل، من الاشتباه المعنوي أخذ القضية الطبيعية في مكان القضية الكلية ، كقولنا:

الإنسان حيوان

والحيوان جنس

ينتج الإنسان جنس

ووجه الغلط فيه اختلاف الوسط.

ومن جملة المغالطة الكيثرة الوقوع: أخذ الأمور الذهنية مكان العينية، كقولنا:

العدم حصل له أمر وجوده وهو ثبوت العدم له

وكل ما حصل له أمر وجودي فهو موجود

ينتج العدم موجود

ومثل هذا الغلط فيه التباس الوجود الخارجي بالوجود الذهني، مثاله أن يدعى السفسطائي أن الأجسام غير متناهية، ودليها أنها لو كانت متناهية إما إلى الخلاء أو الملأ.

والثاني بقسيمة باطل، فالمقدم مثله، والملازمة ظاهرة، أما دليل الثانية فلأن الخلاء ممتنع، والإنتهاء إليه كذلك، والإنتهاء إلى الملأ أيضاً ممتنع لأنه يلزم منه أن يكون المتناهي غير متناهي.

ومثار الغلط أنه جعل الوجود الذهني الذي يثبت للخلاء والملأ خارجاً، والذي في الخلاء، لاخلاء ولا ملأ حتى يلزم تناهي الأجسام إليها ومثارات الغلط لا تنحصر، فعليك بالتنبه لها[1]. ويبدو أن السنوسي متأثر في هذا بيعقوب بن اسحاق الكندي (المتوفى حوالي سنة ٩٦٠هـ) الذي برهن على استحالة وجود الخلاء والملأ المطلقين[2].

والنتيجة المستخلصة من كل ما سبق، أن البرهان هو العمدة في تحصيل العلم، ويجب شرعاً على الناظر البحث عليه فيما يطلب فيه العلم كأصول الدين. وما يكتفي بالظن كالفروع ونحوها فلا يتعين فيه البرها[3].

وبهذا يستدرك السنوسي في شرحه لايساغوجي البقاعي، ما فاته في شرحه لمختصره في المنطق.

وبهذا الإستدراك يكون كتابه متكاملاً.

---

(١) السنوسي، شرحه لا يساغوجي البقاعي، ورقة ٦٦/أ، ب،٦٧/أ.

(٢) يعقوب بن إسحاق الكندي، كتاب الكندي إلى المعتصم بالله في الفلسفة الأولى ،ط ١ دار احياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٤٨، ج١ ص ٨٦، ٨٧ .

(٣) السنوسي، شرحه لايساغوجي البقاعي ، ٦٧/أ.

وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق:

لقد اعتمدنا على ٩ مخطوطات كاملة خمسة منها بالجزائر ثلاثة بالمكتبة الوطنية ورابعة من ندرومة وقد ألحقت مؤخراً بالمكتبة الوطنية والنسخة الخامسة من ثانوية ابن زرجب بتلمسان .

أما النسخ التي اعتمدنا عليها من خارج الجزائر، فثلاثة منها توجد بتونس وأخرى بسوريا. وقد قسمنا هذه النسخ إلى قسمين خمسة جعلناها أساسية وهي نسخ المكتبة الوطنية ونسخة ندرومة ونسخة سوريا.

أما نسخ تونس ونسخة ثانوية ابن زرجب بتلمسان فقد رجعها إليها عندما يستشكل علينا أمر لتساعدنا في ترجيع ما ورد في نسخة على ما ورد في النسخ الأخرى. وقد اعتمدنا على كل هذه النسخ ليكون النص المحقق أقرب إلى النص الذي كتبه السنوسي وتتفق هذه النسخ جميعاً في عدم وجود عناوين موضوعاتها. ولنبدأ بوصف هذه المخطوطات الأساسية أولاً ثم نتبعها بوصف المخطوطات الفرعية :

أ- المخطوطات الأساسية :

١- النسخة الأولى توجد بالمكتبة الوطنية بالجزائر تحمل رقم ١٣٨٢ رمزنا لها بحرف "أ" وهي توجد ضمن مجموع، كله عن السنوسي. تبدأ من ورقة ٢٢٥/ ب وتنتهي في ورقة ٢٩٤/ ب . بها بعض التعليقات على الهامش عدد السطور يتراوح بين ٢٣و٢٨ سطراً. وقد كتبت بالأسود والأحمر بخط يجمع بين المشرقي والمغربي جيد جداً قليلة الأخطاء الإملائية، وبها مجموعة من الأوراق أكلتها الأردة من أعلى مما جعل بعض سطورها العليا غير موجودة غير أن هذا التآكل لا ينقص من أهميتها لوضوحها وقلة أخطائها. ومقاس حجمها المكتوب وغيره ٢٠,٣× ١٥,٣سم ومقياس حجمها المكتوب فقط حوالي ١٦,٥×٩سم بها بعض تعليقات على الهامش من طرف الناسخ، نسخها على بن مصلى بن

خضر الخنقي سنة ١١١٣هـ. وقد نقلها من نسخة كتب سنة ٩٥٠هـ، وهذه الأخيرة نقلت من نسخة المؤلف.

بدايتها : بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد الحمد لله الملك الوهاب .... إلخ . ونهايتها :.... عما جنيناه بجهلنا وسوء ظننا[1] وقلة حيائنا من الذنب العظيم، وكان الفراغ منه تسعين وثمانمائة، وكان الفراغ من هذه النسخة يوم الثلاث والعشرين لشهر ربيع الأول عام خمسين وتسعمائة عرفنا الله خيره وخير ما بعده وغفر الله لكاتبها ولوالديه ولجميع من دعا لهم بالمغفرة. والرحمة ولجميع المسلمين ونفع به من كتب له وجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم وموصلاً إلى جنات النعيم، كمل بحمد الله وحسن عونه ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد نبيه وعلى يد كاتبه لنفسه ثم لمن شاء بعده على بن مصلى بن خضر الحنفي إقليماً نكدلي داراً وقت الضحى من نصف ذي القعدة يوم الجمعة عام ١١١٣.

٢- **النسخة الثانية** : وتوجد بالمكتبة الوطنية بالجزائر تحمل رقم ١٤٢٦ رمزنا لها بالحرف "ب" وهي توجد ضمن مجموع مختلف، تبدأ من ورقة ١٠٤/ب وتنتهي في ورقة ٢٣٠/ب، كل ورقة بها ١٨ سطراً ما عدا الأولى والأخيرة، وقد كتبت بالأسود والأحمر والرمادي بخط مغربي جيد جداً، قليلة الأخطاء اللغوية، مقاس حجمها المكتوب وغيره ٢١,٤ / ١٥سم، ومقاس حجمها المكتوب فقط ١٧,٥/١٣,١سم بعضها بعض التعليقات على الهامش. وقد نسخها محمد ابن محمد بن يوسف بن سليمان المعروف بالشويهد سنة ١١٤٩هـ .

بدايتها: بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم الحمد لله المالك الوهاب...... إلخ.

(١) كذا في الأصل ، والصواب نظرنا.

ونهايتها: .... وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، فرغ منه المؤلف سنة تسعين وثمانمائة وانتهى والحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذي اصطفى قرب الزوال في يوم الثلاثاء الحادي عشر من جماد الأول عام تسعة وأربعين ومائة وألف على يد الفقير إلى مولاه الكريم عبيد ربه وأسير ذنبه الفقير الحقير الغارق في بحر العجز والتقصير محمد بن محمد بن يوسف بن سليمان عرف بالشويهد عفا الله عنهم نسخة لنفسه ثم لمن احتاج بعده من أبناء جنسه والحمد لله رب العالمين وهو حسبي ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، انتهى بحمد الله وحسن توفيقه.

٣- **النسخة الثالثة** : وتوجد بنفس المكتبة السابقة تحمل رقم ١٤٠٩ رمزنا لها بالحرف "ج" كتب على ظهر الورقة الأولى "مختصر السنوسي في المنطق" تبدأ من ورقة ١/أ وتنتهي في ورقة ٦١/أ، كل ورقة بها حوالي ٢٥ سطراً، ما عدا الأولى والأخيرة، وقد كتبت بالأسود والأحمر بخط مغربي جيد، ويبدو أن الناسخ صححها غير أنها لم تخلو من بعض الأخطاء النحوية ونقص بعض الكلمات كما ورد بها نقيض القياس الاقتراني المركب من المنفصلات ، وهي متآكلة كثيراً، ويبدو أن سبب تآكلها راجع إلى قدمها، مقاس حجمها المكتوب وغيره ٢١/ ١٥سم ومقاس حجمها المكتوب فقط ١٦٠٤/ ٣, ١١سم ليس بها تاريخ نسخها، أما ناسخها فهو سليمان بن عمر الراشدي الحسني.

بدايتها بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد، قال الشيخ الفقيه الإمام العالم العلامة الصالح البركة الزاهد الأورع أبو عبد الله محمد بن يوسف السنوسي رضي الله عنه الحمد لله الوهاب .....إلخ .

ونهايتها: ..... وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين انتهى المختصر للعالم الفاضل الشيخ سيدي محمد السنوسي رحمه الله ونفعنا الله ببركاته وعلى يد كاتبه العبد الفقير الحقير الراجي عفو ربه وغفرانه، سليمان بن عمر بن محمد بن علي بن

مبارك الراشدي الشريف الحسنى، المالكي مذهبا، الأشعري اعتقاده غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولأمة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم تسليماً.

٤-**النسخة الرابعة** كانت بندرومة ملكاً للشيخ بن رحال الحسين بن حمزة مدرس ندرومة وقد ألحقت مؤخراً بالمكتبة الوطنية بالجزائر تحت رقم ١٤ رمزنا لها بالحرف "د" عدد أوراقها ٦٧ ورقة، بعضها ممزق، بها تقييدات كبيرة على الهامش. وكل ورقة بها حوالي ٢٥ سطراً قد كتبت بالخط الأسود والأحمر بخط مغربي رديء، مخالف، قليلة الأخطاء الإملائية، مقاس حجم الورقة المكتوب وغيره ٢٢/ ٥ , ١٥سم ومقاس حجمها المكتوب فقط حوالي ١٥/ ١٠سم ليس بها اسم ناسخها ولا تاريخ نسخها، لكنها قديمة وبها خلط في القياس الإقتراني المركب من الشرطيات. وأوراقها ليست مرقمة.

بدايتها : بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ، قال الشيخ الإمام العالم الأوحد الرباني سيد محمد بن يوسف السنوسي رحمه الله تعالى ورضي عنه الحمد لله الوهاب ....إلخ .

ونهايتها: ..... الفوز مع العملاء العاملين بعظيم الدرجات في دار النعيم المقيم بجاه سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم صلاة وسلاماً نفوز بهما من الرب الرؤف الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً، انتهى وأن إلى ربك المنتهى ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

٥- **النسخة الخامسة**:وتوجد في مكتبة الأسد الوطنية بدمشق، تحمل رقم ٤٨٧٢. رمزنا لها بالحرف "س" كتب على ظهر الورقة الأولى "هذا شرح العالم المحقق الولي المتقن المدقق سيدنا أبي عبد الله محمد بن علي السنوسي الحسنى رضي الله تعالى عنهما على متنه في علم المنطق نفع الله تعالى بهما" كما يوجد بها تملكات وهي توجد ضمن مجموع مختلف ، تبدأ ورقة ٢/أ وتنتهي في ورقة

٨- **النسخة الثامنة:** توجد بنفس المكتبة السابقة تحمل رقم ١٦١٣٠، رمزنا لها بالحرف "ن" مقاسها ٢٢/١٦سم ، ومسطرتها ٢٦ سطراً، كتبت بالأسود والأحمر بخط مغربي جيد جداً، بها نقص كبير في القياس الإقتراني المركب من المنفصلات. ليس بها اسم ناسخها ولا تاريخ نسخها.

بدايتها: بعد البسملة والصلاة على النبي قال الشيخ الفقيه العالم العلامة الموحد لله تعالى قطب الصالحين، الصالح البركة محمد بن[1] عبد الله محمد يوسف الحسني السنوسي الحمد لله الملك الوهاب.... إلخ.

ونهايتها: ..... بجاه سيدنا ومولانا محمد الشفيع المشفع ، وصلى الله عليه وسلم صلاة وسلاماً دائمين إلى يوم الدين، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

٩- **النسخة التاسعة:** توجد بثانوية ابن زرجب بتلمسان – الجزائر . دون رقم توجد ضمن مجموع كله عن السنوسي، ورقاتها ليست مرقمة، وقد رقمناها من عندنا، وميزة هذا المجموع أنه يحتوي بالإضافة إلى شرح السنوسي لمختصره في المنطق مختصر السنوسي في المنطق، ونسخه بخط مغربي جيد محمد بن علي سنة ١٢٨٣.يبدأ الأصل من ورقة ١/أ وينتهي في ورقة ٥/ب، أما شرح السنوسي له فيبدأ من ورقة ٦/أ وينتهي في ورقة ٧١/أ ، ومسطرتها ٢٠ سطراً في كل ورقة ما عدا الأولى والأخيرة من كل من الأصل والشرح، ومقاس حجمها ١٥,٥/١١,٤سم .

بداية الأصل بعد البسملة والصلاة على النبي قال الشيخ الإمام العارف بالله تعالى، الحجة السالك قدوة المتقين علم المهتدين حجة الله تعالى أبو عبد الله سيدي محمد بن يوسف السنوسي الحسنى رحمه الله تعالى ورضي عنه وأفاض علينا من بركاته:

---

(١) كذا في الأصل والصواب أبو عبد الله محمد ....

الحمد لله الذي أنعم بالعقل والبيان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بواضح البينات.... وبعد فهذه كلمات مختصره تتضمن معرفة ما يضطر إليه من علم المنطق لتصحيح ما يكتسب به التصورات والتصديقات ... إلخ.

ونهايتها :... والنتائج في هذا القياس أربعة اثنان في وضع الإستثنائية لأحد الطرفين، واثنان في رفعها لأحدهما، وإن كانت الشرطية مانعة جمع أنتجت الأولين وإن كانت مانعة خلو أنتجت الآخرين والسلام .

أما الشرح فبدايته بعد البسملة والصلاة على النبي الحمد لله الملك الوهاب.

ونهايتها: ......وقلة حيائنا من الذنب العظيم وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً عدد ما ذكر الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

منهج التحقيق:

لقد اعتمادنا منهج المقارنة في تحقيق النص، فلم نعتمد على نسخة واحدة ، بل اخترنا ما رأيناه أقرب إلى النص الذي كتبه المؤلف فأثبتناه، وأشرنا في الهوامش إلى الإختلافات الموجودة بين النسخ مما يقابل النص الذي أثبتناه. وقد رجعنا إلى بعض المصادر التي اعتمد عليها السنوسي، كالرسالة الشمسية للكاتبي، وتحرير القواعد المنطقية للرازي، وجهل الخونجي ومختصر ابن عرفة في النطق وغيرها، وذلك بغية إخراج النص إخراجاً نقدياً، وقد اعتمدنا في تحقيقنا على نسخ كثيرة من الجزائر وسوريا وتونس وذلك بغية الوصول إلى النص الأصلي الذي كتبه المؤلف بخط يده، وقد كتب المؤلف شرحه، لمختصره في المنطق بدون عناوين، فوجدنا انفسنا مضطرين لوضع عناوين بارزة لمواضيع الكتاب استقيناها من محتوى الكتاب ومن الشروح والحواشي التي وضعها العلماء عليه وقد وضعنا كل عنوان بين قوسين كبيرين، وذلك كي يخرج النص إخراجاً علمياً.

تحقيق نسبة الكتاب إلى السنوسي:

لا شك في نسبة هذا الكتاب إلى السنوسي، فقد نسبه إليه تلميذه الملالي في "المواهب القدسية" ورقة ١٤٤/أ ونسبة إليه التنبكتي في "نيل الإبتهاج" ص ٣٢٩، وابن مريم في "البستان" ص ٢٤٦، وذكر أبو القاسم محمد الحفناوي في "تعريف الخلف برجال السلف" ج ١ ص ١٨٨، ومحمد بن محمد مخلوف في "شجرة النور"ج ١ ص ٢٦٦،وقد شرحه كثير من العلماء على أنه السنوسي كالحسن بن مسعود اليوسي، وابن يعقوب، وغيرهما، وقد بين ابن يعقوب في مقدمة شرحه لمختصر السنوسي في المنطق نسبة الكتاب للسنوسي بقوله في مجرى الحديث عن مختصر السنوسي في المنطق "وليس فيما نعلم شرح إلا شرح واضعه[1]". ولم نر أحداً شك في نسبة الكتاب للسنوسي، وقد تجلى فيه أسلوب السنوسي ومنهجه واستحوذ علم الكلام عليه كل هذا يجعلنا نجزم بأن السنوسي هو الذي ألف هذا الكتاب، وهو يعد قطعة نادرة في المنطق تنير لنا جانباً من تاريخنا الفكري في الجزائر، وهذا ما دعانا إلى تحقيقه ودراسته.

(١) ابن يعقوب، لوامع النظر في تحقيق معاني المختصر، ورقة ٧٢/أ.

نص تحقيق

شرح السنوسي لمختصره في المنطق

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا و مولانا[١] محمد وعلى[٢] آله وصحبه وسلم

((المدخل)):

الحمد[٣] لله الملك الوهاب، الملهم الصواب والفاتح[٤] لمنغلق الأبواب، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد سيد الخلق في هذه الدار، وفي يوم الحشر[٥] والنشر والهوى والحساب، ورضي الله تعالى عن آله وصحبه الباذلين نفوسهم في محبته ونشر شريعته، والمالكين في إعلاء كلمته ونشر ملته الطرق الصعاب وبعد:-

فهذا تقييد قصدت به شرح مختصري في علم المنطق بطريق الإيجاز، والعدول عن الإكثار والإقتصار على المهم[٦] دون الزيادة التي تعطل عن المسارعة إلى

---

(١) أ، ج، د :- مولانا ،صلى الله .... وسلم .

(٢) أ ،ج - وعلى آله وصحبه وسلم .

(٣) ج : + قال الشيخ الفقيه الإمام العالم العلامة الصالح البركة الزاهد الأورع أبو عبد الله محمد بن يوسف السنوسي الحسنى رضي الله عنه وكرمه آمين، د:+ قال الشيخ العالم الأوحد الرباني سيدي محمد بن يوسف السنوسي رحمه الله تعالى ورضي عنه ص : + قال الشيخ الإمام العالم المحقق الولي المتقن سيدنا أبو عبد الله محمد بن يوسف السنوسي الحسني رضي الله عنهما ونفع بهما في الدارين.

(٤) أ : والفتاح المنغلق، ب و المتنفع المنغلق.

(٥) النشر والحشر.

(٦) المفهم.

والإدراكات، مأخوذاً من قوله[(١)] "والبيان". ويحتمل أن يكون أشار بالعقل إلى جميع العلوم لأنه شرط فيها، بالبيان إلى النطق الفصيح المترجم عنها والمبين[(٢)] لما استتر منها وكل ذلك نعم[(٣)] جليلة[(٤)] من المولى تبارك وتعالى، ويحتمل أن يكون أشار بالعقل إلى الضروري من العلوم، بالبيان ، وبالبيان إلى المكتسب منها، إذا الكل نعمة من المولى الكريم سبحانه[(٥)] ومراده "بواضح البينات" المعجزات الدالة على رسالة[(٦)] سيدنا ومولانا محمد ﷺ وصدقه في كل ما أتى به[(٧)] عن المولى تبارك وتعالى ومن أجلها القرآن العظيم[(٨)] .

وإنما كانت هذه البيانات واضحة لعدم الإلتباس فيها بالسحر والشعوذة، وكل ما يوجب ريبا للعلم الضروري لبعدها[(٩)] وبعد من ظهرت على يد سيدنا ومولانا محمد ﷺ من جميع الريب، ومراده "بقواطع البرهان" ما جاء به ﷺ في القرآن والسنة من البراهين القطعية على ما يجب لمولانا جل وعلا[(١٠)] من الوحدانية، وعلى الصفات وتنزهه عن الشركاء والنقائص وسمات المحدثات، وأشار بهذا إلى أن صدق نبينا[(١١)] ومولانا محمد ﷺ فيما دعا إليه من توحيد مولانا جل وعلا وإخلاص العبادة له وقد اتضح في غالية الوضوح من كل وجه من جهة الخلق والخلق و المعجز والخارق ومن جهة شرعة الشريف للصامت[(١٢)] والناطق، ثم مع هذا كله من يهدي والله تبارك وتعالى فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، نسأله سبحانه أن يهب لنا الهداية وحسن الخاتمة بفضلة بلا محنة .

---

(١) ج:+ علينا.
(٢) ب:- قوله و .
(٣) ص: المميز.
(٤) ج: نعمة.
(٥) أ : جيلة ، ص : حلفية.
(٦) أ: الرسالة.
(٧) ب: من .
(٨) أ:- العظيم .
(٩) أ.ب.ج : ببعدها
(١٠) ب: وعز ، ج : عز وجل .
(١١) ب : مولانا ونبينا.
(١٢) ب.ج الصامة.

تعريف علم المنطق وفائدته :

ص: ورضي الله تعالى عن آله وصحبه ومن تبعهم إلى يوم الدين بإحسان، وبعد،

فهذه كلمات مختصرة تتضمن معرفة ما يضطر إليه من علم المنطق لتصحيح ما يكتسب به التصورات والتصديقات، وترك كل ما يشوش الفكر مع قلة جواده وندور استعماله من قواعد وتعريفات، والله أسأل[١] أن ينفع به، وهو حسبي ونعم الوكيل.

ش: لما كان المكتسب من العلوم منحصراً في نوعين، هما التصورات[*]، أي معرفة الحقائق المفردة وتميزها[٣] عن غيرها، أي العلم بثبوت أمر لأمر أونفيه عنه، احتاج العقل إلى طريقين. أحدهما يوصله إلى ما يجهله[٤] من التصورات، والثاني يوصلة إلى ما يجهله[٥] من التصديقات ولما كان العقل لا يؤمن عليه من[٦] الخطأ إذا سلك هذين الطريقين وحده لكثرة التباس الحق بالباطل، احتاج إلى قواعد عقلية قطعية يعرفها العقل أولاً ويعرف صحتها ضرورة ثم حينئذ .

يطلب بها ما جهله من العلوم التصورية التصديقية[٧] وهذه القواعد هي

---

(١) ج: الخاتم .

(*)وهو ما يقرره ابن سينا"وكما أن الشيء يعلم من وجهين أحداهما أن يتصور فقط حتى إذا كان له إسم فنطق به تمثل معناه في الذهن.... فإنك إذا وقعت على معنى ما تخاطب به من ذلك كنت تصورته. والثاني أن يكون مع التصور تصديق، فيكون إذا قيل لك مثلاً إن كل بياض عرض لم يحصل لك من هذا تصور معنى هذا القول فقط، بن صدقت أنه كذلك (ابن سينا، الشفاء المنطق، المدخل، ص ١٧).

(٣) أ : وإليه نسال .

(٤) ب: من .

(٥) أ .س: جهل، ب : يجهل.

(٦) أ د : جهل .

(٧) ب، د : التصويرية .

مفعـول[١]" يتضـمن"[٢] وهـو معرفـة و "مـا" وقونـا "مـا يكسـب بـه" "واقعـة علـى التعريفات والحجج، و "ما" في قولنـا: "مـا يضـطر إليـه " واقعـة علـى بعـض علـم المنطق[٣] : والمجرور في قولنا :"لتصبح" يتعلق بيضطر، وهـذا الاضـطرار لاسـتعمال معاني قواعد المنطق في طلب العلوم المكتسبة ثابت محقق لكل أحد، وأما الاضطرار لتعم اصطلاحاته وحفظ ضوابطه فيس عامل لكل أحد، إذا لطبع السـليم والعقـل الذكي لا يحتاج إلى ذلك، كما لا يحتاج[*] إلى تعلم قواعد النحو وضوابطه العربيـة، العربي الفصيح بل الغنى. عن تعلم[٥] المنطق أكثر من الغنى عن تعلـم النحـو، لأن علوم المنطق عقليه محضة فكثير منها مركوز في قلب كـل عاقـل، وإن لم يعـبر عنهـا باصطلاحات المنطق، بخلاف النحو فإنه نقلـي[*] محـض، فغـير العربـي الفصـيح لا يصل إلى معانيه وأحكامه إلا باللتعام[٧] ، ومع هذا فتعلم في المنطق وحفظ قواعـده وفهمها يسهل للعقل رأي الأنظار[٨]، ويسمح له مجال الفكر[٩] مع الراحة والأمن من الخطأ في سلوك مفـاوز الإعتبـار . وقـد ذكر الشيـخ الأبي[١٠][*] في شرحـه

(١) ب: ينذر . (٢) مكررب : منصوب.

(٣) ج ، س : بعض

(*) هذا الموقف للسنوسي يخالف به عامة المناطقة ومنهم ابن سينا الـذي يقـرر أن الفطـرة الإنسـانية في الأكثر غير كافية (ابن سينا النجاة، ص ٣).

(٥) ب: + علم .

(*) من الفروق بين المنطق والنحو أن المنطق يعطي قوانيين مشتركة تعم ألفـاظ الأمـم كلـها بينمـا علـم النحو يخص ألفاظ أمة ما. (الفارابي احصاء العلوم ص ٧٦).

(٧) ب: بالتعليم (٣) . (٨) أ،ب،د: وغر.

(٩) أ : الأفكار. (١٠) أ : الألي.

(*) هو أبو عبد الله محمد بن خلف، تتلمذ عليه الثعابي، له مؤلفـات منهـا " شـرح صـحيح البخـاري" توفى سنة ٨٧٢هـ ١٤٢٣م (الزركلي الأعلام، الميم) .

لصحيح مسلم عن الشيخ[(١)] ابن عرفه[(*)] رحمة الله[(٣)] على الجميع أنه كان كثيراً ما يوصيهم على فن المنطق ويؤكد الوصية عليهم[(٤)]، ويقول[(٥)] لهم : لا بد أن أموت وترحموني على هذا أو تذكروني أو كلا ما يقرب من هذا لم أتحققه الآن لطول العهد به وبالجملة فالعلوم كلها تيسره وطوع اليد لمن حقق المهم من هذا الفن إن يسر ذلك المولى تبارك وتعالى بفضله، وأما مع الحرمان والخذلان فينزلق[(٦)] الإنسان بثوب ، ويغص ويموت بريقه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم[(٧)] وهو حسبنا[(٨)] ونعم الوكيل.

موضـوع الكتـــاب:

ص: وينحصر المقصود من هذا التأليف في التعريفات ومبادئها، والحجج ومبادئها.

س: قد عرفت مما بسطناه فيما سبق، أن المكتسب الذي يطلب علمه منحصر في نوعين: التصور والتصديق، وأن الطريق الموصلة[(٩)] لمعرفة المجهول من التصورات[(١٠)] هي التعريفات والطرق الموصلة[(١١)].

---

(١) ب،ج ،س:+ الأمام .

(*) هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي، ولد سنة ٧١٦هـ/ ١٣١٦م بتونس ونشأ بها. وتتلمذ على ابن الحباب في الحساب والمنطق، له مؤلفات منها مختصر في المنطق، فولى إمامة جامع الزيتونة والخطابة والافتاء، توفى سنة ٨٠٧هـ ١٣٧٠م (سعد غراب، رسالتان في المنطق ص ٤٣).

(٣) ج:+ تعالى.

(٤) ب: عليه.

(٥) ب:- و.

(٦) ج: فينزلق.

(٧) ب،س:- العلي العظيم.

(٨) أ حسبي.

(٩) ب: الموصل.

(١٠) ب: فهي.

(١١) أ:- الموصلة .

لمعرفة المجهول من التصديقات هي الحجج، والتعريفات لا بد[١] لها من أشياء تتركب منها وهي الكليات الخمس، وهي [٢] مرادنا بمبادئها، وكذلك الحجج لا بد لها من أجزاء تتركب منها، وهي القضايا، وهي مرادنا أيضاً بمبادئها. فانحصر المقصود من هذا العلم في تحقيق. هذه[٣] المطالب الأربعة، وبعد أن يحقق المتعلم ما يحتاج إليه من[٤] هذه المطالب الأربعة[*] حفظا وفهما فليعرض عما لا يحتاج إليه ولا يتلف[٦] فيه جزءاً نفيساً من العمر، وليشتغل بعد أن[٧] يحكم آلة العقل بالعلوم الشرعية استفادة وإفادة علماً وعملاً بنية خالصة للدار الآخرة، والفوز برضوان المولى تبارك وتعالى، وليحذر من الفضول و مالا يعنى وحب الرياسة جهده، وليستعن بالمولى الكريم جل وعلا ولا حول [٨] ولا قوة[٩] إلا بالله[١٠] العلي[١١] العظيم .

ولأجل انحصار المقصود من هذا الفن في هذه المطالب الأربعة حصرنا نحن مقصدنا من هذا المختصر في المهم منها، وبانقضائه ينقي هذا التأليف، وإلى هذا أشرنا بقولنا "وينحصر المقصود من هذا التأليف.... إلخ وبالله تعالى التوفيق.

---

(١) ج: + لا بد لها. (٢) ب: هو .

(٣) أ: هذا . (٤) أ:- ما يحتاج إليه من .

(*) هذا هو رأي المتأخرين من المسلمين الذين أهملوا مادة المنطق واهتموا فقط بصورته، وقد تعداهم ابن خلدون – وكان محقاً في ذلك – فقال "ثم تكلموا في القياس من حيث إنتاجه للمطالب لا بحسب مادة، وحذفوا النظرية فيه بحسب المادة، ربما يلم بعضهم باليسير منها إلماماً وأغفلوها كأن لم تكن وهي المهم المعتمدة في هذا الفن (ابن خلدون، ص ٣٣٥).

(٦) ج : – ولا يلتفت. (٧) أ، ب، ج، ، س احكم .

(٨) ن، س، فلا . (٩) أ: لا .

(١٠) ب، س : بالله العلي العظيم +به . (١١) مكرر ج:- العلي العظيم .

أن الذي فهم منه أمر، هو الأمر الدال لا غيره، الذي اتصف به غيره إنما هو الفهم لأمر، أي كونه فاهما له ، لا الفهم منه، بمعنى أنه فهم منه أمر، إذا الشخص في هذا فاهم لا مفهوم منه. وهذا كعين ماء نصفها[١] بالشرب منها. بمعنى أنه شرب[٢] أو يشرب منها . ولا شك أن الشرب بهذا المعنى وصف لها لا للشارب منها. والشرب[٣] الذي اتصف به الشارب إنما هو الشرب الذي أوجب له كونه شارباً لا مشروباً منه. وأما الإعتراض بأن الدال يوصف بالدلالة قبل الفهم وبعده، وذلك يقتضي تقدم الدلالة على الفهم، فكيف تفسر به ؟ فالجواب أن وصف الدال بالدلالة قبل الفهم[٤] إنما هو بطريق المجاز لا بطريق الحقيقة.

واعلم أن مرادهم بالدلالة النوعية أن تكون دلالة سببها الوضع، وهو تعيين أمر للدلالة[٥] بنفسه أي من غير قرينة إذا كانت حقيقية، أو بقرينة إذا كانت مجازاً[٦] ، فالدلالة فيها[٧] اختيارية تتغير بتغير الوضع. والدلالة الطبعية والعقلية ليست باختيارين إلا أن الطبعية يمكن تفسيرها، والعقلية لا يمكن فيها التغير.

دلالة اللفظ ودلالة غير اللفظ.

ص : فمثال دلالة غير اللفظ وضعاً: دلالة الإشارة المخصوصة مثلاً على معنى "نعم" أو "لا". ومثال دلالته عقلياً: دلالة التغير[٨] مثلاً على الحدوث، ومثال دلالته طبعاً: دلالة الحمرة مثلاً على الخجل[٩]،ودلالة اللفظ وضعاً: دلالة الرجل

---

(١) ب،ج،د : تصفها.　(٢) أ: + لم .
(٣) ج :+ ولا شك .　(٤) أ،ج،س الأفهام.
(٥) ب، ج د الطبيعية .
(٦) ب: الدلالة.
(٧) أ: أن .
(٨) ج: التغير .
(٩) ن:+ والصفرة على الوجه.

مثلاً على الذكر، والمرأة[1] على الأنثى، و مثال دلالته عقلاً: دلالته مثلاً على جرم يقوم به لاستحالة قيام اللفظ[2] بنفسه. ومثال دلالته طبعاً: دلالة الصراخ الضروري مثلاً على مصيبته .

س: قوله في مثال دلالة اللفظ العقلية: "دلالته على جرم يقوم به لاستحالة قيام اللفظ[3] بنفسه"، ويعني لأن[4] اللفظ عرض، والعرض يستحيل أن يقوم بنفسه وإنما يقوم بالجوهر[5]، وهذه الدلالة العقلية للفظ ليست خاصة بلفظها دون لفظ، بل هي مشتركة بين جميع الألفاظ بل وبين جميع الأصوات[6] وبأن لم تكن ألفاظ بخلاف الدلالة الطبيعية والوضعية للألفاظ فإنها مختصتان ببعض الألفاظ دون بعض. وأما أقسام دلالة غير اللفظ[7] فهي كلها خاصة ببعض الأمور دون بعض، ومراده "بالصراخ" الذي مثل به لدلالة[8] اللفظ الطبيعية: الصراخ الذي يتركب من الحروف حتى يكون لفظاً، وذلك موجوداً كثيراً عند غلبة الوجع والوقوع في المصائب، وأما الصراخ العادي عن التقطع والحروف فليس بلفظ.

الدلالة المعتبرة في المنطق:

ص: فهذه ستة أقسام المتعبر فيها في علم المنطق قسم واحد، وهو دلالة اللفظ الوضعية .

---

(١) ج : وامرأة.

(٢) ب : العرضي.

(٣) ب: العرض.

(٤) ج:- ن.

(٥) أ،ب،ج،د،: الجرم .

(٦) ص: الأحداث .

(٧) ج: اللفظية .

(٨) أ ،ب، + إلى .

س: يعني أن الدلالة اللفظية الوضعية[١] فيها ثلاثة أقسام[*]: دلالة مطابقة، دلالة تضمن ودلالة التزام، وجعلها كلها وضعية لاستناد جميعها إلى[٣] الوضع. إلا أن الأولى استندت إليه بلا واسطة. إذ المعنى المفهوم فيها من اللفظ هو عين المعنى الذي وضع له اللفظ، أي عين له باللفظ[٤] الحقيقي أو المجازي، ولهذا سميت مطابقة لمطابقة الفهم فيها للوضع. وأما الدلالتان الأخريان[٥] فليس الوضع سبباً تاماً لهما، بل هو جزء سبب، لأن الوضع يوجب عند حضور اللفظ في الذهن فهم معناه المطابق. وإذا[٦] حضر معناه المطابقي وكان مركباً، حضر في الذهن جزء ذلك المركب من حيث أن فهم المركب موقوف على فهم جزئه. وإذا نظرت إلى الحقيقة[٧] وجدت السبب التام في فهم الجزء هو فهم الكل، سواء وضع للكل لفظ أو لم يوضع، وسواء ذكر اللفظ الموضوع أو لم يذكر[٨]، إلا أنه لما كان حضور اللفظ بالبال سبباً في فهم معناه ، وفهم معناه سبباً في فهم جزئه، كان[٩] حضور اللفظ بالبال بالنسبة إلى فهم الجزء بسبب السبب، وافهم مثل هذا بعينه في دلالة الإلتزام، فإن حضور اللفظ بالبال لا أثر له مباشر في فهم اللازم، بل بواسطة فهم الملزوم الذي وضع له اللفظ، ولا حتياج[١٠] هاتين الدلاتين إلى مقدمة زائدة على المقدمة الوضعية اختلف فيهما هي هما وضعيتان نظراً للمقدمة الأولى[١١] الوضعية أو عقليتان نظراً للمقدمة الثانية العقلية، أو التمنية وضعية لدخول الجزء فيما وضع له

---

(١) أ: الوضعية فيها ، + لها .

(*) لخص أفضل الدين الخونجي هذه الدلالات بقوله "دلالة اللفظ على المعنى لوضعه له مطابقة. ولما دخل فيه تضمن، ولما خرج عنه التزام "الخونجي ، الجمل في المنطق ص ٢٥.).

(٣) أ،ب : للوضع.

(٤) أ،ب،د،س: بالوضع.

(٥) ب،د : الأخرتان .

(٦) ج : أحضر.

(٧) أ: بالحقيقة ، ب:- إلى .

(٨) أ : يذكره.

(٩) ن :- كان ، + لأن.

(١٠) ج: ولا يحتاج.

(١١) ج:- الأولى.

اللفظ والإلتزامية عقلية لخروج اللازم[(١)] عما وضع له اللفظ؟ ثلاثة أقوال، وقوله في دلالة المطابقة "ودلالة اللفظ على المعنى الذي وضع له" يؤخذ منه أن سبب فهم المعنى في دلالة المطابقة .وهو الوضع لتعليق الدلالة فيها على هذا الوصف[(٢)] المناسب[(٣)]، وذلك يشعر بعليته فيخرج على هذا بمقتضى طرد التعريف فهم جزء المسمى الذي وضع له اللفظ، وقد وضع أيضاً لكله على تبين الإشتراك اللفظي.

لكن إنما بسبب كونه جزءاً من المسمى لا بسبب كونه مسمى أيضاً لذلك اللفظ، فإن هذا الفهم تضمن لا مطابقة الآن علته[(٤)] الجزئية لا الوضع[(٥)] . أما إذا فهم ذلك الجزء بسبب كونه اللفظ أيضاً[(٦)] موضوعاً له، فإن الفهم حينئذ يكون مطابقة. لأن علة الفهم حينئذ الوضع لا الجزئية. وافهم مثل هذا في[(٧)] تعريف دلالة التضمن ودلالة الالتزام، لأن[(٨)] العلة [(٩)] في فهمهما الجزئية واللزوم لتعليق الدلالة في[(١٠)] تعريفهما على ذلك، فلا يفسد طرد التعريف بفهم الجزء[(١١)] و اللازم بسبب الوضع لهما، وبهذا تعرف أن لا حاجة لما زاده الفخر[(١٢)(*)] في تعريف التضمن والإلتزام، فقال بعد ذكر الجزء واللازم [(١٤)] من حيث هو كذلك، أو من حيث هو

---

(١) أ، ص : اللزوم .
(٢) أ: الوضع.
(٣) ن:+ وهو الوضع فيها .
(٤) ب: علته.
(٥) ج : لا الوضعية .
(٦) ص :- أيضاً.
(٧) ص:- في .
(٨) ص:- لأن ، + إذا.
(٩) أ: العلة.
(١٠) ج:- وفي.
(١١) ج:- و .
(١٢) ص : الفخر الرازي.

(*) محمد بن عمر بن الحسين أبو عبد الله فخر الدين الرازي الشافعي ولد في الري سنة ٥٤٤هـ/ ١١١٣م وإليها نسبته، وهو متكلم ومفسر وأصولي له مؤلفات منها : "محص أفكار المتقدمين والمتأخرين" "البيان والرهان" "مفاتيح الغيب " في التفسير ، توفي في هراء سنة ٦٠٦هـ/ ١٢١٠م . (الزركلي ، الأعلام، ج ٦ ، ص ٢٧٩).

(١٤) ص : واللزوم.

س: إعلم أن اللزوم في اصطلاح أهل المنطق ينقسم إلى بين[١] وغير بين، فالبين[٢] ما يلزم فيه من تصور الملزوم واللازم معاً: العلم باللزوم، وغير البين مالا يلزم[٣] فيه من تصور الملزوم واللازم معاً العلم باللزوم، ومثاله الأعداد باعتبار ما يلزمها من التمام والزيادة والنقصان. والجرم باعتبار ما يلزمه من الحدوث ونحو ذلك مما هو كثير، والبين قسمان: ذهني وغير ذهني، فالذهني هو الذي يلزم فيه تصور الملزوم العلم بلازمة، ومثاله الشجاعة للأسد، والزوجية للأربعة و الفردية للثلاثة، وغير الذهني هو[٤] البين الذي لا يلزم فيه من مجرد تصور الملزوم العلم باللازم، بل[٥] حتى ينظم إلى ذلك تصور اللازم، فيكفيان حينئذ في العلم باللزوم، ومثال[٦] ذلك مغايرة الإنسان للفرق ومغايرة زيد لعمرو مثلاً، فإن مغايرة الإنسان للفرق أمر لازم للإنسان لكن من تصور الإنسان لا يلزمه لمجرد[٧] ذلك أن يخطر بباله مغايرته للفرض، بل قد يتصور الإنسان وهو غافل عن الفرض جملة، فكيف عن مغايرته إياه!!. نعم. لو خطر بباله مع تصوره الإنسان أمغاير[٨] هو للفرض أم لا لجزم ذهنه قطعاً بلزوم[٩] هذه المغايرة له من غير أن يحتاج في[١٠] ذلك إلى واسطة، وكذلك[١١] الحال في مغايرة زيد لعمرو. والذهني أيضاً ينقسم إلى لزوم في الذهن والخارج ما كلزوم[١٢] الزوجية للأربعة، ويسمى اللزوم[١٣] في هذا : اللزوم المطلق لعدم تقييد[١٤] لزومه بذهن أو خارج. ولزوم في الذهن فقط دون خارج[١٥] كلزوم بعض الأضداد لأضدادها في الذهن مع منافاتها إياها في الخارجي كلزوم البصر

---

(١) أ: أو .
(٢) أ : والبين .
(٣) أ:- مالا يلزم فيه ،+ فلا يتصور فيه.
(٤) أ:- هو.
(٥) ج:- بل .
(٦) أ: ومثاله.
(٧) ب،ج،د،ص : بمجرد.
(٨) ب: بلزومه .
(٩) أ:- في .
(١٠) ب: وكذا.
(١١) ب: كالزوجية.
(١٢) أ،د،ص: اللازم .
(١٣) أ،ب،د،ص اللازم.
(١٤) أ: تقييده الزوجيه.
(١٥) ب،ج، ،س: الخارج.

للعمى، والحركة للسكون. فإنك مهما تصورت العمى لم تتصور فيه إلا سلب البصر، كذلك[1] السكون، إنما يتصور منه سلب الحركة، ومثل بعض الصاريخ اللزوم في الذهن دون الخارج بما إذا رأيت شخصاً في سن الشباب أو الكهولة ولابساً ثوباً كذاً[2] ونحو ذلك من الصفات العارضة الزائلة، ثم غاب عنك[3] ذلك الشخص مع حياته أو موته السنين الكثيرة بحيث يبلى أن كان ميتاً، ويهرم إن كان حياً، فانك بعد ذلك كله متى تصورته لم تتصوره إلا متصفاً بالصفات[4] التي كنت رأيته عليها[5] فتتصور شبوبيته[6][7] أو كهولته وثوبه الخاص الذي كنت رأيته به، فصارت تلك الصفة وتلك الثياب لازمة لذلك الشخص في ذهنك وذهن[8] من رآه رأيتك مع أن شيئاً منها غير لازم له في الخارج، بل قد فارقته وتجرد عنها، وقد[9] ذهب كثيراً من أهل المنطق إلى تفسير اللزوم البين والذهني[10]، وهو ما يلزم فيه من تصور الملزوم العلم بلازمه، وعلى هذا المذهب مررنا في مختصرنا بقولنا[11]: "والمراد باللزوم البين أن يكون المسمى" إلخ. وعلى هذا يكون وصفنا الذهني فيما سبق بالبين[12] ليس للتخصيص[13]، بل لإيضاحه وكشف معناه، وتمثيلنا اللازم[14] الخارجي[15] بسواد الغراب ليس بمتعين، ونظيره الحدوث للأجرام، وكل لازم ليس ذهنياً على ما تقدم في تفسير الذهني، قوله: "لم يطلق في علم المنطق" إلخ، يعني وأما في فن الأصول[16] وفن البيان فإنهم لا يشترطون في دلالة الإلتزام أن يكون اللزوم

---

(١) ج: وكذا.
(٢) أ: كذلك.
(٣) أ،ب،د،ص: بالصفه.
(٤) ج: عند .
(٥) أ،ب،ج،ص: بالصفة .
(٦) ب،د: فتصور.
(٧) ب: شبيبيته.
(٨) ب.ج: وفي ذهن.
(٩) أ: فقد.
(١٠) أ: بالذهن.
(١١) أ،ب: لقولنا.
(١٢) ب:- بالبين.
(١٣) ب: لتخصيص.
(١٤) أ،ب: باللزوم .
(١٥) ج: الخارج.
(١٦) ج: أو.

دلالة الإلتزام لأن دلالة الإلتزام على هذا الرأي[١] يكون معناها فهم اللازم الذهني من اللفظ الموضوع لملزومه، ومن البين أن اللزوم الذهني الذي ثبت لهذا اللازم يلزم من عدمه عدم[٢] فهم ذلك اللازم من اللفظ، ولا يلزم من وجوده وجود فهمه ولا عدمه إذ اللزوم الذهني ثابت لذلك اللازم قبل سماع اللفظ الموضوع لملزومه ولا فهم حينئذ لذلك اللازم[٣] من اللفظ لتوقف فهمه على سماع اللفظ الموضوع لملزومه مع المعرفة بالوضع، فقد انطبق حد الشرط على اللزوم الذهني إذا فسرنا الدلالة بالفهم من اللفظ.

وأما قول ابن الحباب فهو مبني على أن الدلالة الحيثية، أو تهيئة اللفظ الموضوع لمعنى، لأنه يدل على سماع ذكره، ووجه ذلك أن اللزوم الذهني بين المسمى وبين[٤] أي معنى كان على هذا القول يلزم من وجوده وجود الحيثية التي فسرت بها الدلالة، أي يلزم منه أن يكون اللفظ بحيث إذا ذكر فهم منه لازم مسماه كما أنه يلزم من عدم اللزوم الذهني عدم الدلالة التي فسرت بالحيثية إذ لا يتصف اللفظ الموضوع حينئذ بأن يكون بحيث إذا ذكر فهم منه ذلك المعنى. وهذا البيان[٥] من الشيخ رحمه الله حسن وأضح لم أر من تعرض له[*]. وقولنا : "بناء". إلخ هو مع ما قبله لف ونشر مرتب ، والفهم[٧] راجع للشرط[٨]، والحيثية راجعة للسبب وبالله تعالى التوفيق.

---

(١) ج:+أن. (٢) ج: عدمة.

(٣) أ : اللزوم. (٤) أ:+ المعنى.

(٥) أ،ب،ج،د: البناء.

(*) موقف السنوسي يبين فيه اطلاعه على أمهات المنطق وانتقاء الصالح منها كما يبين اعترافه بالمبرعين من المناطقة..

(٧) ج،س: فالفهم .

(٨) ج: إلى الشرة والجيثية راجعة إلى ......

انقسام اللفظ إلى مركب ومفرد:

ص: ثم اللفظ ينقسم إلى مركب، وهو ما دل جزءه على جزء معناه دلالة مقصودة وإلى مفرد والإفرادية، وهو ما ليس كذلك[*].

س: هذا تقسيم[٢] للفظ باعتبار دلالته التركيبية والإفرادية، فذكر أنه ينقسم إلى مركب ومفرد وعرف المركب بأنه اللفظ الذي يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة، والمفرد بأنه[٣] ليس كذلك، وهو اللفظ الذي لا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة، وهو معنى قولنا: "ما ليس كذلك[٤]" فمثال الأول قولنا مثلاً: زيد قائم فإن جملة هذا . اللفظ يدل على معنى تركيبي، وهو كون زيد حصل له القيام، أو يحصل في الماضي[٥] أو الحال أو الاستقبال[٦] . وجزء هذا اللفظ وهو زيد مثلاً يدل على جزء هذا المعنى الذي هو ذات زيد، وكذا[٧] قولنا: عبد زيد ونحوه مما لم يقصد به العلمية، فإن جزء من هذا اللفظ وهو عبد مثلاً يدل على مطلق عبد غير مقيد بإضافة[٨] إلى زيد ولا غيره، وذلك جزء من المعنى المركب الذي هو عبد مقيد بإضافة إلى زيد، ومثال المفرد لفظ زيد مثلاً، فإنه يدل على ذات زيد ولا جزء فيه يدل على جزء من ذات زيد، فقولنا في حد المركب: "ما دل جزؤه"، لفظه "ما" واقعة على اللفظ، وهو جنس في الحد، وقولنا: "دلّ" توطئة لما بعده، ويمكن أن

(*) هذا التعريف قريب من نص ابن سينا الذي يحدد هذا التقسيم للفظ: قوله: "أن اللفظ إما مفرد وإما مركب، والمركب هو الذي قد يوجد له جزء يدل على معنى هو جزء من المعنى والمقصود بالجملة دلالة بالذات.... والمفرد هو الذي لا يدل جزء معنى الكل المقصود به دلالة بالذات "(ابن سينا، الشفاء ، المنطق، المدخل، ص ٢٤،٢٥..

(٢) ب،ج،د،س: اللفظ.

(٣) س:- بأنه ليس كذلك وهو اللفظ الذي لا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة .

(٤) أ،ج:- ما .

(٥) كذا في جميع الأصول، والصواب: حصل له القيام في الماضي، أو يحصل في الحال أو الاستقبال .

(٦) أ،ب: المستقبل.

(٧) أ: كذلك.

(٨) ص: بإضافته.

يحترز به مع ذلك من اللفظ المهمل كديز ونحوه[١] على رأي من يسميه لفظاً، وقولنا: "جزؤه" يخرج ما لا جزء له أصلاً كباء الجر ولامه، وما له جزء لكن لا دلالة لشيء من أجزائه نحو زيد ورجل، وقولنا: "على جزء معناه" يخرج ما له جزء ولجزئه دلالة، لكن على جزء معنى اللفظ الذي تركب منه نحو أبكم، فإن[٢] جزءه وهو[٣] أب يدل على ذات متصفة بالأبوة، وكذلك جزؤه[٤] الأخير[٥] وهو كم، يدل على سؤال عن عدد أو على أخبار بكثرة[٦]،لكن لا واحد من هذين المدلولين بجزء من معنى أبكم، ويخرج أيضاً نحو بعلبك[٧] مما ركب[٨] من الأعلام تركيب مزج، وقولنا: "دلالة مقصودة" يخرج نحو عبد الله وامرئ القيس علمين فإن كل واحد منهما له جزء يدل على جزء معناه، لكن دلالة غير مقصودة، أما عبد الله فيدل[٩] عبد منه على مطلق العبودية، وهي[١٠] جزء حاصل[١١] لكل شخص حادث، فإن كل شخص[١٢] فهو عبد الله . هذا الجزء هو المادي[١٣] لهذا اللفظ، وأما جزؤه الصوري هو الإضافة إلى[١٤] المكتوبة[١٥]، أعني اسم الله الأعظم، فيدل على تقييد العبودية بالإضافة إلى الله سبحانه، وذلك أيضاً جزء ثابت لكل حادث، فقد دل أيضاً هذا الجزء من لفظ عبد الله على جزء معناه ، هذا إذا[١٦] قلنا بعدم اشتراط كون الأجزاء في المركب مادية، و أما إن اشترطناه فإنه إنما يحتاج إلى التحرز

---

(١) ج:- ونحوه.
(٢) ج: فجزؤه .
(٣) أ:- و
(٤) ب:+ و .
(٥) أ،ب،د،س: الأخر .
(٦) أ: بكثرته.
(٧) أ،ب:- نحو.
(٨) ج: تركب.
(٩) ج: فدل.
(١٠) أ،ب،د : وهو .
(١١) أ: حاصل لكل شخص محو بسبب تآكل.
(١٢) ج:+ حادث.
(١٣) ب:،س:- هو د: هذا هو الجزء المادي.
(١٤) ج:- إلي.
(١٥) ج:+أي المرسومه.
(١٦) أ،س: أن.

من الجزء الأول المادي فقط: وأما أمرؤ القيس فجزؤه(١) هو أمرؤ يدل على مطلق الرجولية، وهو جزء حاصل للرجل المسمى بما دل(٢) على رجوليته(٣) مقيد(٤) بالإضافة(٥) إلى القيس، وقد يعترض بمثل هذه الأعلام اللقبيه والكني(٦) على طرد حد المركب حيث يقصد واضعها(٧) مع العلمية دلالة أجزائها على معنى تركيبي وجد في مسماها كأن يسمى ابنه عبدالله لكونه عبداً(٨) للمولى تبارك وتعالى، ويسمى رجلاً بأبي محمد لأن له ولداً اسمه محمد، وسميه نور الدين أو شمس الدين أو حجة الإسلام لكونه من أئمة المسلمين المتهدي بهم، فلو زيد في حد المركب بعد قولهم: دلالة(٩) مقصودة الوصف بخالصة، فيقولون(١٠) : ما دل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصود خالصة، أي لم تشبهها(١١) علمية لصح طرد حد المركب وعكس حد المفرد، فتأمل ذلك والله الموفق. وإذا عرفت حد المركب وما أخرج كل جزء من أجزائه عرفت منه حد المفرد وما دخل فيه من الأقسام، ومجموع ما دخل فيه أربعة أقسام :-

اللفظ الذي لا جزء له أصلاً كباء الجر(*) ولامه، وما له جزء لا دلالة له أصلاً كزيد، وما له جزء له دلالة(١٣) في غير معنى ذلك اللفظ كأبكم وإنسان وبعلبك، و ما له جزء له دلالة في ذلك المعنى بغير قصد كحيوان ناطق(١٤) مجموعة

---

(١) أ:- - و.
(٢) أ: يدل.
(٣) ب،ج:+ له.
(٤) أ،ب،د،س: مقيدة.
(٥) ب: بإضافة .
(٦) أ،د: والكنا.
(٧) ب: واضعهما.
(٨) أ: عبد المولى.
(٩) س:- دلالة مقصودة الوصف بخالصة فيقولون ما دل على جزء معناه.
(١٠) ب: فيقول.
(١١) أ: تشبيها، ج، ،س تشها.
(*) هذه الزيادة التي يقترحها السنوسي مهمة لأنها تؤدي إلى زيادة قسم خامس في المفرد وهو ما دل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة غير خالصة وإنما مضاقة إلى العلمية كعبد الله مثلاً.
(١٣) ج:+ في ذلك .
(١٤) ب،ج: فمجموعة.

واعلم أن من أهل المنطق من يسمى[١] اللفظ الذي يدل[٢] جزؤه على معنى ليس جزء معناه بالمركب كبعلبك، ويسمى اللفظ الذي يدل جزؤه على جزء معناه نحو زيد قائم بالمؤلف[٣] أو القول[٤] فتكون الأقسام عنده ثلاثة: مفرد مركب ومؤلف، والذي عند أكثر متأخرين أن القسمة ثنائية، وأن المركب والمؤلف والقول ألفاظ مترادفة، وقد نص على ذلك ابن سينا[*] وبالله تعالى التوفيق.

تقسيم المفرد إلى مشترك ومنفرد:

ص: وهو مشترك إن تعدد مسماه كعين، ومنفرد[*] إن اتحد كإنسان ورجل .

ش: أن اللفظ المفرد الذي عرفت حده فيما سبق ينقسم إلى مشترك وهو اللفظ الذي تعدد مسماه، أو له معان ، اثنان فأكثر سمى به كل واحد منها[٧] وإلى منفرد، وهو اللفظ الذي اتحد مسماه، أي لم يوضع إلا لمعنى واحد[٨]، مثال الأول العين، فإنها وضعت لمعان متعددة كالعين الباصرة، والعين الجارية، وعين الذهب، وعين الفضة، ومثال ثاني لفظ إنسان ولفظ رجل، فإن الإنسان وضع لمعنى

---

(١) س: وإنما.

(٢) س:- يسمى اللفظ الذي يدل جزؤه على معنى ليس جزء معناه مركب كبعلبك.

(٣) أ:+ به. (٤)ب:+ والمركب.

(*)أي أن القيود في مفهوم المركب وجودية، وفي مفهوم المفرد عدوية، والوجود في التصور سابق على العدم، فلذا آخر المفرد في التعريف (الكاتبي، الراسالة الشمسية ص ٣٤).

(*) هو الحسين بن عبد الله بن سينا أبو علي عرف الملك، الفيلسوف الرئيس صاحب التصانيف الكثيرة في الطب والمنطق والطبيعيات والإلهيات، أصله من بلخ، وقد ولد في إحدى قرى بخارى سنة ٣٧٠هـ/ ٩٨٠م. تقلد الوزارة في همذان ثم هاجر إلى أصفهان التي ألف بها أكثر كتبه التي بلغت نحو ١٠٠ كتاب منها "القانون في الطب" و "الشفاء" و "النجاة" وقد أورد في هذا الأخير ما نسبه إليه السنوسي ورجعت متأثراً به من ثنائية القسمة لكنه لم يذكر "القول" توفي في همذان سنة ٤٢٣هـ/ ١٠٣٧م. (ابن سينا، النجاة، ص ٥). (الزركلي، الإعلام، ج ٢ ، ص ٢٦١).

(٧) ب،أ،د،س، س:-أ. (٨) أ،د،س:منهما.

المتكلم باللفظ كان مسمى له، وهو المعنى الحقيقي، أو غير مسمى له وبينه وبين مسماه علاقة، وهو المعنى المجازي، أو لاعلاقة وهو الغلط، فإذن الذي تعدد في الأسد المعنى لا المسمى، إذ مسماه واحد وهو الحيوان المفترس، والرجل الشجاع ليس مسمى له، وإنما هو معنى يصبح أن يستعمل فيه لفظ الأسد لعلاقة بينه وبين مسماه وبالله تعالى التوفيق.

تقسيم المفرد إلى كلي و جزئي وانقسام كل منهما:

ص: والمفرد إما كلي إن لم يمنع تصوره من صدقه على كثيرين[*][2] كإنسان وحيوان، وهو متواطئ أن المستوى في أفراده كالمثالين و مشكك إن اختلف فيها[3] كالبيان والنور، إما جزئي أن منع كزيد وعمرو.

س: يعني أن المفرد ينقسم باعتبار تشخص مسماه[4] وعدم تشخصه إلى قسمين جزئي وكلي .

أما الكلي فهو اللفظ[5] المفرد الذي لا يمنع تصوره مسماه من صدقه على أفراد كثيرة، أي لا يمنع تعقل مدلولة من حملة حمل مواطأة لا حمل اشتقال على أفراد كثيرة لعدم التخصص في ذلك المدلول ومثاله: إنسان وحيوان[6]، فإن مدلول كل واحد منهما لا اختصاص له بذات معينة حتى يمتنع صدقه على غيرها، بل الأول[7] وهو إنسان وضع؟؟؟ حقيقة[8] الناطق، ولا شك أن هذه الحقيقة من حيث

(*)يبدو تأثر السنوسي هنا بكل من ابن سينا الذي عرف الكلي والجزئي بأن "الكلي هو اللفظ الذي لا يمنع مفهومه أن يشترك في معناه كثيرون .... واللفظ الجزئي هو الذي يمنع نفس مفهومه من ذلك (ابن سينا، النجاة، ص ٦) وكذا الخونجي في تعريفه للكلي حيث حده بأنه الذي لا يمنع نفس تصوره معناه من صدقه على كثيرين (الخونجي الجمل ص ٣٠).

(٢) ج: حدهم.

(٣) أ: كثير.

(٤) أ،ب،ج:– فيها ، س : فيه.

(٥) ب،د،ص:– اللفظ.

(٦) س:– فان.

(٧) أ:– و.

(٨) أ،ب،د،س:+ال .

مجرد تعفلها[١] إلا يمنع أن توجد في أفراد كثيرة يصح أن يحمل لفظ الإنسان عليها حمل مواطأة، أو يحمل عليها بنفسه من غير احتياج إلى اشتقاق منه ولا إضافة، فتقول : زيد إنسان وعمرو إنسان وخالد إنسان، وهكذا في كل فرد وجد فيه مدلولة. وافهم مثل هذا في الحيوان سواء بسواء. واحترزنا بقولنا، يحمل المواطأة من مثل العلوم والبيان، فإن العلم لا يمنع[٢] تصور[٣] حقيقته[٤] من وجودها في أشخاص كثيرة كمالك والشافعي ونحوهما، ومع[٥] ذلك لا يصح[٦] أن يحمل العلم بنفسه على تلك الأفراد بالإشتقاق منه أو الإضافة، فيقال مالك عالم[٧] ومالك ذو علم ، فإذن ليس[٨] العلم كلياً بالنسبة إلى الأشخاص المتصفين بالعلم لعدم صدقه عليها، أي حمله عليها حمل مواطاه[٩] أي حمله[١٠] عليها بنفسه من غير اشتقاق ولا إضافة وإنما هو كلي بالنسبة إلى علم الفقه[١١] والنحو والبيان والكلام ونحوها[١٢] لأنه يحمل على كل واحد منها حمل موطأة فيقال: الفقه علم، والنحو علم،والكلام علم، وافهم مثل هذا في البياض فإنه كلي بالنسبة إلى بياض الشمس والقمر والنجوم والثلج والعاج ونحوها[١٣] بحمله عليها حمل الموطاه، وليس كلياً بالنسبة إلى الذوات التي وجد فيها البياض، لأنه[١٤] لا يحمل عليها إلا باشتقاق[١٥] أو إضافة، ولهذا لما كان الحمل مشتركاً بين حمل الموطأة والإشتقاق عدلوا في حد الكلي عنه لفظ الصدق الذي هو خاص بحمل المواطأة، وإذا عرفت أن معنى الكلي[١٦]

---

(١) ص: المطلق الحقيقة وهو الحيوان الناطق .
(٢) ب، س تعلقها.
(٣) ب: من غير أن يحتاج.
(٤) أ: تمتنع، ج،د:- تمنع .
(٥) أ،ب،ج،د:- تصور.
(٦) ب: حقيقته.
(٧) ب: وضع .
(٨) أ،ب: لا يصلح.
(٩) أ،ص:+ أ.
(١٠) ج،د: العلم ليس .
(١١) ب،ج: مواطات.
(١٢) أ،ب،ج: أي حملاً.
(١٣) ب: وعلم النحو وعلم البيان وعلم الكلام س: إلى علم النحو والفقه.
(١٤) ب: ونحوه.
(١٥) أ،ب،د: لحمله.
(١٦) ج:+ أصل.

هو الذي لا يمنع مدلوله بمجرد تعقله من صدقه على كثيرين[١] ولم يشترطوا فيه وجوداً لما يصدق[٢] عليه ولا إمكاساً ولا كثرة ولا قلة، عرفت أنه يصدق على أقسام ستة بحسب التقسيم العقلي، و إن كان بعدد الأقسام لا يتصور فيه الوجود، أو لا يتصور فيه التعدد على مذهب أهل الحق، إلا أن الواقع من تصور وجوده أو تعدده ليس تعقل مدلول الكلي، وإنما[٣] هو برهان آخر، لا يمتنع إطلاق الكلي إلا على ما كان فيه مجرد تصور مدلوله وحده هو المانع من التعدد كما في زيد وعمرو ونحوهما. ووجه انقسام الكلي إلى هذه الأقسام الستة أن الكلي، إما أن لا يوجد من أفراده شيء، أو يوجد منها واحد فقط، أو يوجد منها كثير، وكل واحد من هذه الأقسام الثلاثة فيه قسمان، لأن الكلي الذي لم يوجد[٤] من أفراده شيء ينقسم إلى ما يمكن وجوده[٥] كبحر من زئبق، وإلى ما لا يمكن كالجميع بين الضدين، والذي وجد من أفراده فرد واحد فقط ينقسم إلى ما يمكن فيه التعدد كالشمس فإنها كلي وضعت للجرم السماء المضيء بالنهار، ولم يوجد من أفراده هذه الحقيقة الأفراد[٦] واحد مع إمكان أن يكثر له سبحانه من أفراد هذه الحقيقة بمثل[٧] ما كثر من[٨] أفراد النجم حتى تشعشع[٩] الآفاق بكثرة أضواء الشمس تشعشاً لا يستطاع التعرف معه عادة ويحترمه معه كل[١٠] شيء عادة، فسبحان المولى اللطيف الخبير الرؤوف الرحمن الرحيم. وإلى مالا يمكن فيه التعدد أصلاً كالإله[١١] والخالق الرزاق والمحي والمميت ونحوها فإنها ألفاظ كلية لا يمنع مجرد تعقل مدلولاتها لغير مولانا تبارك وتعالى، وأنه جل وعلا المنفرد[١٢] بمعانيها وحده، وهذه الوحدة الواجبة[١٣]

---

(١) ب:+ حمل - ، ج،د بالاشتقاق أ و الاضافة .

(٢) ج:- هو .

(٣) ج:- و.

(٤) أ:+ منها.

(٥) ج:+ فيه.

(٦) أ: وجودها .

(٧) أ: فراد.

(٨)ب:- ما، + أ ،ص : مثل.

(٩) أ: في أفراد النجوم.

(١٠) أ: تنشعشع، ج: يتشعشع.

(١١) ج: كل شيء معه.

(١٢) أ: كالاه.

(١٣) أ:- ال .

نقلاً وعقلاً[١] لهذه المعاني لا تقدح في إطلاق الكلي[٢] عليها لأن الوحدة لم تعرف من جهة مجرد تعقلها وإنما عرفت من برهـا الآخـر[*] وقد تعقلت[٤] جاهلية العرب والمبتدعة هذه المعاني، ولم يمنعهم تعقلها[٥] من اعتقاد الشركة[٦] وتعدد فيها حين ضلوا عن برهان استحامة الشركة فيها التعدد وبالجملة إنما يقدح في إطلاق الكلي أن يكون مجرد تعقل المدلول وحده[٧] مانعاً من التعدد كما في زيد وعمرو. أما إذا كان المانع[٨] غيره فلا. وأما الكلي الذي وجد من أفراده كثير فهو ينقسم إلى ما تناهت أفراده كالإنسان والحيوان ونحوهما عند أهل الحق، وإلى مالم[٩] تتناهى[١٠] كالزمان والحركة وغيرهما عند الفلاسفة القائلين بحوادث لا أول لها. وهذا القسم باطل بإجماع أهل الحق. ومن اعتقده فهو كافر. لكن المانع من صحته ليس مجرد تعقل مدلول[١١] الزمان والحركة ونحوهما، بل المانع من صحته البراهين القطعية التي دلت على استحالة حوادث لا أول لها.

فهذه[١٢] أقسام[*] الكلي بحسب التقسيم العقلي، وإذا عرفت أن[١٤] معنى[١٥] الكلي هو الذي لا يمنع مجرد تعقل مدلوله من صدقة على كثيرين[١٦] عرفت أن

---

(١) أ: الواجبية. (٢) أ،ج،د،ص: عقلاً ونقلاً.

(*) هذا البرهان الآخر خارج عن نفس المفهوم لأن التعدد فيه ممتنع بالدليل الخارجي بحيث إذا جرد العقل النظر إلى مفهومه لم يمتنع من صدقه على أفراده كثيرة (محمد رضا المظفر، المنطق، ص ٥٩).

(٤) أ،د،س: الكلية . (٥) س: تعلقت.

(٦) ج: تعلقها. (٧) أ: + فيها.

(٨) ب: ان . (٩) ب: من أفراده كثيرة.

(١٠) أ: ما لا تتناه. (١١) ب،ج،د:+ أفراده.

(١٢) ج:+ مجرد.

(*) قارن بين أنواع الكلي بالكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ٦١.

(١٤) ب:+ البراهين القطعية . (١٥) ج:- أن .

(١٦) د:- معنى .

الجزئي مقابله، وهو الذي يمنع مجرد تصور مدلوله من صدقه على كثيرين كزيد وعمرو ونحوهما من الأعلام الموسوعة للمشخص[١] الذي[٢] لا يقبل[٣] التعدد.

ثم الكلي ينقسم إلى قسمين : متواطئ ومشكك.

فالمتواطئ هو الكلي الذي استوى في أفراده ولم يتفاوت فيها بقوة ولا ضعف كالإنسان والحيوان فإن أفرادهما لا يزيد بعضها على بعض في حقيقة إنسانية ولا حيوانية، وما يقع بين أفرادهما[٤] من التفاوت ففي[٥] أمر خارج عن حقيقتها[٦] .

والمشكك هو الكلي الذي اختلفت في أفراده بالقوة والضعف كالبيان والسواد ونحوهما، فإن بيان الشمس أقوى من بيان السراج ونحوه، وسواد الغراب أقوى من سواد الثوب ونحوه وأما الجزئي فينقسم إلى قسمين: ما وضع لمتشخص[٧] في الخارج عن الذهن كزيد ونحوه، و يسمى[٨] علم[٩] شخص، وما وضع لحقيقة باعتبار تشخصها في الذهن كأسامة، ويسمى علم جنس وقد مررنا في تقسيمنا الجزئي إلى هذين على إختصاص الجزئي بالعلم لأن الضمائر والموصلات وأسماء الإشارة ونحوها ليست جزئية، لأن في أصل وضعها كلية، وإنما عرضت لها الجزئية عند الاستعمال بواسطة أمور صاحبتها[١٠] وبالله تعالى التوفيق .

(الجزئي الحقيقي وأقسامه والجزئي والإضافي):

ص: ويسمى هذا جزئياً حقيقياً وهو إما علم شخص إن تشخص مسمـــاه

---

(١) أ،ب،س، : كثير .

(٢) أ: لتشخص،ج ، لتشخص، د،ص: لمتخشص.

(٣) أ،ج،د،س،:– الذي.

(٤) ج: لا يبقى الكلي يتعدد.

(٥) أ: أفردها.

(٦) ب: فهو ،د : هو .

(٧) ب: حقيقتها.

(٨) ب: لمشخص، ص : لشخص.

(٩) أ: – و .

(١٠) أ،د: + أل.

خارجاً كزيد، وإما علم جنس أن تشخص ذهناً كأسامة، ويطلق الجزئي أيضاً[١] على كل ما اندرج تحت كلي، ويسمى هذا جزئياً إضافياً، وهو أعم مطلقاً من الجزئي الحقيقي.

س: يعني أن هذا الجزئي وهو الذي[٢] يمنع تصوره مسماه من صدقه على كثيرين[٣] يسمى في اصطلاحهم الجزئي الحقيقي، أنه ينقسم إلى علم شخص وعلم جنس، وقد سبق بيانهما في شرح النص الذي قبل هذا. وأن الجزئي يطلق أيضاً[٤] على كل مفهوم[٥] مندرج[٦] تحت كلي[٧]، سواء كان في نفسه جزئياً حقيقياً أو كلياً، فيصدق على الإنسان بهذا الإعتبار الثاني أنه جزئي، لأنه يندرج تحت كلي، بل تحت الكليات كثيرة، فيندرج تحت الحيوان وتحت الجسم وتحت الجوهر وتحت الموجود وتحت المعلوم وتحت الممكن وغير ذلك، فهو جزئي بهذا الاعتبار الثاني وليس جزئياً حقيقياً لأنه لا يمنع تصور معناً[٨] من صدقه على كثيرين[٩]، والجزئي بالاعتبار[١٠] الثاني يسمى الجزئي الإضافي وهو أعم مطلقاً من الجزئي الحقيقي، وإذا[١١] الجزئي الحقيقي فرد من أفراده لأنه يصدق عليه وعلى الكلي الذي اندرج تحت كلي، لأنه لا يخلو[١٢][١٣] أن يكون موجوداً أو معدوماً، فإن كان موجوداً اندرج تحت الكلي الذي هو الموجود، وإن كان معدوماً اندرج تحت الكلي الذي هو المعدوم، وليس كل جزئي إضافي جزئياً[*] حقيقياً لما عرفت قبل هذا في الإنسان.

---

(١) ب:- أيضاً .
(٢) ج:- – الذي.
(٣) أ: كثير.
(٤) أ: أيضاً يطلق .
(٥).أ: فهم.
(٦)أ،ب: مما اندرج
(٧) د/ كل.
(٨).ب: مسماه.
(٩).أ: كثير
(١٠)أ : بإعتبار
(١١).أ،ب،ج،ص: إذا ،+ أي.
(١٢).ب:- لا
(١٣)ب،ج:+ أما

(*) السنوسي متأثر هنا بما أورده الرازي في تحرير القواعد المنطقية، ص ٦٩، ٧٠، غير أن السنوسي كان أكثر توضيحاً وأغزر مادة منه.

أبداً[١] التباين كالإنسان ولا ناطق، أو العموم والخصوص من وجه كالإنسان ولا حيوان. وكذلك اللذان بينهما عموم على وجه[٢] لا يكون نقيضاهما إلا متباينين كحيوان ولا إنسان، أو بينهما عموم وخصوص[٣] من وجه كالإنسان والأسود. وأما المفهومان اللذان بينها عموم مطلق[٤] فيلزم أن يكون بين نقيضيهما عموم مطلق كذلك، لكن على التعاكن نقيض الأعم أخص مطلقاً ونقيض الأخص أعم مطلقاً، وبالله تعالى التوفيق.

مبادئ التصورات أو مبادئ التعريفات:

أقسام الكلي (الكليات الخمس)

ص: والكلي ينقسم إلى خمسة أقسام: الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام.

ش: هذه الكليات الخمس[٥] التي هي مبادئ التعريفات[٦]، ووجه[٧] انقسام الكلي إليها أن الكلي إما أن يكون خارجاً عن ماهية أفراده أولاً. والثاني إما أن يكون تمام ماهيتها[٨] بحيث لا يكون في حقيقة كل[٩] واحد منها جزء زائد على حقيقة ذلك الكلي، وأما أن يكون ذلك الكلي جزءاً من حقيقة أفراده بحيث تكون ماهية كل فرد منها مركبة من ذلك الكلي[١٠] ومن شيء[١١] آخر، ثم هو إما مساو لها وإما أعم، فهذه ثلاثة أقسام: يسمى الأول منها النوع الحقيقي والثاني الفصل، والثالث الجنس[١٢]، أما القسم الأول وهو الكلي الخارج[١٣] عن ماهية أفراده فإما

(١) ب،ج:- أبداً
(٢) ج:+ وخصوص (وهو خطأ) .
(٣) أ،د،ص:- وخصوص.
(٤) ج:- فيلزم أن يكون بين نقيضيهما عموم مطلق.
(٥) ب:- التي هي مبادئ التعريفات.
(٦) ج: ومن هذه الكليات إلى هنا ورد في النص.
(٧) ج:- و.
(٨) ب،ج: ماهيتها .
(٩) ب،ج،س:_ كل.
(١٠) ج:- الكلي،+ المركب.
(١١) س:-ومن ،+ زيد.
(١٢) ج،س: + و.
(١٣) ج: الخارجي.

أن يختص بما تحت حقيقة واحد أولاً. فإن اختص فهو الخاصة، وإلا فهو الغرض العام. فهذه خمسة أقسام، وهي الكليات الخمس[(١)] وبالله تعالى التوفيق.

١- الجنس:

ص: فالجنس ما صدق في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقيقة كحيوان[(٢)].

ش: ينبغي أن نقدم[(٣)] قبل التعرض لشرح الكلام مقدمة. اعلم أن السائل عن[(٤)] أمر تارة يسأل عن تمام حقيقته، وتارة يسأل عن تمييزه عن شيء التبس به، واللفظ الموضوع للسؤال عن تمام الحقيقة لفظة "ما" والموضوع للسؤال[(٥)] عن التمييز لفظة "أي"، ثم السائل عن تمام الحقيقية قد[(٦)] يسأل عن حقيقة متشخص[(٧)] وقد يسأل عن حقيقة كلي، وعلى كلا التقديرين فأما أن يسأل عن[(٨)] واحد أو متعدد[(٩)]، فهذه أربعة أقسام عليها تكلم أصحاب هذا الفن[(١٠)] ومنها يفهم حكم ما بقي من الأقسام الممكنة.

مثال السؤال عن حقيقة شخص واحد ما هو زيد؟. وعن حقيقة شخصين[(١١)] ما هو زيد وعمرو، وعن حقيقة كلي واحد ما هو الإنسان؟. وعن حقيقة كل متعدد ما هو الإنسان والفرس؟.

وأما الجواب عن هذه الأسئلة فلا بد أن يكون ببيان[(١٢)] الحقيقة المسؤول عنها إما إجمالاً أو تفصيلاً، فالإجمال إذا كان السؤال عن شخص أو أشخاص، أو عن

(١) أ:الخمسة
(٢) د: الحيوان.
(٣) ب: يقدم ،ج تقديم .
(٤) ج:- على.
(٥) أ :- للسؤال .
(٦) ب:- قد.
(٧) أ،ب،د: شخص.
(٨) ب: على .
(٩) ج: - أو ، س:+ عن.
(١٠) أ،ج،س: العلم.
(١١) أ،ج،س: أشخاص.
(١٢) أ: أ : بيان ،ب بينا بين.

على قدر الحاجة والضرورة، فإذا أجيب السائل بشيء يجهل حقيقته لم يضره أن يسأل عن حقيقته ثانياً، ويجاب على ذلك.

والحاصل أن الأسئلة بما هو وإن كثرت فجوابها منحصر في ثلاثة أقسام: جواب لا يكون إلا إذا كان السؤال عن واحد كلي ولا يكون حالة التعدد ، وهو الجواب بالحد، جواب لا يكون إلا عند السؤال عن متعدد عن كليين مختلفي الحقيقة أو شخصين، أو شخص وكلي كذلك، ولا يكون عن مفرد، وهو الجواب بالجنس وجواب يكون عن السؤال عن مفرد شخص أو أشخاص متحدة الحقيقة، أو صنف، أو أصناف وحدها أو مع الشخص(١) أو الأشخاص المتفق جميعها في حقيقة واحدة، وهو الجواب بالنوع الحقيقي، وإذا فهمت هذه المقدمة فقولنا(٢).في حد الجنس "ماصدق" جنس، قولنا: "في جواب ما هو يخرج الفصل مطلقاً(٣) والخاصة مطلقاً والعرض العام، وقولنا. "على كثيرين" يخرج الجزئي(٤)، قولنا : مختلفين بالحقيقة "يخرج النوع الحقيقي(٥) .

تنبيه من الألفاظ المتداولة في هذا الموضوع عند أهل المنطق، قولهم: المقول في جواب ما هو، قولهما المقول في طريق ما هو، وقولهم الداخل في جواب ما هو، أما قولهم المقول في جواب ما هو فمعناه المحمول في جواب ما هو، فلفظ المقول المحمول مترادفان في اصطلاح أهل هذا الفن. وأما المقول في طريق ماهو، فيريدون به كل واحد من أجزاء المحدود المصرح بأسمائها في حده نحو الحيوان والناطق من قولنا في حد الإنسان: هو الحيوان الناطق، فالحيوان جزء من(٦) المحدود الذي هو الإنسان وقد صرح باسمه في الحد، ومثله الناطق. وأما الداخل في جواب ما هو فيريدون به أجزاء المحدود التي(٧) لم يدل عليها في الحد المطابقة، بل دخلت فيه بدلالة التضمن

(١) أ،ج:- ه .
(٢) أ،ب،ج،د:- أ.
(٣) أ:+أ.
(٤) أ،ب،د،ج،: الحد.
(٥) ج،د:- الحقيقي.
(٦) أ: عن.
(٧) ب: الذي.

كالجسم والنامي والمتحرك بالإرادة فإن كل واحد من هذه الأجزاء من الإنسان ولم يصرح به مطابقة في حده السابق، لكن صرح فيه بالحيوان(١)، وهذه الأجزاء داخلة(٢) فيه بالتضمن، فليكن على بالك(٣) معاني هذه الاصطلاحات فهي متداولة(٤) بينهم كثيراً، وبالله تعالى التوفيق .

٢- النـــوع :

ص: والنوع ما صدق(٥) في جواب ما هو كثيرين متفقين بالحقيقة كالإنسان(٦).

س: قوله "ماصدق" أي(٧) ما حمل وأخبر به، وهو جنس في الحد، قوله "في جواب ما هو " يخرج الفصل والخاصة والعرض العام، وقوله "على كثيرين" يخرج الجزئي(٨)، وقوله "متفقين في الحقيقة" يخرج الجنس فإنه لا يقال إلا على كثيرين مختلفين بالحقيقة، والمراد بكونه مقولاً أي صادقاً في كثيرين أنه صادق ومقول عليها(٩) جمعت في السؤال أو أفرد بعضها، وقرينة ذلك كونها موصوفة بالاتفاق في الحقيقة و"ما"(١٠) إنما يسأل بها عن تمام حقيقة المسؤول عنه، وهي واحدة(١١) هنا في جميع الأفراد، فالذي يجاب(١٢) به(١٣) إذن عن

---

(١) أ: في الحيوان.

(٢) ب: دخلت

(٣) ب،ج،د، س ذكرك .

(٤) ب : مداولة.

(٥) ج:- في ، + ما.

(٦) ب-د ، كالإنسان.

(٧) ب،د،س:- ما .

(٨) أ،ب،ج، د، الحد.

عرفة فرفوريو بأنه "المحمول على كثيرين مختلفين بالعدد من طريق ماهو (فرفريوي، ايساغوجي، ص ٧٢ ،٧٣) وهو نفس تعريف ابن سينا، غير أن ابن سينا استعمل كلمة"في جواب ما هو " (ابن سينا ، النجاة، ص ٩) وقد بين السنوسي الفرق بينهما وكان تعريف شاملاً لهما.

(١٠) ج: و أما.

(١١) ج: واحد.

(١٢) ب:-+ عنه .

(١٣) ج:- به.

على[١] مختلف[٢] بالحقيقة، وذلك يدل على أنه تمام المشترك بين تلك الحقائق المختلفة، فلا يكون تمام حقيقة بعضها وإلا لباين غيرها فلا يكون مشتركاً بين حقيقيتين، وهذا خلف، وإذا لم يكن تمام حقيقة كل فرد من أفراده على الانفراد تعين أنه[٣] لا يجاب به في السؤال بما هو إلا عن متعدد مختلف بالحقيقة، وهذا ظاهر، وبالله تعالى التوفيق.

إنقسام النوع إلى حقيقي وإضافي:

ص: وهذا النوع هو النوع الحقيقي، وأما النوع الإضافي فهو[٤] الكلي المقول على كثيرين في جواب ما هو، المندرج تحت جنس[٥]، وبينه وبين النوع الحقيقي عموم وخصوص من وجه يجتمعان في النوع السافل وينفرد النوع الحقيقي في النوع البسيط، وينفرد الإضافي في الجنس السافل المتوسط.

ش: يعني أن النوع الحقيقي هو المعرف بما سبق، وأما النوع الإضافي فحده ما ذكرنا، فقولنا: "الكلي" احترازاً من الشخص[٦] فليس بنوع، وقولنا: "المقول على كثيرين" احتراز من الجزئي[٧] فلا[٨] يقال فيه في الاصطلاح نوع، وقولنا: "في جواب ما هو" احتراز من الفصل[٩] والخاصة والعرض العام والصنف كالزنجي مثلاً فإنه كلي مقول على أفراد كثيرة، لكن[١٠] لا في جواب ما هو، إذ لو سئل عن بعض أفراده بم هو لا يجيب[١١] بالنوع الذي هو الإنسان لا بصنفه[١٢] الذي هو الزنجي،

---

(١) س: عن.

(٢) ج: مختلفين.

(٣) ب: أن .

(٤) ب: - ف .

(٥) د: الجنس.

(٦) أ: الشخصي.

(٧) أ،ب،ج،د: الحد، وهو خطأ لأن الكلي حد كذلك.

(٨) أ: ولا .

(٩) أ: عن.

(١٠) ج:- لكن .

(١١) ب: لا يجيب.

(١٢) ب: لا بالصنف،+ لا بسبقه.

وقولنا: "المندر تحت جنس" يخرج الجنس[١] العالي وهو[٢] الذي لا جنس فوقه وتحته الأجناس كالجوهر، ويخرج الجنس المنفرد[*]، وهو ما ليس فوقه ولا تحته جنس كالعقل عند بعضهم، ويخرج أيضاً النوع البسيط، وهو الذي لا جنس فوقه، وهو المقول[٤] على أفراد متفقه بالماهية كالنقطة. وإذا عرفت حد النوع الإضافي عرفت أن بينه وبين النوع الحقيقي عموماً وخصوصاً أفراد متفقه بالماهية كالنقطة. وإذا عرفت حد النوع الإضافي عرفت أن بينه وبين النوع الحقيقي عموماً وخصوصاً من وجه[*] كما ذكرنا فيجتمعان في النوع السافل المسمى بنوع الأنواع، وهو الذي لا نوع تحته وفوقه الأنواع الإضافية[٦] كالإنسان فإنه نوع حقيقي لأنه[٧] لا يقال إلا على أفراد متفقة بالماهية وليس تحته نوع، وإنما تحته الأشخاص كزيد وعمرو ونحوهما، والأصناف كالزنجي والصقلي ونحوهما، ويقال[٨] فيه أيضاً نوع إضافي لإندراجه تحت جنس الحيوان وغيره، وينفرد النوع الحقيقي في النوع البسيط كالنقطة، فإنه ليس بإضافي لعدم اندراجه تحت جنس كما تقدم، وإلا لزم تركيبه. والفرض[٩] أنه بسيط، هذا خلف وينفرد النوع الإضافي في الجنس السافل، وهو ما لا جنس تحته وفوقه الأجناس كالحيوان، فإنه نوع إضافي لا ندرجه تحت جنس الجسم والجوهر، وليس بنوع حقيقي لأنه ليس مقولاً على أفراد متفقة بالماهية في

---

(١) ب: - الجنس. (٢) ب:- وهو.

(*) الجنس المنفرد أو المفرد أورده كل من الخونجي وابن عرفة وقد تأثر بهما السنوسي في ذلك (الخونجي، العجل ، ص ٣٠) ، (ابن عرفة، مختصر في المنطق، ص ٦٥).

(٤) أ،س: مقول.

(*) هذا تبين للنسبة الموجودة بين النوع الحقيقي والنوع الإضافي، وهو رد على المناطقة الذين يرون أن النوع الإضافي أعم مطلقاً من الحقيقي ، ومنهم ابن سينا في كتاب الشفاء، المنطق، المدخل ص ٥٤، ٥٥) موقف السنوسي صحيح لأنه ثبت وجود كل منهما بدون الآخر مع أنهما يصدقان على نوا الأنواع. (٦) ب،ج،س:- لأنه.

(٧) أ:+ أ . (٨) بالفاء وليس بالغين .

(٩) أ:- ب.

جواب ما هو، وينفرد أيضاً النوع الإضافي في الجنس المتوسط، وما هو فوقه جنس وتحته[(١)] جنس كالجسم، فهو نوع إضافي لا ندرجه تحت الجوهر، وليس نوعاً حقيقياً لأنه جنس لما تحته.

فائدة : قد عرفت من[(٢)] ذكرنا النوع السافل والجنس المتوسط والسافل تعدد مراتب الجنس والنوع الإضافي، ولا شك أنها كذلك، أما مراتب الجنس فأربعة[(*)]، الجنس العالي ويسمى أيضاً جنس الأجناس، وهو مالا جنس فوقه[(٤)] وتحته الأجناس كالجوهر، والجنس المتوسط[(*)]، وهو ما فوقه[(٦)] جنس وتحته جنس كالجسم فإن فوقه جنس الجوهر، وتحته جنس الحيوان، الجنس السافل وهو ما لا جنس تحته وفوقه الأجناس كالحيوان، فإنه ليس تحته جنس، وإنما تحته الأنواع الحقيقية المقولة على أفراد متفقة بالماهية كالإنسان والفرس ونحوهما، وفوقه الأجناس كالجسم والجوهر، والجنس المفرد وهو[(٧)] ما لا جنس فوقه ولا جنس تحته، ومثاله متعذر، إذا الأجناس التي ظفرت بمعرفتها الفلاسفة عشرة، وكلها تحتها جنس، وغيرها لم يقم دليل على وجوده ولا عدمه، وقد مثل[(٨)] لهذا الجنس المفرد[(٩)] بالعقل بناء على جنسيته واختلاف أفراده بالفصول لا بالخواص.

---

(١) أ:- وتحته جنس.　　(٢) ج:+ بيان .

(*) قارن الرازي، تحرير القواعد المنطقية ، ص ٧٤، ٧٥

(٤) أ: وهو ما ليس فوقه جنس.

(*) الجنس المتوسط ليس واحداً، بل توجد أجناس متوسطة "بعضها أعم، وبعضها أخص، والأخص فالأخص منها أقرب مرتبة إلى الجنس القريب، والأعم فالأعم منها أقرب مرتبة إلى الجنس العالي، وكلما أخذ من المتوسطات شيء أعم وجد ما هو أعم منه، وكلما أخذ منها شيء خاص، وجد ما هو أخص منه" (الفارابي، كتاب الألفاظ المستعملة في المنطق، ص ٦٧)

(٦) ب:- و .

(٧) أ:- و هو،د: وهو ما لا جنس تحته ولا جنس فوقه .

(٨) ج:- ل .　　(٩) د: المنفرد.

وأما مراتب النوع الإضافي فأربعة أيضاً كما في الجنس، وهي[(١)] النوع العالي، السافل ويسمى نوع الأنواع، والمتوسط والمنفرد[(٢)]، فالنوع العالي هو الذي لا نوع فوقه وتحته الأنواع كالجسم مثلاً، فإنه ليس فوقه[(٣)] إلا الجنس العالي وهو الجوهر، وليس نوعاً لشيء إذ لا جنس فوقه، وتحت الجسم[(٤)] الأنواع كالجسم النامي والحيوان والإنسان والفرس و نحوها. والنوع السافل وهو[(٥)] الذي لا نوع تحته وفوقه الأنواع[(٦)] كالإنسان والفرس ونحوهما فإنه[(٧)] لا نوع تحته، بل الأشخاص والأصناف المتفقة في[(٨)] الماهية وفوقه[(٩)] الأنواع الإضافية كالحيوان والجسم النامي والجسم باطلاق، والنوع المتوسط، وهو[(١٠)] الذي فوقه[(١١)] نوع وتحته نوع كالحيوان والجسم النامي، فإن كل واحد منهما تحته أنواع وفوقه أنواع، فتحت الحيوان نوع الإنسان والفرس وغيرهما، وفوقه الجسم النامي فإنه نوع من مطلق الجسم، ومطلق الجسم[(١٢)] هو[(١٣)] نوع من الجوهر، وكذا الجسم[(١٤)] النامي نوع متوسط لأن تحته الحيوان وأنواعه، وفوقه الجسم المطلق الذي هو نوع من الجوهر، والنوع المنفرد[(١٥)] وهو[(١٦)] الذي لا نوع فوقه ولا نوع تحته، ومثاله أيضاً[(١٧)] متعذر، وقد مثل له أيضاً بالعقل على مذهب من يرى اختلاف أفراده بالخواص لا بالفصول.

---

(١) أ: وهو . (٢) أ: المفرد.

(٣) ب،ج،د:+ نوع .

(٤) ب،د : وتحته الأنواع، ج: وتحت الجنس. (٥) ج:- و .

(٦) ب:- ال .

(٧) ب، د،س: فانها لا نوع تحتها، ج: فأنهما لا نوع تحتها. (٨) أ: بالماهيه.

(٩) أ : وفوقها ، ب،د (١٠) أ،ج،د،س:- و.

(١١) ب: تحته نوع وفوقه نوع. (١٢) ب،س:- ومطلق الجسم.

(١٣) أ،ب،ج،س :+ و. (١٤) د:- الجسم.

(١٥) أ،ب،ج،س: المفرد.

(١٦) أ،ج،د،س: - و.

(١٧) أ،ب: أيضاً ،د : له بالعقل أيضا كل المناطقة يقولون " أي شيء هو" وقد انفرد السنوسي بهذا.

واعلم أن كل ما يتقوم به الأعلى جنساً كان أو نوعاً بتقوم به ما تحته من غير عكس لأن الأعلى جنس[1] لما تحته بلا عكس، وكل ما ينقسم إليه الأسفل ينقسم إليه الأعلى من غير عكس لأن الأسفل وأقسامه أفراد لما نحوقه بلا عكس وبالله تعالى التوفيق .

٣ – الفصل:

ص: والفصل جزء الماهية الصادق عليها في جواب أي ما[*] هو[٣] وكالناطق باعتبار ما هية الإنسان، وإن شيت قلت، هو الكلي المقول على الماهية في جواب أي ما هو قولا ذاتياً.

ش: هذا[٤] القسم[٥] الثالث من الكليات الخمس[٦] وهو الفصل، حقيقته ما ذكرنا في الأصل، فقولنا: "جزء الماهية" يخرج النوع والخاصة والعرض العام، وقولنا: "الصادق[٧] عليها "يخرج الجزء المادي كالسقف مثلاً للبيت فإنه جزء منه ولا يصدق عليه، فلا يسمى فصلاً، قولنا: "في جواب أي ما هو" يخرج الجنس فإنه جزء من الماهية صدق عليها، لكن[٨] لا يحمل عليها في جواب أي ما هو، بل في جواب ما هو عند الشركة بينها[٩] وبين ماهية أخرى[١٠] في السؤال. و أما قولي: "وإن شئت قلت هو الكلي" إلخ فنعنى به أنك مخير في تعريف الفصل بكل من هذين التعريفين مؤداهما[١١] واحد وإن اختلفت عبارتهما، فقولنا أيضاً في هذا التعريف: الكلي "يخرج عنه الشخص". فلا يكون أبداً. وقولنا: "المقول على الماهية" يخرج الجزء

---

(١) أ،ج،د،س: جزء مما تحته (وهو خطأ)

(*) كل المناطقة يقولون "أي شيء هو " وقد انفرد السنوسي بهذا.

(٣) ب: إنما هو.

(٤) ج: + هو.

(٥) ب،د: + هو.

(٦) أ: الخمسة.

(٧) أ: الصدق.

(٨) ج:– لكن لا يحمل عليها.

(٩) ب،ج،د: بينهما.

(١٠) أ: آخر.

(١١) أ: وموادهما.

المادي، وقولنا: "في جواب أي ما هو "يخرج الجنس والنوع[١] والعرض العام، وقولنا: فقولا[٢] ذاتياً "يخرج الخاصة، فإنها كلي مقول على الماهية في جواب أي ما هو[٣]، ولكن قولاً عرضياً لا ذاتياً.

تنبيه[٤]: إعلم أن كل واحد من الجنس والفصل قد يكون قريباً لما هو جنس وفصل له، وقد يكون بعيداً أما الجنس[*] فقد علمت أنه الجزء الذي هو تمام المشترك بين الماهية، وبين[٦] ماهية أخرى فإن كان تمام المشترك بين الماهية[٧] وبين كل ماهية يشاركها فيه [*] فهو جنس قريب لتلك الماهية، وإن كان تمام المشترك بين الماهية[٩] وبين كل ماهية يشاركها فيه دون بعض آخر فهو جنس بعيد أما بمرتبة[١٠] واحدة[١١] أن تعدد ما تحته من تمام المشترك[١٢] الأخص، وبقدر تعدده تزداد مرتبة الجنس في البعد، مثال[١٣] الجنس الغريب: الحيوان بالنسبة إلى الإنسان ونحوه[١٤] فإنه تمام المشترك بين الإنسان والفرس مثلاً، ثم لا تجد شيئاً يشارك الإنسان في الحيوانية إلا وجدت الحيوان هو تمام المشترك بينه وبين الإنسان، وكذا[١٥] الجسم بالنسبة إلى الحجر مثلاً فإنه تمام المشترك بينه وبين الماء، ثم لا نجد شيئاً يشارك الحجر في

---

(١) أ،ب،ج: النوع والجنس. (٢) أ:- قولا.

(٣) ج:- ما هو. (٤) ب: تلبيه.

(*) من قوله : "أما الجنس... " إلى قوله : "تزداد مرتبع ذل الجنس في البعد" يكاد يكون نص الجرجاني مما يدل على تأثر السنوسي به (الجرجاني ، حاشية على تحرير القواعد المنطقية، ص ٥١).

(٦) أ،ب،ج،س:- بين. (٧) ب:- ال .

(*) ب، كتب فوق كلمة "فيه" أي مشترك.

(٩) ج: بمتربه (١٠) ب:+ و .

(١١) ج: + ال. (١١) أ: واحد

(١٣) ج:- من ،+ ب . (١٤).ب،س:+ و.

(١٥) د:- ونحوه.

الأول: أن يكون كل واحد منهما شاملاً لجميع الأفراد التي هي[(١)] خاصة أو غرض عام لها، أي يحمل على كل واحد منها[(٢)]، ويكون ممكن المفارقة لها[(٣)] كالتنفس والضحك[(٤)] بالفعل للحيوان ذي السرية وللإنسان.

الثاني: أن يكون كل واحد منهما شاملاً لازماً لماهية أفراده كالضحك والتنفس بالقبول للإنسان.

الثالث: أن يكون كل واحد منهما شاملاً لازماً لوجود أفراده لا لماهيتها كالمخلوقية للمكنات وللحيوان .

فلا ممكن ولا حيوان موجود إلا وهو مخلوق لقيام البرهان على ذلك، ثم لا يلزمها[(٥)] هذا اللازم إلا عند وجودهما، أما قبل وجودهما[(٦)] في الخارج فلا يتصفان بالمخلوقية.

الرابع: أن يكون كل واحد منهما غير شامل لأفراد الماهية كالكاتب بالفعل والأسود بالفعل للإنسان، ثم اللازم ينقسم إلى لازم بوسط، وهو ما افتقر العلم بلزومه إلى العلم "بثالث غير اللازم والملزوم، وإلى لازم بغير وسط، وهو ما ليس كذلك، وهو اللازم البين المنقسم إلى ذهني وغير ذهني، وقد مضى شرحهما في دلالة الالتزام.

---

(١) ج: هو .

(٢) أ،ب،د: منها.

(٣) ج،س: – لها .

(٤) ج،د،س :– والضحك .

(٥) ب، ج ،س : يلزمها.

(٦) س: وجودها، أما قبل وجودها.

وغير اللازم[١] من الغرضي أعني الخاصة والغرض العام ينقسم إلى دائم لا يزول، وإلى زائل مفارق[٢] فالدائم كألوان بعض الحيوانات التي[٣] لا تفارقها منذ وجدت إلى أن فقدت، إذ تلك الألوان غير لازمة إذا اللازم نعني[٤] به هنا[٥] ما يستحيل في العقل أن يفارق[٦] كالزوجيه[٧] للأربعة، وألوان الحيوانات وغيرها ليست بهذه المثابة، إذ ما من لون إلا وهو جائز في العقل أن يفارق.

وأما المفارق فأربعة أقسام :-

بطئ المفارقة وسريعها وعسيرها وسهلها، الأول بطئ عسير كالشباب، والثاني مقابله سريع[٨] سهل حمرة[٩] الخجل، والثالث بطيئ سهل كبعض الأمراض المتطاولة غير الحادة فإنها سهلة[١٠] المعاناة للزوال لا عسر على الطبيب فيها، لكن يطول مكثها. الرابع مقابلة[١١] سريع عسير كبعض الأمراض الحادة[١٢] التي لا تطول، بل تجعل براء أو هلاكاً[١٣] ومعاناتها للازالة[١٤] من أعسر الأشياء، وبالله تعالى التوفيق.

مقاصد التصورات :(المعرفات أو القول الشارح):

ص: فصل المعرف للحقيقة ما معرفته سبب لمعرفة تلك الحقيقة، فلا بد أن يكون غيرها وسابقاً في المعرفة عليها وأجلى منها ومساوياً لها لا أعم منها ولا أخص، وإلا كان غير مطرد[١٥] وغير منعكس.

---

(١) أ: العرضيين.
(٢) ج: والدائم.
(٣) ب:- التي.
(٣) أ،س: يعني .
(٥) ج:- هنا.
(٦) ب: يفارق.
(٧) س:- كالزوجية للأربعة.... أن يفارق
(٨) أ : شريع.
(٩).ج:- كحمرة.
(١٠) أ: ساهلة
(١١) ج : مقابلها.
(١٢) ب،ج: الحادثة .
(١٣) ج،د:أ أهلاكاً .
(١٤) ج: اللازمة .
(١٥) أ،ب،س: أو .

ش : لما فرغ[١] من الكلام على المفرد شرع في الكلام على ما يتركب منه، ثم المركب قسمان، قسم في قوة المفرد وقسم مركب محض لا يؤول بالمفرد، فالذي في قوة المفرد[٢] هو المفرد المقيد بصفة أو صفات يقوم مقام ذلك كله مفرد واحد، كقولنا : الجسم النامي المتحرك بالإرادة الناطق، فهذا المركب كله يقوم مقامه لفظ مفرد واحد[٣] ، وهو قولنا: الإنسان، والتعريفات من هذا القسم، والمركب الذي ليس قوة المفرد نحو قولك: زيد قائم، ولما كان المفرد قبل المركب[٤] طبعاً ووضعاً كان الابتداء في المركب بما هو أقرب إلى المفرد أولى من الابتداء بالمركب المحض، فلذلك يقدمون من المركبات التعريفات على القضايا لا سيما ومن التعريفات ما هو مفرد محض كالحد والرسم الناقضين[٥] إذا كان الحد بالفصل وحده والرسم بالخاصة وحدها، أعني الفصل والخاصة المفردين لا المركبين على أن من أهل المنطق من يمنع كون المعرف مفرداً فلا يصلح عنده التعريف بالفصل والخاصة المفردين، لكن جمهورهم على أن ذلك معرف، وأيضاً قدموا التعريفات على الحجج لأن المفاد[٦] بالتعريفات هي[٧] التصورات والمفاد بالحجج هي التصديقات. والتصورات سابقة على التصديقات فالابتداء بمقيدها أولى من الابتداء بمقيد التصديقات.

فقولنا: "المعرف للحقيقة ما معرفة سبب لمعرفتها "إنما يتبين معناه بتقدمه، وهو أن تعلم أن لفظ المعرفة[٨] يطلق على أمرين : أحدهما اتضاح أمر للعقل بعد أن

(١) ب:+ رحمة الله تعالى.

(٢) ج: المفرط.

(٣) أ،ب،ج،س:- واحد

(٤) ج:- التركيب

(٥) أ،ب: الناقضين.

(٦) س:لأن المبادئ للتعريفات هي التصورات، المبادئ للحجج هي التصديقات (هو خطأ) .

(٧) ج:- هي.

(٨) ب: المعرفات .

من "المفرف للحقيقية" إلى "ومساويا لها" أورده الخونجي بنصه تقريباً، (الخونجي، الجمل ص ٣١) مما يدل على تأثر السنوسي به، غير أن القيود التي أضفها السنوسي إلى المعرف تجعله يمتاز عن الخونجي ويفوقه. الذين منعوا ذلك تأثروا بابن سينا، والحقيقة أن التعريف بالمعاني المفردة جائز

بباله ذكر له أسمه كما هي مخاطبات[1] الناس في محاوراتهم وبياعاتهم[2] وغيرها، فإن كل واحد منهم يخطر ببال صاحبه بذكر الاسم، ما كان معروفاً عنده ولم يكن حاضراً[3] بفكرة.

وقولنا: "ما معرفته[4]" يعنى[5] ما خطوره بالبال، فإن المعرف إذا ذكر للسامع ليس المقصود تعريف أجزائه للسامع بالمعنى الأول، وإلا كان تعريفاً[6] للمجهول بالمجهول، وإنما المقصود أن أجزاء المعرف التي كانت معلومة[7] عند السامع كذكر له لتخطر بباله ويؤتي بها محمولة[8] على المعرف فيحصل له بسبب ذلك ما كان مجهولاً عنده، وهو كون تلك المعقولات التي كانت معلومة عنده وأخطرت الآن بباله جملتها هي[9] حقيقة المعرف التي كانت مجهولة عنده. فلفظ المعرفة المذكورة في طرفي قولنا: "المعرف" إلخ بمعنى حصول المجهول، وفي وسطه بمعنى الخطور بالبال لما كان معلوماً.

عنده[10]، وقولنا: "ما معرفته سبب" يشمل الحد والرسم تامين وناقصين، ويشمل التعريف بالمثال، وهو تعريف بالشبه وذلك الشبه خاصة من خواص المسؤول عند المعرف، فهو من التعريف[11] الخاصة ويشمل التعريف باللفظ المرادف، لأنه تعريف له[12] لكونه مسمى بهذا اللفظ، وذلك في الحقيقة خاصة من خواصه.

قوله: "فلا بد أن يكون غيرها" يعني لوجوب تغاير السبب والمسبب، والشيء لا يعرف بنفسه، وإلا لزم أن يكون معلوماً مجهولاً.

---

(١) ج: لا يجد به.
(٢) ج: إحضاره.
(٣) ب: مخاطبة.
(٤) أ،ج: بياعتهم.
(٥) ب:+ بالبال.
(٦) ج: ما عرفته.
(٧) ب،د : نعنى.
(٨) أ: تعريف المجهول.
(٩) ب:- عند + ل .
(١٠) أ،ج،د،س :- عنده .
(١١) ب: التعريفات.
(١٢) ب،ج،د: بكونه.

الضاحك، والرسم الناقص ما كان التعريف فيه[١] بالخاصة وحدها أو بالخصاصاة مع الجنس البعيد كتعريف الإنسان بالجسم الضاحك.

س: لا شك أن المعرف ينقسم إلى أربعة أقسام، لأن المميز فيه[٢] إنما خاصة وإما فصل كل منهما[٣] أما مع الجنس القريب أو البعيد.

الأول: التعريف بالخاصة وحدها[٤] ويسمى في الاصطلاح رسماً ناقصاً.

الثاني: التعريف بالخاصة مع جنس من الأجناس رسماً تاماً قريباً كان ذلك الجنس أو بعيداً، وقيل: أن[٥] التعريف بالخاصة مع الجنس والبعيد يسمى رسماً ناقصاً وعلى هذا المذهب مررنا[٦] في الأصل.

الثالث: التعريف بالفصل وحده أو مع الجنس البعيد، ويسمى[٧] حداً ناقصاً.

الرابع: التعريف بالفصل مع الجنس القريب أو مع ذكر أجزائه بالمطابقة، يسمى حداً تاماً. ومنهم من شرط في تمامه[٨] الترتيب بذكر الجزء الأعم مقدماً على[٩] ذكر الجزء الأخص، فإن عكس هذا الترتيب لم يسمّ[١٠] عند هؤلاء حداً تاماً بل ناقصاً. ومنهم من شرط التركيب في المعرف مطلقاً، فالتعريف عند هؤلاء لا يضع[١١] بالخاصة ولا بالفصل[١٢] المفردين وحدهما، وبالله تعالى التوفيق.

---

(١) ج:- فيه.

(٢) ج: منها.

(٣) ج: منها .

(٤) أ:-وج فيسمى .

(٥) ب،د:- أن .

(٦) ب: مررت.

(٧) ج،س:- و.

(٨) ج:في اتمامه.

(٩) أ،ب:- ذكر أ:+ ذلك

(١٠) د: لا يسمى.

(١١) أ،ب،س: لا يصلح، ج: يصلح.

(١٢) ج: بالخاصة الفصل،س: بالخاصة والفصل.

(مبادئ التصديقات أو مبادئ الحجج):

(القضايا وأحكامها):

ص: فصل القضية[١] اللفظ المركب المحتمل بالنظر إلى ذاته فقط[٢] الصدق والكذب.

س: لما فرغ[٣] من التعريفات ومبادئها شرع هنا في مبادئ الحجج والقضايا، فعرف القضية بأنها "اللفظ" إلى آخره، فقولنا: "اللفظ" جنس في الحد، وقولنا: "المركب" فصل أخرج المفرد، ولا يعترض بلفظ "نعم" ولا بلفظ "لا" فإنهما وحدهما ليستا[٤] بقضية عند المحققين، وإنما القضية مقدرة بعدهما. دل عليها[٥] كلام السائل، وقولنا: "المحتمل[٦] بالنظر إلى ذاته فقط[٧] الصدق والكذب" أخرج الإنشاء كالأوامر والنواهي والندا والاستفهام والتمني، فإنها لا تحتمل[٨] صدقاً ولا[٩] كذباً لذاتها وإن احتملت شيئاً منهما فبدلالة الالتزام. وتقييد الاحتمال للصدق والكذب بالذات يدخل أيضاً أخبار الله تعالى وأخبار رسله عليهم[١٠] الصلاة والسلام والأخبار ربما علم صدقه ضرورة كقولنا: الواحد نصف الاثنين، فإن[١١] هذه كلها لا تحتمل الكذب، لكن عدم احتمالها ليس موجبة حقيقة الخبر والقضية، بل أمر خارجي[١٢] من جهة المخبر[١٣] أو الخبر به، ويدخل في ذلك[١٤] أيضاً الأخبار التي قطع بكذبها كخبر مسيلمة في دعواه[١٥] النبوة ،

---

(١) ب: القضايا.
(٢) ب:- فقط.
(٣) ب،س:+ رحمه الله .
(٤) أ،ج: ليسا.
(٥) أ: عليهما.
(٦) ج: تحتمل .
(٧) ب:- فقط .
(٨) ب:- لا تحتمل .
(٩) أ،ب:- لا.
(١٠) أ،د : عليهم الصلاة والسلام.
(١١) أ: وان .
(١٢) أ،ج،د: خارج.
(١٣) أ:- المخبر أو .
(١٤) أ،ج،د،س:- فيه .
(١٥) ب: في دعوى.

والأخبار[١] وربما علم كذبه ضرورة كقولنا: الواحد ربع[٢] الاثنين، فإن هذه الأخبار أيضاً تحتمل الصدق والكذب من جهة النظر إلى حقيقة الخبر وإنما انتفى احتمالها[٣] للصدق من أمر خارج عن ذات الخبر.

انقسام القضية إلى حمليه وشرطية:

ص: وتنقسم إلى حملية وشرطيه[٤] ،فالحملية ما تركبت[٥] من مفردين أو ما في قوتهما، كقولنا: زيد قائم، وزيد قام أبوه، والشرطية ما تركبت[٦] من قضيتين :-

ش: يعني أن كل قضية لا بد فيه من حصول ربط بين طرفيها[٧] ، وبذلك الرباط كانت قضية، فإن كان طرفاها[٨] مفردين أو ما في قوتهما سميت في اصطلاح أهل المنطق حملية، وإن تركبت من قضيتين سميت شرطية، ومثال الحملية[٩] التي تركبت[١٠] من مفردين كقولنا مثلاً[١١] زيد قائم وعمرو ضاحك، وقام زيد وضحك عمرو، ومثال الحملية التي تركبت[١٢] مما في قوة المفردين كقولنا[١٣] زيد قائم[١٤] أبوه فإنه[١٥] في قوة قولك زيد قائم الأب أو قام أبو زيد، والمراد هنا بالمفرد ما يضاد الجملة لا ما يضاد المركب، وإلا كان قائم الأب[١٦] وأبو زيد غير مفردين بل مركبين لأن جزءهما يدل على جزء معناهما، لكنهما لما كانا غير جملتين[١٧] صح أن يسميا مفردين في اصطلاح النحويين ويصح أن يكون المراد

---

(١) ج،د،س: والخبر.
(٢) ج:- ربع.
(٣) أ،ج : الصدق.
(٤) ب:+ إلى .
(٥) أ،ب: ما تركب.
(٦) أ،ب: ماتركب.
(٧) س:- بين طرفيها.
(٨) ج:+ فان كان طرفاها.
(٩) ج:+ مثال الحملية.
(١٠) ج:- تتركب.
(١١) أ:- مثلاً .
(١٢) أ،ج: تتركب.
(١٣) ب:- كقولنا، ج: قولك مثلاً .
(١٤) مكرر.أ،ج،س: قام.
(١٥) أ: أبو.
(١٦) ب: أو.
(١٧) أ: جمليتين .

بالمفرد ما يقابل القضية بدليل ذكرها في الشرطية التي هي مقابل الحملية، وبضدها تتبين الأشياء. ومثال الشرطية قولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وإما أن تكون الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً فالأولى[١] تركبت من قولنا: الشمس طالعة و من[٢] قولنا: النهار موجود، وهما قضيتان قبل ربطهما بالشرط[٣] ولا يخفى ما تركبت من الثانية .

انقسام الشرطية إلى متصلة ومنفصلة :

ص: وهي تنقسم إلى شرطية متصلة وشرطية[٤] منفصلة.

س: لما كانت القضيتان اللتان تركبت منهما الشرطية تارة يحكم بينهما بالصحبة، بمعنى أنه متى صدقت الأولى منهما صدقت الثانية، وتارة يحكم بينهما بالعناد إما في الثبوت وإما في النفي وإما فيهما: انقسمت الشرطية لذلك إلى متصلة وإلى منفصلة.

الشرطية المتصلة وأنواعها:

ص: فالمتصلة ما حكم فيها بصحبة إحدى القضيتين للأخرى، وتسمى[٥] لزومية إن كانت تلك الصحبة لموجب، ككون إحدى القضيتين سبباً للأخرى أو مسببة عنها، أو اشتركنا في سبب واحد، كقولك: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، أو عكسه، وكقولك : إن كان النهار موجوداً فالكواكب خفية. وإن كانت الصحبة بين القضيتين في الصدق لغير موجب سميت اتفاقية كقولنا: إن كانت الشمس طالعة كان الإنسان ناطقا، ويسمى الشرط فيهما مقدماً والجزاء تالياً.

---

(١) ج: فأولى تتركب.
(٢) أ،ب،د،س:- من .
(٣) ب: بالشرطة.
(٤) ب:+ والي .
(٥) ج: اللزومية.

س: يعني أن الصحبة التي حكم بها[1] في المتصلة إن كانت لسبب اقتضاها[2] بحيث يتعذر انفكاك[3] المستصحب عن صاحبه سميّت[4] لزومية سواء كان السبب في الصحبة عقلياً كقولنا: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، لأن الحيوانية[5] جزء من حقيقة الإنسان، والكل يستحيل أن ينفك عن جزئه[6]، أو كان السبب شرعياً كقولنا: كلما زالت الشمس دخل وقت الظهر، أو [7] عادياً كقولنا، كلما لم يكن ماء لم يكن نبات، ومن ذلك الأمثلة التي ذكرناها في الأصل، فإن الملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار، وهو الزمان الذي ينتشر فيه ذلك الضوء الخاص عادية[8](*) لأنه يمكن أن يخلق المولى تبارك وتعالى ذلك الزمان بضوئه المتسع المخصوص من غير طلوع الشمس، بل ولا وجودها أصلاً، ويمكن أن يطلع الله[10] سبحانه الشمس فوق الأفق[11] على هيئة النجوم بلا نهار وكذلك[12] الملازمة بين وجود النهار وخفاء الكواكب إنما هي عادية، إذ يمكن أن يخلق الله سبحانه الأبصار لها مع وجود النهار بضوئه المخصوص وإن كانت الصحبة بين القضيتين في المتصلة[13] لا لسبب اقتضاها، بل اتفق أن صدقت إحداهما مع صدق الأخرى سميت اتفاقية كقولنا: إن كانت الشمس طالعة كان الإنسان ناطقاً، فهذه المتصلة حكمت بالصحبة بين هاتين القضيتين، بمعنى أنهما اتفقتا في الوجود . إذا صدقنا[14] معاً، لا بمعنى أنهما اقتضت إحداهما الأخرى[15] عقلاً أو شرعاً أو عادة إذ لا علاقة بينهما

---

(١) ج: فيها.

(٢) ج: اقتضايها.

(٣) ج: الانفكاك .

(٤) أ: سميتا.

(٥) أ،ب،د،س : الحيوان.

(٦) س: وأن كان.

(٧) ب،ج: ينشر.

(٨) د: عادياً.

(*) يبدو تأثر السنوسي الواضح بموقف الغزالي من السببية.

(١٠) ب،ج:- الله.

(١١) أ: الآفاق.

(١٢) ب: وكذا .

(١٣) ب:- في المتصلة.

(١٤) ب،ج،د ،س: أن.

(١٥) أ: للأخرى.

أصلاً. قال بعض الشيوخ المقصود بهذه الاتفاقية رفع ما يحصل في الوهم من المنافات بين قضيتين كما إذا فرض أن شخصاً جفاك مثلاً فتحقد عليه وتغضب فيعزم على أن يحسن إليك ويستغفر مما صنع رجاء أترضى عنه فيحصل في الوهم أنه إن فعل ذلك لم يبق غضبك عليه، وأنه لا يجتمع ذلك الإحسان منه مع بقاء غضبك عليه[١]، بل يتنافيان، فتقول لمن توهم ذلك لو أحسن إلى فلان وضاعف إحسانه لما زال من صدري ما أجد عليه[٢]، ومثل هذا كثيراً[٣] كقوله تعالى "قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم"[٤] وكقوله: ﷺ في صهيب[*] رضي الله عنه[٦] "لو لم يخف الله لم يعصه"[*] وهو كثير في كتاب[٨] الله العزيز وفي الكلام في مخاطبة الناس.

قوله[٩]: "ويسمى الشرط فيهما مقدماً والجزاء تالياً" يعني يسمى الشرط في المتصلة اللزومية والمتصلة الاتفاقية مقدماً لأنه طالب للجزاء مستتبع له، ويسمى الجزاء فيهما[١٠] تالياً لأنه مطلوب تابع، وبالله تعالى التوفيق.

---

(١) أ: - عليه (٢) أ: - كتب بخط صغير بين السطور: أي من الحقد والغضب.

(٣) ب،ج: كثير. (٤) آل عمران/ ١٥٤ .

(*) هو صهيب بن سنان الرومي، أحد الصحابة السابقين إلى الإسلام، شهد بدرا وأحداً والمشاهد كلها مع النبي ﷺ، توفى سنة ٨٣هـ (ابن قنفد القسنطيني، كتاب الوفيات، ص ٥٨).

(٦) ب،أ: عليه الصلاة والسلام.

(*) لم نجدهذا الحديث في الصحاح.

(٨)ب:+ تعالى، ج:- ﷻ. (٩) س: في كلام الله .

(١٠) ج:+ و.

الشرطية المنفصلة وأنواعها:

ص: والمنفصلة ما حكم فيها بالتنافر(١)(*) بين قضيتين، فإن كان في الصدق والكذب معاً سميت منفصلة حقيقية(٣)، وهي مركبة من القضيتين(٤) كقولك: إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون ليس قديماً، أو مما يساوي النقيضين كقولك: إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون حادثاً، وإن كان التنافر(٥) بين القضيتين في(٦) الصدق فقط سميت مانعة جمع، وهي مركبة من قضية والأخص من نقيضها، كقولك: إما أن يكون الجسم أبيض وإما أن يكون أسود، وإن كان التنافر(٧) في الكذب فقط سميت مانعة خلو، وهي مركبة من قضية.

والأعم من نقيضها(*) كقولك: إما أن يكون الجسم غير أبيض وإما أن يكون غير(٩) أسود.

ش: قد عرفت أن العناد المحكوم به بين القضيتين(١٠) ثلاثة أقسام: في الثبوت فقط، في النفي فقط، فيهما معاً، والثبوت هو الذي عبر عنه(١١) هنا بالصدق، والنفي هو الذي عبر عنه هنا بالكذب فالمنفصلة إن حكم فيها بالتنافر بين القضيتين في الصدق، والكذب معاً سميت(١٢) حقيقية، وإن حكم فيها بالتنافر بين القضيتين

---

(١) أ:- فيهما.

(*) يرى الجرجاني أن التنافر خطأ لأن أصله وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها نحو، الهعخع ومستشزرات(الجرجاني، التعريفا، ص ٣٦) ويبدو أن السنوسي استعمل كلمة التنافر رغم ثقلها ول يستعمل كلمة التنافي، كما لا نستبعد أن يكون قد استعملها معاً وقد بينا في الأصل "التنافر".

(٣) ج:- التنافي.

(٤) أ: حقيقة .

(٥) أ،ج: التنافي.

(٦) أ:- الـ .

(٧) أ،ج،د: التنافي.

(*) هذه الأنواع الثلاثة أوردها الغزالي لنصها حيث يرى أن ما يمنع الجمع والخلو "يتركب من الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه" وما يمنع الجمع فقط. "يتركب من الشيء والأخص من نقيضه" وما يمنع الخلو فقط "يتركب من الشيء والأعم من نقيضه" (الغزالي، معيار العلم ، ص ٨٢).

(٩) أ: الأسود.

(١٠) أ: القضتين ،س: قضيتين .

(١١) أ: به.

(١٢) ج،س: تسمى .

في الصدق فقط، بمعنى أنه متى[١] صدقت إحدى القضيتين في الكذب فقط بمعنى أنه[٢] متى[٣] كذبت إحداهما صدقت الأخرى ولا تكذبان معاً سميت مانعة خلو، ثم ذكرنا في الأصل ما تتركب منه كل واحدة من هذه المنفصلات الثلاث[٤]، فذكرنا أن[٥] الحقيقية إنما[٦] تتركب من النقيضين أو ما يساويهما، أما النقيضان فتنافرهما في الصدق والكذب معاً جلي.

وأما القضيتان المساوية إحداهما لنقيض الأخرى كذبت الأخرى، فكلما صدقت إحداهما[٧] كذبت الأخرى، وإما تنافرهما في الكذب فلأنه[٨] كلما كذبت إحداهما كذب نقيض الأخرى للمساواة[*] ولا يخفي عليك أن الحقيقية لا تتركب إلا من هذين النوعين، وإما مانعة الجمع فذكرنا أنها إنما تتركب من القضية والأخص نقيضها، لأنها إذا تركبت من ذلك لزم أن لا يجتمع طرفاها على الصدق، وإلا لزم أن يجتمع النقيضان على الصدق لأنه لما[١٠] كان كل واحد من الطرفين أخص من نقيض الآخر[١١]، فيلزم من صدق كل واحد منهما صدق نقيض الآخر، فلو صدقا معاً لصدق كل واحد منهما مع نقيضه، وأيضاً كلما صدق أحدهما[١٢] صدق نقيض الآخر[١٣]، لأنه أخص منه، وكلما صدق نقيض الآخر[١٤] كذب ذلك الآخر فلا يجتمعان إذن على الصدق، وأيضاً لا يلزم من

---

(١) أ،ج،د ،س: منهما .
(٢) ج: أنهما.
(٣) أ،ج،د ،س: منهما .
(٤) أ،ب: الثلاثة .
(٥) ب:+ هذه.
(٦) د:- إنما .
(٧) ب: أحدهما.
(٨) ب،س: فإنه.
(*) وكلما كذب النقيض صدقت الأخرى، فكلما كذبت إحداهما صدقت الأخرى .
(١٠) ب:- لما كان،+ كلما.
(١١) ب: الأخرى.
(١٢) ب،ج: إحداهما .
(١٣) ب: الأخرى.
(١٤) ب: الأخرى .

كذب أحد الطرفين كذب نقيض الآخر، وإذا لا يلزم من كذب الأخص كذب الأعم، فلا يلزم إذن من كذب أحدهما صدق الآخر[1] والألزم من كذب كل واحد منهما كذب نقيض الآخر[2]، فيكون كذب[3] الأخص مستلزماً[4] كذب الأعم، وهو باطل. فيصح إذن أن يكذب طرفا مانعة الجمع معاً وهو المطلوب.

وأما مانعة الخلو فقد ذكرنا أنها تتركب[5] من القضية والأعم من نقيضها لأنها إذا تركبت من ذلك لم يكن كذب طرفيها معاً لما يلزم عليه من كذب كل واحد منهما مع نقيضه لأنه يلزم من كذب كل واحد منهما كذب نقيض الآخر لأنه أعم منه، وكذب الأعم يستلزم كذب الأخص، فيلزم من كذبهما معاً كذب نقيضهما معهما فيكذب كل واحد منهما مع نقيضه وهو محال، وإن شئت قلت: كلما كذب[6] نقيض الآخر صدق ذلك[7] فكلما كذب أحد الطرفين صدق الآخر، فلا يجتمعان إذن على الكذب، وهو المطلوب.

و أما صحة اجتماعهما على الصدق فإنه لا يلزم من صدق أحدهما صدق نقيض الآخر، لأنه لا يلزم من صدق الأعم صدق الأخص، وكلمة لم يلزم صدق نقيض الآخر لم يلزم كذب الآخر، فلا يلزم إذن من صدق أحدهما كذب الآخر، فيصح إذن أن يجتمع الطرفان[8] على الصدق وهو المطلوب .

فائـــــدة:

الحقيقية لا تتركب من أكثر من جزئين إذ لا واسطة بين النقيضين[9][10] أو بين مساويهما. أما مانعة الجمع فيصح أن تتركب من أجزاء كثيرة كأنواع الجنس

---

(١) ب: الأخرى.
(٢) ب : الأخرى.
(٣) ب:- كذب.
(٤) ب،ج،س: لكذب.
(٥) د،س:+ إنما.
(٦) د:+ذلك ال.
(٧) ب:- ذلك ، + نقيض.
(٨) ج:- على الصدق .
(٩) ج: اطرفين.
(١٠) ب،س:- أ.

الواحد، فإن كل واحد منها[1] أخص من نقيض الآخر، فتقول على سبيل منع الجمع: إما أن يكون هذا الشيء إنساناً وإما أن يكون فرساً وإما أن يكون حماراً، وهكذا إلى تمام أنواع[2][3] الحيوان ما تكاثرت[4]. وأما مانعة الخلو فيصح أيضاً أن تتركب من أكثر من جزئين لأن كل جزء من أجزاء مانعة الجمع[5] المتكثرة[6] الأجزاء لا يصح اجتماعه مع شيء من الأجزاء الباقية فنقائض تلك الأجزاء يلزم أن لا ينتفي اثنان منها عن الوجود، إذ لو خلا الوجود عن نقيضين معاً[7][8] منها لوجد نقيضاهما[9][10][11] معاً من أجزاء مانعة الجمع كيف ومانعة[12] الجمع لا يوجد اثنان معاً من أجزائها البتة، هذا خلف، فإذن نقائض مانعة الجمع الكثيرة الأجزاء لا يمكن أن ينعدم اثنان معاً منها، ويجوز أن يوجد اثنان معاً فأكثر منها، وذلك حيث يعدم اثنان من أجزاء مانعة الجمع، فقد صح إذن أن تتركب مانعة الخلو من أجزاء كثيرة، وهي نقائض أجزاء مانعة الجمع الكثيرة الأجزاء، وبالله تعالى التوفيق.

(تفسير آخر لمانعة الجمع ومانعة الخلو) :

ص: وقد تفسر مانعة الجمع ومانعة الخلو بتفسير أعم مما ذكر، وهو أن مانعة الجمع هي التي لا يجتمع طرفاها على الصدق، اجتمع طرفاها على الكذب أم لا.

---

(١) ب،س: منهما.
(٢) ب،س:- أنواع.
(٣) د:+ ماهية .
(٤) ج،د،س: تكثرت.
(٥) ج:+ المكثرثه .
(٦) أ: المتكثيرة ،د: الكثيرة.
(٧) ب:- معاً.
(٨) س: منهما.
(٩) ب: نقيضهما.
(١٠) د:- هما معاً.
(١١) أ،ب،س:+ وهما.
(١٢) ج:+ أجزاء.

ومانعة الخلو العكس. فتصدق كل واحدة منهما[١] في هذا التفسير الأعم على[٢][٣] الحقيقية، وهما فيتان[٤] لهام في التفسير الأخص.

س: يعني أن ما نعني[٥] الجمع والخلو لكل واحدة[٦] منهما تفسيران:

إحداهما[٧][٨]: ما فسرت به فيما سبق، وهو التفسير الأخص الذي يوجب[٩] مباينته ما للحقيقية منهما فيما ينهما، وذلك أن زيادة كلمة "فقط" بعد ذكر التنافر في الصدق في تفسير مانعة الجمع[١٠] وبعد ذكر التنافر[١١] في الكذب في تفسير مانعة الخلو يوجب إخراج الحقيقية من كل واحد منهما، إذ ليس التنافر بين طرفيها في الصدق فقط ولا الكذب فقط، بل في الصدق والكذب معاً، وتوجب أيضاً تلك الزيادة اخراج كل واحدة منهما من حد الأخرى[١٢] لأن تلك الزيادة في مانعة الجمع تقتضي أن لا تنافر بين طرفيها في الكذب، وذلك ينافي مانعة الخلو لثبوت التنافر بين طرفيها في الكذب، كذا[١٣] تلك الزيادة في مانعة الخلو تقتضي أن لا تنافر بين طرفيها في الصدق.

والتفسير[١٤] الثاني لكل واحدة من ما نعني[١٥] الجمع والخلو أن تحذق كلمة "فقط" من كل واحد منهما فتغير كل واحدة من ما في هذا التفسير[١٦] أعم من

---

(١) ب: بهذا التفسير،د:- في هذا التفسير + بهذا التصدير.

(٢) د:- على.

(٣) د: الحقيقة.

(٤) أ،ب: متنافيان .

(٥) ب،د: مانعة.

(٦) ج: واحد.

(٧) ب: احدهما.

(٨) ب:- و .

(٩) أ:- يوجد.

(١٠) د: بدية سقوط نحو ورقتين تركنا بياضاً.

(١١) س: التباين.

(١٢) ج:+ و.

(١٣) أ،ب،د: وكذلك.

(١٤) ج،س:- و .

(١٥) أ،ج: مانعة .

(١٦) ج: الأعم.

الحقيقية، وتعبر الحقيقية حينئذ قسماً من كل واحدة[١] منهما، فتنقسم مانعة الجمع على هذا التفسير إلى حقيقية، وإلى ما حكم فيها يمنع الجمع فقط. ومانعة إلى لو تنقسم[٢] إلى حقيقة وإلى ما حكم فيها يمنع الخلو فقط وبين مانعة الجمع بما إذا كان بين طرفيها منع الجمع فقط، ومانعة الخلو بما إذا كان بين طرفيها منع الخلو فقط، وبين مانعة الجمع فيهما التفسير الثاني ومانعة[٣] الجمع في التفسير الأول عموم وخصوص بإطلاق[٤]، وكذا[٥] بين مانعتي الخلو في التفسيرين، والتفسير الأول لكل واحدة منهما هو الأخص مطلقاً والثاني هو الأعم مطلقاً.

القضية الحملية وعناصرها:

ص: والقضية الحملية لا بد فيها من محكوم عليه ويسمى موضوعاً، ومن[٦] محكوم به ويسمى محمولاً، ولابد من نسبة بينهما، ويسمى اللفظ الدال عليها[٧] رابطة[*] .

س: يعني أن القضية الحملية تتركب من ثلاثة أمور: محكوم عليه، ومحكوم به ونسبة بينهما، ويسمى الأول في اصطلاح أهل المنطق موضوعاً، ويسمى الثاني محمولاً، ويسمى اللفظ الدال على النسبة بينهما رابطة، فلو قلت: زيد قائم، أو قلت[٩] : قائم زيد، فزيد هو الموضوع قدمته أو أخرته لأنه المحكوم عليه، وقائم هو المحمول تقدم أو تأخر لأنه المحكوم به،ولو قلت كل إنسان حيوان أو بعض الحيوان إنسان، فإن[١٠] الإنسان في المثال الأول، والحيوان في المثال الثاني هما الموضوع، إذ

---

(١) ج،س: واحد.
(٢) س:- تنقسم.
(٣) ج:- بين.
(٤) ج: بالإطلاق .
(٥) ج: وهكذا.
(٦) ب:- من.
(٧) ب: عليهما.

(*) يقصد تعريفة للمنفصلات في النص الوارد في ص ٤٢.

(٩) أ،ج:- قلت.
(١٠) ج: فالإنسان.

عليهما وقع الحكم، أما لفظ كل[1] ولفظ بعض وما في معناهما فإنما جيء به[2] لبيان الأفراد المحكوم عليها هل هي جميع أفراد الموضوع. وإذا قلت زيد هو قائم، فلفظ[3] "هو" يسمى رابطة لأنه لا معنى لها إلا الدلالة[4] على نسبة المحمول إلى الموضوع بالإيجاب أو[5] السلب. إلا أن هذه الرابطة كثيراً ما تحذف في اللغة العربية[*] انتقاء عنها بالإعراب والربط اللفظي. وتسمى عند حذف الرابطة ثنائية، وعد التصريح[7] بها ثلاثية، وعند التصريح معها بالجهة رباعية، ولا تسمى عند التصريح مع ذلك بالسور خماسية، إذا ليس معنى السور لازماً في القضايا بدليل أن الشخصية[8] لا تقبل معنى السور، بخلاف معنى الجهة الرابطة، فإنهما لا زمان لكل قضية كموضوعها ومحمولها.

التنبيهات:

الأول: اختلفوا في كيفية صدق[9] الموضوع على أفراده المحكوم عليها عند الإطلاق، فقيل يحمل على صدقه عليها بالإمكان، صدق عليها بالفعل أولاً. فقولك[10] مثلاً: كل كاتب إنسان معناه أن[11] كل ما يصدق عليه أنه كاتب بالإمكان، كتب بالفعل أو لا فهو إنسان، وهذا القول مذهب الفارابي[*].

---

(١) ب،ج،د : أو.

(٢) أ،ج: بهما، س: بها. (٣) ب،ج،د،س: لفظه .

(٤) ج:- ال. (٥) ج:- أ.

(*) قارن ابن رشد، تلخيص منطق أرسطو، كتاب المقولات، ص ٨٨.

(٧) ج: التصحيح .... التصحيح.... التصحيح. (٨) أ: المشخصة .

(٩) ج:+ المحمول.

(١٠) أ: فكقولك . (١١) أ،ج: أن ،د: أنه.

(*) هو أبو نصر محمد بن محمد الفارابي نسبة إلى "فارب" من بلاد الترك ولد سنة ٢٦٠هـ/ ٨٧٤م، نبغ في الفلسفة حتى لقب بالمعلم الثاني، له مؤلفات منها "إحضاء العلوم" و "المدينة الفاضلة" توفى سنة ٣٣٩هـ/ ٩٥٠م (سعد الغراب، رسالتان في المنطق ص ١٢٩).

وقيل يحمل عند الإطلاق على صدقه عليها بالفعل المطلق من غير تقييد بدوام ولا ضرورة(١) ولا غيرهما من سائر الجهات، فقولنا(٢) كل كاتب متحرك الأصابع، معناه على هذا كل من(٣) ثبتت له الكتابة بالفعل لا بالإمكان(٤) الذي هو أعم(٥) من الفعل، فهو متحرك الأصابع، وإلى هذا القول ذهب ابن سينا(*) وتبعه عليه المتأخرون وعليه حمل الإسكندر(*)(٨) كلام المعلم الأول أرسطاطاً(*) ليس، وهو الذي يدل عليه القرآن كقوله تعالى "والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما"(١٠) وقوله جل(١١) وعلا "الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة(١٢)" ونحو(١٣) ذلك في القرآن والسنة كثير.

وقيل: إن صدق الموضوع على أفراده تابع لجهة صدق المحمول، وهذا القول للحفيد ابن رشد(١٤)(*) ورغم أنه مراد المعلم الأول.

---

(١) أ/ أولاً ضرورية.
(٢) ب: كقولنا،ج فقلنا.
(٣) ب،د،س: ما.
(٤) أ: بامكان.
(٥) أ:- هو.

(*) ونص كلامه "إذا قلت ب ج فمعناه أن ما يوصف بأنه ب ويفرض أنه ب سواء كان موجوداً أو ليس بموجود، ممكن الوجود أو ممتنع الوجود بعد أن يجعل موصوفاً بالفعل أنه به من غير زيادة كونه دائماً ب أو غير دائم فذلك الشيء موصوف بأنه ج" (ابن سينا، منطق المشرقيين ص ١١٣) .

(*) هو الاسكندر الافروديسي، من أكبر شراح أرسطو، له مؤلفات منها "رسائل الاسكندر الأفروديسي" توفى في بداية القرن ٣م (سعد الغراب، رسالتان في المنطق ص ١٢٥).

(٨) ب: الأسكندري.

(*) ارسطا طاليس (٣٨٤. ٣٢٢ق م) فيلسوف يوناني من كبار مفكري البشرية، أثر كثيراً في الفكر العربي بتآليفه التي نقلت إلى العربية له مؤلفات في المنطق وغيره منها "المقولات" "الجدل" "الخطابة".. الخ . (ياسيل عملوكة وآخرون، المنجد في اللغة والإعلام ، ط٢. بيروت، ١٩٦٩ القسم ٢ص ٢٣).

(١٠) المائدة/ ٣٨.
(١١) ج: عز وجل.
(١٢) النور/ ٢.
(١٣) ب:- نحو.
(١٤) أ،ب،ج:- و ،س: زاعماً.

(*) هو محمد بن أحمد ابن رشد أبو الوليد، ولقب بالحفيد تميزاً له من أبيه وجده اللذين كانا قاضيين وفقيهين مشهورين، ولد في قرطبة سنة ٥٢٠هـ/ ١١٢٦م نبع في الفقه والفلسفة، اشتهر برده على=

الثاني: الموضوع يحتمل المراد منه أربع مفهومات، الأول ذاته وحقيقته، والثاني أفراده لا حقيقته الثالث الموصوف به، الرابع مما صدق عنية من غير التفات إلى كونه حقيقة له(١) وأفراد له أو(٢) موصوفاً به حتى يدخل تحت الحكم عليه حقيقته وأفراده وموصوفاته(٣) إذ هو صادق على جميعها، وهذا الإحتمال الرابع إنما(٤) هو المراد من الموضوع على ما اصطلح عليه أهل المنطق، وعلى هذا فلا يصح قولك: كل إنسان شخص جزئي، لأنه يدخل تحت هذا الحكم حقيقة الإنسان وليست شخصاً جزئياً، بل هي(٥) كلي، ولا(٦) يصدق أيضاً(٧) قولك: كل إنسان نوع لأن الأفراد داخلة في هذا الحكم وليست نوعاً، وإنما الذي ثبتت(٨) له النوعية حقيقة الإنسان لا أفراده، وهذا المثال في موجب الكذب عكس ما قبله. وإذا كذبت الكليتان في هذين المثالين وجب صدق جزئيتهما، وهما(٩) قولنا: بعض الإنسان شخص جزئي وقولنا: بعض الإنسان نوع، وإنما منعوا أن يراد بالموضوع ذاته وحقيقته، لأن ذلك يمنع في القياس اندراج الأصغر تحت الأوسط، فلا يتعدى الحكم منه إليه لجواز أن يكون الحكم خاصاً بإحدى الحقيقتين(١٠) دون الأخرى(١١) كقولنا: ما حقيقة الإنسان حيوان وما حقيقة الحيوان فرس. وإنما منعوا أن يراد به موصوفة لأنه يلزم عليه أن يكون لكل موضوع إلى غير نهاية.

=الغزالي وبشرحه لأرسطو له مؤلفات منها "مناهج الأدلة في عقائد الملة"، و "تهافت التهافت" توفى سنة ٥٩٥هـ/ ١١٩٨م (عبد الرحمن بدوي موسوعة الفلسفة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٤، ج ١. ص ١٩،٢٠،٢٣).

(١) أ:-أ.
(٢) أ:-أ .
(٣) أ: وموصوفاً به .
(٤) أ،ج،د،س:- إنما.
(٥) أ،س:هو .
(٦) أ: فلا.
(٧) د:- أيضاً،+ عليه ،س: عليه أيضاً .
(٨) أ،د: ثبت،د:- يثبت.
(٩) أ،د: وهو.
(١٠) ب: كتب على الهامش: أي المقدمتين.
(١١) ب: الأخر.

الثالث: قد يقصد[(١)(*)] في الحملية أن ما وجد من أفراد الموضوع أو يوجد يثبت[(٣)] له المحمول، كقولنا: كل مؤمن فهو مخلد في الجنة، أي كل من وجد من المؤمنين أو يوجد فهو مخلد في الجنة، وقد يقصد فيها أن الأفراد التي لو قدر وجودها[(٤)] فكانت من أفراد الموضوع لكان المحمول ثابتاً لها وإن كانت تلك الأفراد أو[(٥)] بعضها لم توجد، ولا توجد في نفس الأمر كما إذا أردنا في قولنا: كل مؤمن فهو مخلد[(٦)] في الجنة، وتسمى القضية الأولى في اصطلاحهم خارجية، والثانية حقيقية، وقد أوضح الخونجي في كتابه "الكشف" الفرق بينهما بأنا[(٧)] لو فرضنا أنه لم يوجد ولا يوجد من الألوان إلا السواد لصدق بالاعتبار[(٨)] الخارجي: كل لون سواد، ولم يصدق بالاعتبار الخارجي كل بياض لون، وانعكس الصدق والكذب بالاعتبار الحقيقي وذلك ظاهر وبالله تعالى التوفيق .

القضايا الموجهة والنسبة فيها:

ص: وتسمى كيفية النسبة بالضرورة أو الدوام مطلقين أو مقيدين بغير المحمول أو بمقابليهما[(٩)] كذلك مادة، ويسمى اللفظ الدال عليها جهة[(١٠)] .أو

---

(١) أ: يصد.

(*) قارن الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ٩٤.

(٣) أ،ج،د:- ثبت.

(٤) ج: وكانت.

(٥) أ:- أ.

(٦) أ،س:- فهو .

(٧) ب: بأن.

(٨) أ: بالاعتبار.

(٩) د،س: أو مقابلهما.

(١٠) ج،: + "ش ويدخل فيما ذكر: الضرورية المطلقة وهي ما يجب محمولها لموضوعنا ما دامت ذاته كقولنا: كل إنسان حيوان الضرورة، والمشروطة العامة، وهي ما يجب محمولها لموضوعها مادام موصوفاً بالوصف الذي عبر عنه من غير تقييد بنفي الدوام كقولك : كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً. والمشروطة الخاصة، وهي مثل المشروطة العامة، لكن مع التقييد بنفي الدوام بحسب ذات الموضوع عند تجردها من الوصف الذي قيدت به الضرورة كقولك: كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً والوقتية المطلقة، وهي ما يجب محمولها لموضوعها في وقت= =معين من غير تقييد بعدم الدوام كقولك: كل إنسان كاتب متحرك الأصابع بالضرورة وقت

خصوص الأمكان، وإلى مركبة وهي ما فيها التقييد بأحد الثلاثة[1]. ونفي الدوام يدل على مطلقة عامة، ونفي الضرورة يدل على ممكنة عامة والإمكان الخاص يدل على ممكنتين عامتين، فكل مركبة فيها موجهتان متفقتان في الكم مختلفتان في الكيف[2]"

الكتابة، فإن قيدنا بعدم الدوام باعتبار ذا ت الموضوع عند مفارقة الوقت المعين سميت وقتية غير موصوفة بالإطلاق. والمنتشرة موصوفة بالإطلاق أو غير موصوفة به، وهي كالوقتيه إلا أن الوقت فيها غير معين كقولك: كل ممكن معدوم بالضرورة وقتاً ما لا دائماً والدائمة المطلقة، وهي ما يدوم محمولها لموضوعها بحسب ذاته كقولنا: من جوزي بدخول الجنة فهو منعم دائماً، فإن دام المحمول به دام الوصف الذي عبر به عن الموضوع من غير تقييد بنفي الدوام بحسب الذات سميت عرفيه عامة، وإن قيدت به سميت عرفيه خاصة ومثالهما أبداً كالمشروطتين لكن بحذف الضرورة. والمطلقة العامة وهي ما ثبت محمولها بالفعل لموضوعها أو ينفي عنه من غير تعرض فيها لأكثر من ذلك كقولك كل إنسان ميت بإطلاق العام، فأن قيد فيها الثبوت الفعلي بنفي الدوام سميت سميت وجودية لا دائمة كقولك كل إنسا ميت بالإطلاق لا دائماً. وأن قيدت بنفي الضرورة سميت وجودية لا ضرورية كقولك في هذا المثال كل إنسان ميت لا بالضرورة . والحينية المطلقة وهي التي قيدت نسبتها الفعلية بيحن وصف الموضوع كقولنا: كل كاتب متحرك الأصابع بالإطلاق العام حين هو كاتب، والممكنة العامة وهي التي نسبتها ليست بمستحيلة سواء كانت نسبتها واجبة أو جائزة، كقولنا: كل إنسان حيوان بالإمكان العام، وكقولنا: كل إنسان كانت بالإمكان العام. والممكنة الخاصة هي التي نسبتها جائزة، لا واجبة ولا مستحيلة كقولنا: كل إنسان مكلف بالإمكان الخاص. وهناك موجهات مزيدة تظهر في فصل التناقض، وهذه الموجهات تنقس إلى بسيطة وهي ما ليس في آخرها التقييد بنفي الدوامم أو نفي الضرورة .

(١) أي التي هي نفي الدوام ونفي الضرورة ونفي الأمكان (اليوسي نقائض الدرر، ورقة ٥٠/أ).

(٢) هذه الزيادة وردت ف ج ، نسخ تونس المتن ما عدا الممكنات الثلاث الوقتية والحنية والدائمة على أساس أنها ستذكر في التناقض، "وهناك موجهات متزايدة تظهر في فصل التناقض" ونحن نرى أن هذه الزيادة ليست للسنوسي وقد أضافها بعض الشراح لأن التقييد السابق الذي أورده في النص يغني عن ذكر جميعها بسبب شموله لجميع انواع الموجهات كما سيظهر لنا، كما أن تعرضه بالتفصيل لكل هذه الموجهات في الشرح يجعل من غير المجدي كتابتها في النص، وقد بين السنوسي في الشرح ما يؤيد موقفنا بقوله: "واعلم أن أنواع كيفية النسبة كلها منحصرة في الضرورة ومقابلها، والدوام ومكابلة فأحداهما يكفي في الحصر، إذا كل معقول فهو محصور في الشيء ومقابله إذا لا واسطة بين النقيضين، وإنما لم نستغن في الأصل بأحدهما على الآخر لأنا أردنا التنصيص على جميع أنواع الكيفيات لتعرف منها جميع أنواع القضايا". (السنوسي، شرحه المختصره في المنطق ، ورقة ٢٤٧/أ) أي أنه كان يكفي أن يقتصر على قوله في الأصل: "بغير المحمول" ولكنه أضاف "أو بمقابليهما" وقد

ش: وقد عرفت أن القضية الحملية تتركب من موضوع ومحمول ونسبة بينهما إيجابية أو سلبية وأنها لا تتم قضية إلا بذلك، فبين هنا أن النسبة لا بد لها في نفس الأمر من كيفية تتكيف بها إما ضرورة أي وجوب بحيث يحيل[١] العقل خلافها كثبوت الزوجية للأربعة وسلب الفردية عنها مثلاً. وإما غير ضرورة أي تكون النسبة غير واجبه يجيز[٢] العقل خلافها كثبوت الكتابة للإنسان ونفيها عنه مثلاً، وهذه النسبة[٣] إنما تعتبر عند الجمهور في نسبة المحمول إلى الموضوع لا في عكسه، وعكس الأمام في "الملخص" ، وذهب في شرح الإشارات إلى ما عليه الجمهور وهو الحق، فإن نفس الحاكم في الغالب ذاهلة[٤] عن نسبة الموضوع إلى المحمول فضلاً عن كيفيتها، ولا شك أن بين الكفيتين، أعني كيفية نسبة المحمول إلى الموضوع، وكيفية[٥] نسبة الموضوع إلى المحمول عموماً[٦] وخصوصاً[٧] من وجه، فتتفق الكيفيتان فيما إذا قلنا مثلاً: الكاتب ضاحك، فإن نسبة الضحك[٨] إلى ما صدق عليه الكاتب أمر[٩] ممكن غير ضروري، كما أن نسبة[١٠][١١] الكتابة إلى ما صدق عليه الضاحك كذلك، وكقولنا[١٢] : الإنسان ناطق،فإن نسبته متفقة أيضاً

رجعنا إلى نسخ كثيرة فوجدناها خالية من هذا النص كما رجعنا إلى نسختي ثانوية ابن زرجب= =بتلمسان فوجدناهما كذلك خاليتين من هذا النص علماً أن أحدى هاتين النسختين خاصة بالأصل دون الشرح وبالإضافة إلى هذا فإن هذه الزيادة لو كانت أصلاً لشرحها كما هو المعتاد عنده.

(١) أ: لا يحيل.

(٢) أ،ج،د،س: يجوز.

(٣) د:- النسبة ،+ الكيفية.

(٤) أ: ذاملة .

(٥) أ: وكيفية .

(٦) ب: عموم.

(٧) ب:- خصوصاً

(٨) ب: الضاحك.

(٩) س:- أمر ممكن غير ضروري كما أن .

(١٠) ب: نسبته، س: كنسبته.

(١١) ب:- الكتابة.

(١٢) أ،ب،ج،د: وقولنا.

بالضرورة[١] فيهما[٢] . ومثله الإنسان حيوان[٣] . وقد تختلف الكيفيتان كقولنا: الإنسان كاتب، فإن نسبة الكتابة إلى الإنسان أمر ممكن غير ضروري، ونسبة الإنسانية إلى الكاتب أمر ضروري ، وعكسه الكاتب إنسان فنسبة المحمول إلى الموضوع أمر ضروري ونسبة الموضوع إلى المحمول أمر غير ضروري بعكس الذي قبله. وإما في[٤] السلب: فقد[٥] يكون السلب ممكناً ليس بكاتب بالإمكان. ويمتنع أن نقول: الكاتب ليس بإنسان.

واعلم أن أنواع كيفية النسبة كلها منحصرة في الضرورة ومقابلها، أو[٦] الدوام ومقابلة، فأحدهما يكفي في[٧] الحصر، إذ كل معقول فهو منحصر[٨] بين الشيء ومقابله إذ لا واسطة بين النقيضين وإنما[٩] لم نستغن في الأصل بأحدهما عن الآخر لأنا أردنا التنصيص على جميع أنواع الكيفيات[١٠] لتعرف[١١] منها جميع[١٢] أنواع[١٣] القضايا الموجهة[١٤] ، فذكرنا[١٥] الضروريات والدائم والممكنات والمطلقات، فالضروريات والممكنات متقابلة[١٦] ، والدوائم المطلقات متقابلة، وذكرنا أنها تكون مطلقة ومقيدة بغير المحمول، فدخل في ذلك جميع القضايا الموجهة[*] .

---

(١) أ: ضرورة.

(٢) ج:– فيهما، + بينها .

(٣) س:+ حيوان.

(٤) أ،د:– في.

(٥) ج:– ف.

(٦) أ،د:– أ .

(٧) ب:– في .

(٨) ب: محصور في شيء ، د: منحصر في الشيء.

(٩) ج: وأن.

(١٠) ج: الكليات.

(١١) أ: لنعرف.

(١٢) ب:– جميع.

(١٣) أ،ب،د،س:– أنواع.

(١٤) ب: الموجهات.

(١٥) أ:+ جميع .

(١٦) ج:+ متقابلات .... متقابلات.

(*) هذا يدل على أن الزيادة السابقة ليست للسنوسي وإنما إضافها الشراح.

أما الضروريات المطلقة والمقيدة بغير المحمول فيدخل فيها سبع قضايا:

الأولى: الضرورية التي لم تقيد ضرورتها بقيد زائد على ذات الموضوع كقولنا: كل إنسان حيوان بالضرورة وتسمى[1] هذه في الإصطلاح الضرورية المطلقة.

الثانية: أن تقيد بوصف[2] الموضوع من غير تعرض لنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوصف، كقولنا كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً، وتسمى هذه في الإصطلاح مشروطة عامة[*].

والثالثة[4]: مثلها، لكن مع التعرض فيها لنفي الدوام عند مفارقة الوصف ويستلزم ذلك أنه لابد من مفارقة الوصف للموضوع[5] كقولنا: كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة[6] مادام كاتباً لا دائماً[*]، وتسمى هذه في الإصطلاح مشروطه[*] خاصه .

الرابعة: أن تقيد ضرورتها بوقت معين من غير تعرض لنفي دوام المحمول للموضوع في غير ذلك الوقت، كقولنا: كل إنسان متحرك الأصابع بالضرورة وقت الكتابة، وتسمى[9] هذه في الإصطلاح وقتية مطلقة.

---

(١) أ: ونسمى.

(٢) ب: كتب بين السطرين بخط صغير: أي الضرورية.

(*)ب: كتب على الهامش: وسميت مشروطة لأن وجودها محمولها لموضوعها ليس إيجاباً أو سلباً بحسب ذاته، بل بشرط اتصافه بالوصف المعبر عنه، ويسمى ذلك الوصف العنواني، لأنه عنوان على الموضوع أي علامة عليه وسميت علامة لأن حكمها يحتمل أن يكون دائماً ويحتمل أن لا.

(٤) ب: الثالث. (٥) د: الموضوع.

(٦) ج: بالضرورة .

(*) هذا المثال ورد بنصه عند الكاتبي، الرسالة الشمسية ، ص ١٠٥.

(*) أ،ب كتب على الهامش: أما كونها مشروطة خاصة فلزيادة قيد لا دائماً الذي ينفي احتمال الدوام بحسب الذات.

(٩) أ : هذا.

الخامسة: مثلها لكن مع التعرض لنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوقت المعين، كقولنا: كل إنسان متحرك الأصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائماً، وتسمى هذه في الإصطلاح وقتية من غير أن توصف بالإطلاق.

السادسة والسابعة: مثل هاتين[١] إلا أن الوقت فيهما[٢] غير معين كقولنا: كل إنسان ميت بالضرورة وقتاً ما، وقولنا : كل إنسان ميت بالضرورة وقتاً ما لا دائماً، وتسمى الأولى من هاتين في الإصطلاح منتشرة مطلقة، والثانية منتشرة، ويحذف منها الوصف بالإطلاق.

وأما الدوائم مطلقها[٣] ومقيدها فيدخل[٤] فيها ثلاث قضايا:-

الأولى : الدائمة التي لم يقيد دوامها بقيد زائد على ذات الموضوع كقولنا: كل كافر فهو معذب في الآخرة دائماً، وكقولنا[٥] : كل فلك فهو متحرك دائماً، وتسمى هذه في الإصلاح دائمة[٦] مطلقة.

الثانية: أن يقيد دوامها بوصف الموضوع من غير تعرض فيها لنفي دوام المحمول[٧] أنه عند مفارقة الوصف كقولنا: كل آكل فهو[٨] متحرك الفم ما دام آكلاً، وتسمى هذه في الاصطلاح عرفية خاصة[٩].

وأما الممكنات التي هي مقابلة لا لضروبات فيدخل فيها مطلقة ومقيدة خمس قضايا:-

الأولى: الممكنة التي أريد بها أن نسبتها غير ممتنعة أعمم من أن تكون نسبتها ضرورية أو دائمة أو غيرهما، وأعم أيضاً من أن يكون نقيض نسبتها ممكناً

---

(١) أ: هذين.
(٢) أ:- فيهما.
(٣) د: المطلقة والمقيدة .
(٤) أ: فتدخل.
(٥) أ،ج:- ك.
(٦) أ: دائمة.
(٧) د:-له + للموضوع.
(٨) أ:+ فهو .
(٩) ج: صاحبة .

أو دائماً أو ممتنعاً، ولا يكون ضرورياً وإلا كانت نسبتها في ممتنعة فلا تكون ممكنة، فنفي الضرورة إذن في نقيض نسبتها لازم لها، كقولنا: كل إنسان كاتب بالإمكان العام[1] أو لا شيء من الإنسان بكاتب بالمكان العام[2]، وكقولنا: كل إنسان حيوان بالامكان العام، وتسمى هذه في الإصطلاح ممكنة عامة.

الثانية: الممكنة التي أريد بها أن نسبتها غير ممتنعة ونقيض نسبتها أيضاً غير ممتنع[3][4] فلا ضرورة فيهما معاً، بل كلا النسبتين أمر يمكن ثبوته ونفيه، كقولنا: كل إنسان كاتب بالامكان الخاص وتسمى هذه في الإصطلاح ممكنة خاصة.

الثالثة: الممكنة التي قيد امكانها بوقت معين كقولنا: كل إنسان فهو حي بالامكان العام وقت مفارقة الروح له، أي[5] لا يمتنع عقلاً أن يمده الله تعالى بالحياة وإن ذهبت[6][7] عنه الروح، إذ ليس لمشابكة الروح أثر في حياته، وإنما جرت عادة المولى جل وعلا بخلق الحياة في الجسوم[8] عند مشابكة الأرواح لها[9]، وخلق الموت فيها[10] عند مفارقة الأرواح. ولو أراد جل وعلا خلاف ذلك لكان، وقد أهدى تبارك وتعالى الأرواح بالحياة بعد مفارقتها الأبدان من غير[11] مشابكة أرواح[12] لها، وخلف جل وعلا الحياة في[13] كثير

---

(١) ج:- أ.
(٢) أ:-و .
(٣) ج: ممتنعة.
(٤) ب،ج،د: بلا.
(٥) ب: أن .
(٦) أ،ج: ذهب.
(٧) س:- عنه + منه.
(٨) أ: الجسم؟
(٩) ج:- لها.
(١٠) أ: لها.
(١١) أ،ج:- غير.
(١٢) ب: الأرواح.
(١٣) ج:- في .

من الجمادات معجزة أو كرامة من غير ثبوت أرواح(*) لها(٢)، وتسمى هذه القضية(٣) في الإصطلاح(٤) ممكنة وقتية.

الرابعة: الممكنة التي قيد إمكانها بالدوام كقولنا: كل جرم فهو معدوم بالامكان دائماً، وتسمى هذه في الإصطلاح ممكنة دائمة.

الخامسة: الممكنة التي قيد إمكانها بحين وصف الموضوع كقولنا: كل آكل للمقتات له عادة(٥) فهو جائع بالامكان حين هو آكل، وتسمى هذه في الإصطلاح ممكنة(٦) حينية.

وأما المطلقات(٧) التي هي مقابلة الدوائم فيدخل فيها أربع(٨) قضايا :

الأولى(٩): المطلقة التي أريد بها مجرد كون نسبتها فعلية من غير تعرض لضرورة ولا(١٠) لدوام ولا(١١) لسلبهما كقولنا: كل إنسان فهو ميت(١٢) بالإطلاق العام.

الثانية: مثلها في إرادة أن النسبة فعلية مع التعرض لنفي دوامها كقولنا في هذا المثال بعينة(١٣) كل إنسان فهو ميت لا دائماً، وتسمى هذه(١٤) في الإصطلاح وجودية لا دائمة.

(*) هذا من تأثير علم الكلام على السنوسي.

(٢) أ:- لها.

(٣) ب،ج:- القضية.

(٤) ج:- في الاصطلاح.

(٥) أ:- عادة.

(٦) ب،ج: حينية ممكنة.

(٧) ب،ج: المطلقة.

(٨) أ: أربعة .

(٩) ب: الأول.

(١٠) ب،د: لا دوام.

(١١) د: ولا سلبهما.

(١٢) أ: عبد.

(١٣) أ: + كقولنا.

(١٤) أ:- هذه .

من الجمادات معجزة أو كرامة من غير ثبوت أرواح(*) لها[٢]، وتسمى هذه القضية[٣] في الإصطلاح[٤] ممكنة وقتية.

الرابعة: الممكنة التي قيد إمكانها بالدوام كقولنا: كل جرم فهو معدوم بالامكان دائماً، وتسمى هذه في الإصطلاح ممكنة دائمة.

الخامسة: الممكنة التي قيد إمكانها بحين وصف الموضوع كقولنا: كل آكل للمقتات له عادة[٥] فهو جائع بالامكان حين هو آكل، وتسمى هذه في الإصطلاح ممكنة[٦] حينية.

وأما المطلقات[٧] التي هي مقابلة الدوائم فيدخل فيها أربع[٨] قضايا :

الأولى[٩]: المطلقة التي أريد بها مجرد كون نسبتها فعلية من غير تعرض لضرورة ولا[١٠] لدوام ولا[١١] لسلبهما كقولنا: كل إنسان فهو ميت[١٢] بالإطلاق العام.

الثانية: مثلها في إرادة أن النسبة فعلية مع التعرض لنفي دوامها كقولنا في هذا المثال بعينة[١٣] كل إنسان فهو ميت لا دائماً، وتسمى هذه[١٤] في الإصطلاح وجودية لا دائمة.

(*) هذا من تأثير علم الكلام على السنوسي.

(٢) أ:- لها.

(٣) ب،ج:- القضية.

(٤) ج:- في الاصطلاح.

(٥) أ:- عادة.

(٦) ب،ج: حينية ممكنة.

(٧) ب،ج: المطلقة.

(٨) أ: أربعة .

(٩) ب: الأول.

(١٠) ب،د: لا دوام.

(١١) د: ولا سلبهما.

(١٢) أ: عبد.

(١٣) أ: + كقولنا.

(١٤) أ:- هذه .

الله[1] لاعتقادهم الاستحقاق العقلي بالإيمان والطاعة على المولى تبارك وتعالى عما يقول[2] الظالمون علواً كبيراً.

وقولنا في الأصل: إن الجهة(*) لا تتقيد بالمحمول: إشارة إلى أن الضرورة اللاحقة من جهة المحمول غير معتبرة كقولنا: العالم موجود بالضرورة ما دام موجوداً، لأن هذا وإن كان حقاً إلا أنه معلوم أن الشيء لا يجتمع مع نقيضه، وأيضاً فيوهم هذا التقييد أن الجواز الذاتي قد يفارق الممكن في بعض الأحوال، كيف وجواز(*) العدم[5][6] مثلاً لا يفارق الممكنات ولو في أزمنة وجودها، بمعنى أنه لو قدر عدمها بدلاً عن وجودها لم يلزم منه محال، وهذا معنى الجواز العقلي، وإنما يقابله الوجوب الذاتي[7] وهو أن يكون الشيء بحيث لو قدر عدمه بدلاً عن[8] وجوده لزم المحال عقلاً لذاته، وذلك[9] كوجود مولانا جل وعلا وصفاته، ويقابله أيضاً الامتناع الذاتي، وهو أن يكون الأمر بحيث لو قدر وجوده بدلاً عن عدمه لزم منه المحال عقلاً لذاته[10] كوجود الشريك لمولانا جل وعلا في ألوهيته. وإنما يعتبر

فيه اقتراءات ابن الروندي الملحد وهو ما يدل على تمسكهم بالشرع. والسنوسي أشعري والأشاعرة هم خصوم المعتزلة التقليديون وهو ما جعله يقسو عليهم. ويبدو أنه غير موقفه نسبياً في النهاية وذلك باعتماده الكبير على الزمخشري في تفسيره للقرآن .(زكي نجيب محمود، المعقول واللامعقول د .ط دار الشروق، بيروت د. ت ص ٢٨٩،٢٩٠) (محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفي في الإسلام، ط ٢، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت ، ص ١٦٢).

(١) ب:+أ تعالى .   (٢) ب: بقوله.

(*) كذا في جميع الأصول، ويبدو أنه يقصد في قوله السابق في الأصل وتسمى كيفية النسبة (الجهة) بالضرورة أو الدوام مطلقين أو مقيدين بغير المحمول.

(*) كتب على الهامش : بسبب التقييد بغير المحمول لأنه معه يصير واجباً بالعرض، فيوهم مناقاته للإمكان الذاتي، وإنما ينافيه الوجوب الذاتي.

(٥) ج: العام .   (٦) س:– مثلاً أيضاً.

(٧) أ: كتب على الهامش: أي يقابل الجواز الذاتي.   (٨) ب:من.

(٩) أ:– وذلك .   (١٠) أ:– لذاته.

فائدة : اعلم أن مواد القضايا كلها منحصرة في ثلاثة أنواع(*) وجوب وجود(٢)، وامتناعه وهو الاستحالة، وإمكان خاص، وهو الجواز العقلي، وهذه الثلاثة أقسام الحكم العقلي، والمواد كلها والجهات متفرعة عنه هذه الثلاثة. أما وجوب الوجود فيلزمه امتناع العدم لزوماً متعاكساً ويلزم أيضاً(٣) كل واحد منهما لزوماً متعاكساً سلب الامكان العام عن العدم، أي لا يمكن العدم فيهما بوجه، فقد صار في طبقة وجوب الوجود ثلاث(٤) مفهومات متغايرة متعاكسة التلازم وجوب الوجود وامتناع العدم وسلب الامكان العام عن العدم، وافهم مثل ذلك أيضاً(٥) في طبقة العدم فانها امتناع وجود(٦) ووجوب(٧) عدم وسلب الامكان العام عن الوجود. وأما طبقة الامكان الخاص فليس فيها إلا مفهومان متلازمان متعاكسان، وهما كونه ممكناً وجوده(٨)، وممكناً عدمه، فقد صارت(٩) هذه الطبقات الثلاث ثمان مفهومات، ولكل واحد منها(١٠) مفهوم يناقضه، فمجموعها ستة عشر مفهوماً(١١) وقد وضعوا لها لوحاً مشكلاً كما نرى، وهذه صورته(١٢) .

(*) هذه الأنواع الثلاثة تبين العلاقة بين المنطق والتوحيد وقد ذكرها ابن سينا على أنها أنواع الجهات (ابن سينا النجاة،ص ١٧) السنوسي يرى أنها مواد القضايا والجهات متفرعه عنها.

(٢) ب:+ هـ.

(٣) ج:- أيضاً .

(٤) ب: ثلاثة. أ: عدمه .

(٥) أ،س:- أيضاً.

(٦) ج: وجوب وجود عدم .

(٧) أ: عدمه .

(٨) ب، س:- و.

(٩) د: بهذا.

(١٠) ب: منهما.

(١١) أ: مفهومات.

(١٢) ج:+ في الوجه الذي لضيق هذا الورع المشار إليه.

لوح طبقات المواد	
طبقة الوجوب	طبقة نقيض الوجوب
واجب أن يوجد ممتنع أن لا يوجد ليس بممكن عام أن لا يوجد.	ليس بواجب أن يوجد. ليس بممتنع أن لا يوجد. ممكن عام أن لا يوجد
طبقة الامتناع	طبقة غير الامتناع
وأجب أن لا يوجد ممتنع أن يوجد ليس بممكن عام أن يوجد	ليس بواجب أن لا يوجد ليس بممتنع أن يوجد ممكن عام أن يوجد
طبقة الإمكان الخاص	طبقة نقيض الإمكان الخاص
ممكن خاص(١) أن يوجد ممكن خاص ان لا يوجد	ليس بممكن خاص أن يوجد ليس بممكن خاص أن لا يوجد

واعلم أنك مهما أخذت مفهوماً من(٢) طبقة من الطبقات اليمانية، وتأخذ مفهوماً آخر من طبقة أخرى من الطبقات اليمانية وجدتهما لا يجتمعان على الصدق، وقد يجتمعان على الكذب، وذلك بصدق الطبقة الأخرى لم تأخذ منها شيئاً، أعني الطبقة الباقية من الطبقات اليمانية، وإذا لزم هذا في الطبقات اليمانية لزم عسكه في اليسارية، إذ هي نقائضها، فمهما أخذت من طبقتين منها مفهومين، واحداً(٣) من كل واحدة(٤) ألفيتهما(٥) لا يجتمعان على الكذب البته، وقد يجتمعان على الصدق، وذلك بكذب الطبقة الباقية(٦) اليسارية. ومهما أخذت أيضاً مفهوماً(٧) من طبقة يمانية وعرضته على(٨) مفهوم من طبقة يسارية ليست نقيضاً

---

(١) أ: خاصة

(٢) د:- من طبقة.

(٣) أ: وأخد (وهو خطأ)

(٤) ج: واحد.

(٥) أ: ألقيتهما ، س: ألفيتها .

(٦) س:- الباقية.

(٧) س:- مفهوماً .

(٨) ب.ج: من، س: مع.

(*) أورد هذا الجدول بنصه كل من ابن سينا ، وابن رشد ولا فرق بين ما ورد هنا وما ورد عندهما سوى أن ابن سينا أورد كلمة "العامي" بدل "العام" وجعلها في الأخير. أما ابن رشد فأهمل كلمة "العام" كما أهمل طبقة الإمكان الخاص،(ابن سينا، الشفاء، المنطق، العبارة، ص ١٢٢)، ابن رشد، تلخيص المنطق أرسطو، كتاب العبارة، ص ١٢٠) .

للطبقة التي أخذت منها فانك تجد المفهوم اليماني أخص من المفهوم اليساري وبالله تعالى التوفيق .

(اقسام القضية الحملية العارية عن العدول والتحصيل والجهة)

ص: ثم القضية الحملية إن كان موضوعها جزئياً سميت شخصية ومخصوصة، موجبة كانت[١] أو سالبة، كقولك زيد قائم، وعمرو ليس بضاحك، وإن كان موضوعها كلياً وقرن بما يدل على تعميم الحكم أو تبعيضه سميت مسورة[٢] ومحصورة موجبه كانت[٣][٤] أو سالبة، وإن لم يقرن[٥] موضوعهما بما يدل على التعميم[٦] والتبعيض سميت مهملة، وهي أيضاً موجبة سالبة[٧].

ش: حاصلة أن القضايا[٨] الحملية إذا لم يعتبر فيها عدول ولا تحصيل ولا جهة عددها ثمانية، لأنها إما شخصية، وهي ما كان موضوعها جزئياً، وإما كلية، وهي ما موضوعها[٩] كلي وحكم فيها بالتعميم، وأما جزئية[١٠]، وهي[١١] ما موضوعها كلي، وحكم فيها على البعض[١٢]، وإما مهملة، وهي[١٣] ما موضوعها كلي ولم يحكم فيها[١٤] بتعميم ولا تبعيض، فهذه أربعة ، وكل واحد منها إما موجبة إما[١٥] سالبة فالمجموع ثمانية.

(١) ج:- كانت.
(٢) أ:- و.
(٣) ج:- كانت.
(٤) أ،ب،د،س، : فيهما؟
(٥) ج، د: يقترن.
(٦) أ:-أ.
(٧) ب،ج: أو.
(٨) ج: القضية.
(٩) ج،د:+ كان .
(١٠) ج، د:+ جزئياً.
(١١) ج: أما.
(١٢) س: التبعيض
(١٣) ج: أما.
(١٤) ج: + لا.
(١٥) ب،ج: أو .

القضية المنحرفة وأنواعها:

ص: و إن قرن السور بالمحمول أو بالجزئي[١] سميت منحرفة، وتكذب مهما أثبت[٢] للجزئي[٣] أفراداً أو حكمت بإجتماع أفراد في فرد[٤] واحد . وإلا فكغيرها[٥].

س: اعلم أن السور لما كان هو اللفظ الدال على كمية[٦] الأفراد وكان المقصود من القضية الحملية أن يحكم بحقيقة محمولها على ما صدق عليه موضوعها من متعدد أو متحد، لا أن يحكم بأفراد المحمول على الموضوع: كان[٧] الواجب في السور أن يدخل على ماله أفراد يصح أن تكون مقصودة بالحكم، وهو الموضوع الكلي، فإذا دخل السور على ماله أفراد إلا أنها غير مقصودة في الحكم، وهو المحمول الكلي أو[٨] دخل على[٩] ما لا أفراد له أصلاً، وهو الجزئي(*) موضوعاً كان أو محمولاً، فقد انحرف السور[١١] عن موضعه اللائق به ووجب[١٢] أن تسمى القضية التي انحرف السور فيها عن محله منحرفة، وعدد ما يتصور في ذلك من القضايا مائة واثنا عشر قضية، لأن القضية المنحرفة إن دخل السور على محمولها فقد يكون المحمول كلياً أو جزئياً والسور أيضاً إما كلي أو جزئي(*)، فهذه أربعة أحوال في المحمول، والموضوع مع كل واحد منهما[١٤] إما كلي أو جزئي، وكلي

---

(١) ج: أو بالجزء.
(٢) أ،د: أثبت ، ب: اثبت .
(٣) ج: للجزء.
(٤) أ: في قرد.
(٥) ج: فغيرها.
(٦) ج: كيفية.
(٧) س:- كان، + لأن.
(٨) ج:- أ .
(٩) أ،ب:- على .
(*) أي الشخص (ابن رشد، تلخيص منطق أرسطو، كتاب العبارة، ص ٩١) .
(١١) ج:- السور.
(١٢) أ:- و .
(*) توجف نظرية كم المحمول ضمن هذا.
(١٤) أ،س:- منها.

واحد[١] منهما أما مسور[٢] بالسور الكلي أو الجزئي أو مهمل من السور، فهذه ستة أقسام في الموضوع اضربها في أربعة أحوال المحمول يخرج أربعة وعشرون ثم الطرفان في جميعها إما أن يقترنا معاً بحرف السلب أولاً يقترنا أو يقترن الموضوع فقط[٣]، أو المحمول فقط. فهذه أربع[٤] حالات[٥] مضروبة في الأربعة[٦] والعشرين بستة وتسعين،[٧] وهذه هي[٨] التي اقتصر عليها صاحب الجمل وغيره، أربعة وعشرون منها في حمل الجزئي على الجزئي، وأربعة وعشرون منها في حمل كلي على الكلي، و أربعة وعشرون منها في حمل الكلي على الجزئي، وأربعة وعشرون منه في حمل الجزئي على الكلي، ويجب أن يزاد[*] عليها ستة[١٠] عشر أخرى من أجل أن[١١] الإنحراف قد يكون بسبب دخول السور على الموضوع الجزئي فقط ولا يدخل على المحمول أصلاً، فحينئذ إما يكون السور الداخل على الموضوع الجزئي كلياً أو جزئياً، فهذه حالتان في الموضوع، والمحمول مع[١٢] كل واحدة منهما[١٣] إما كلي أو جزئي، فهذه أربعة من ضرب اثنين في اثنين، وكل واحد من هذه الأربع[١٤] إما أن يقترن الطرفان فيها[١٥] بحرف السلب أو لا يقترنا، أو يقترن الموضوع فقط، أو المحمول فقط، فهذه ستة عشر من ضرب أربعة في أربعة، ضمها إلى ستة وتسعين يجتمع مائة واثنتا عشر قضية[١٦]، فمجموع المنحرفات[١٧] على ما

---

(١) ج، س:- واحد .

(٢) أ: مسورة بسور.

(٣) ج : فقد.

(٤) ب: أربعة.

(٥) أ،ب: حلات .

(٦) أ: وعشرين.

(٧) ج: فهذه.

(٨) س:- هي .

(*) هذه الزيادة انفرد بها السنوسي فهي من ابداعه.

(١٠) ج : تستة.

(١١) س: من أجل الانحراف الذي قد يكون .

(١٢) ج: أما .

(١٣) س: منها.

(١٤) أ،د الاربعة .

(١٥) ب: فيهما.

(١٦) أج: قضية .

(١٧) أ،ب،ج: المنحرفة.

مررنا[١] عليه في الأصل مائة واثنتا[٢] عشر قضية.

ولما[٣] كان انحراف السور عن موضعه أوجب الكذب في بعض هذا[٤] العدد ولم يوجبه[٥] في بعضه: ذكرنا في الأصل ضابطاً يعرف به الكاذب[٦] من هذا العدد بسبب الانحراف، والصادق الذي لم يضره الانحراف، وتركنا التخليط بذكر موجب الكذب غير الانحراف كما ذكره[٧] الخونجي في الجمل، فزاد كون الوسادة[٨] ممتنعة وما يوافقها من الممكنات في عدم الوقوع، وذلك تخليط على المتعلم[*] لا شك فيه إذ كل قضية موجبة .

تكذب بوجود هذه الأسباب منحرفة كانت أو غير منحرفة، إذ لو قلت في المادة الممتنعة من غير تحريف السور: زيد حمار،أو بعض الحمار زيد لكانت كاذبه كما لو قلت مع[١٠] تحريفه: زيد بعض الحمار، وكذلك إذا قلت في زيد الأمي من غير[١١] تحريف للسور: زيد كاتب بالفعل لا بالامكان، أو الكاتب زيد، أو بعض الكاتب زيد لكانت كاذبة كما لو قلت مع التحريف للسور: زيد الكاتب بالفعل، وهذه من الممكنات التي توافق[١٢] لمادة الممتنعة في عدم الوقوع، فقد ظهر لك أن ما طول به صاحب الجمل وغيره ممن[١٣] ذكر هذه الأسباب في المتحرفات تخليط موهم لا فائدة له، بل هو مضر للمتعلم لما يوهمه[١٤] أن الكذب إنما جاء من هذه الأسباب لأجل انضمامها[١٥] إلى انحراف القضية، وبهذا[١٦] تعرف أن صاحب

---

(١) أ:– ما .
(٢) س: واثنا.
(٣) ب: + أن .
(٤) أ:– هذا .
(٥) أ،ب: يجبه .
(٦) أ،د: الكذب.
(٧) ج: ذكر.
(٨) أ،ب : المواد.

(*) هذا النقد العلمي الوجه للخونجي يعد من بين الانتقادات الكثيرة التي وجهها له السنوسي وهي تفنيذ لما اتهمه به عادل نويهض كما بينا في تحليلنا لشرح السنوسي لمختصره في المنطق.

(١٠) أ: في تحريفه، ب: مع تعريف السور، س:– مع تحريفه زيد بعض حمار، وكذلك إذا قلت في زيد الأمي.

(١١) س:– من غير، + مع عدم .
(١٢) أ:+ بعض.
(١٣) أ،د : من .
(١٤) ج: يوهم .
(١٥) أ،ب: انضامها.
(١٦) س:+ الفرق.

كل إنسان لكان كاذباً لأنه في قوة قولك: زيد كل إنسان، فلو لم تكن المنحرفة موجبة ولا في قوة الموجبة لكانت صادقة، وذلك[١] حيث تكون سالبة لفظاً ومعنى بأن يقترن[٢] حرف السلب بأحد طرفيها كما إذا قلت مثلاً: ليس كل زيد إنساناً[٣].

كل زيد ليس إنساناً، أو[٤] تقول: ليس زيد إنسان، أو زيد ليس كل إنسان. أما وجه صدق السالبة في المثالين الأولين[٥] فلان لما استحال ان يكون لزيد الجزئي أفراد صدق أن تلك الأفراد المستحيلة ليست بإنسان، إذ لا يكون إنساناً إلا الفرد الممكن الوجود[٦] في الخارج، وإذا كانت السالبة تصدق عند عدم موضوعها[٧] الممكن، فمع عدم موضوعها المستحيل أخرى، وبهذا افترقت السالبة من الموجبة، فإن الموجبة تقتضي وجود موضوعها ليصح اتصافه بمجموها لأنها نبت اتصاف الموضوع[٨] بالمحمول، فحيث[٩] كان الموضوع معدوماً – وأخرى إذا كان[١٠] مستحيلاً – بطل الاتصاف الذي أثبتته[١١][١٢] فكانت كاذبة وأما السالبة فلا تقتضي[١٣] وجود موضوعها[١٤] لأنها إنما تنفي اتصاف موضوعها بمحمولها، فحيث كان[١٥] موضوعها معدوماً وأحرى إذا كان مستحيلاً تحقق عدم الاتصاف، لأن المعدوم لا يتصف بصفة[١٦] ثبوتية. فإن قلت(*) يلزم على هذا ان تصدق المنحرفة التي اقترن فيها حرق السلب بالطرفين لما ذكرتم من كون السابقة .لا تقتضي وجود

---

(١) ج: وكذلك. (٢) أ: يعترن.
(٣) س:- أو كل زيد ليس إنساناً، وقد كتب على الهامش: لعل المثال الرابع كل زيد ليس إنساناً.
(٤) أ:- أ. (٥) ب: فانه .
(٦) ج،د: الموجود . (٧) ج: موضوعها .
(٨) ب،ج،س: المحمول بالموضوع . (٩) أ، ب، د: بحيث، ج: حيث.
(١٠) ج:- كان . (١١) أ،ج: اثبه .
(١٢) أ: وكانت . (١٣) ج:- فلا تقتضي.
(١٤) ج: موضعها. (١٥) د: يكون.
(١٦) أ: بصفات.

(*) علق الحسن بن مسعود اليوسي على هذا بقوله : "فإن قلت.... إلخ هذا السؤال وجوابه لم يتوارد على محل كما لا يخفي على من له أدني شعور بالعدول والتحصيل الآتيين ، وأعجب من هذا جعل المؤلف إياه لطيفاً غفل عنه الكثير (اليوسي،نفائس الدرر، ورقة ١٤٨/أ).

الموضوع، وهذه سالبة إلا إنها معدولة[١] لوجود السلب في[٢] محمولها، وذلك لا يجعلها في حكم الموجبة لما تقرر أن السالبة المعدولة أعم من الموجبة المحصلة، فالجواب أن هذه ليست سالبة معدولة، لأن السالبة المعدولة ليس فيها سلب[٣] سلب، وإنما فيها سلب محمول عدمي، فالسلب[٤] فيها[٥] دخل على موجبة إلا أنها معدولة. وأما هذه السالبة التي فيها سلب السلب فقد دخل فيها السلب على قضية سالبة لا على موجبة معدولة، ففي هذا السلب الثاني ما كان فيها[٦] قبل من الحكم السلبي، وبالضرورة إن سلب الحكم السلبي بإيجاب فقف[٧] على هذا الفرق الحسن اللطيف فإنه قد تحير[٨] بعدم[٩] التنبه له كثير، وأما وجه صدق السالبة في المثالين الأخيرين فظاهر، لأن موجب الكذب في موجبتها جعل الفرد الواحد أفراداً وذلك مستحيل، فإذا دخل السلب نفي هذا المستحيل، ونفي المستحيل صدق، وإنما الكذب إثباته. وأيضاً فموجب الكذب في هذه الموجبة ما أوجب فيها من المحمول الكلي، فإذا دخل السلب زال ذلك ورجع إلى السلب الجزئي، والتعليل الأول أقرب وأوضح.

وإلى ضابط الكذب والصدق[١٠] في المنحرفات أشرنا بقولنا في الأصل: "وتكذب" أي المنحرفة "مهما أثبت للجزئي أفراداً" ويعني حيث يدخل السور الكلي[١١][١٢] أو الجزئي على الشخص الموضوع أو المحمول[١٣] وتكون المنحرفة

---

(١) ج: مدلولة .
(٢) ج:- في.
(٣)ج:+ ال.
(٤) أ،س: والسلب.
(٥)ب: دخيل فيها.
(٦) د: فيه.
(٧) ج: فيه.
(٨) ج: فقط.
(٩)ج: يتحير .
(١٠) أ: بعدم التنبيه ،ب: لعدم التنبيه.
(١١) ب: الصدق والكذب.
(١٢) ب: الجزئي أو الكلي.
(١٣) س:- أ .

بنفيه[١] يتحقق صدقها . وهذا الضابط الذي ذكرناه[٢] جامع مانع ، يشمل جميع المائة والاثني عشر[٣] عدد المنحرفات وبالله تعالى التوفيق .

(القضيتان الخارجية والحقيقية والفرق بينهما وما بينهما من علاقات):

ص: وما اعتبر في صدق عنوانها وجود موضوعها في أحد الأزمنة الثلاثة[٤]

تسمى قضية خارجية، ومما اعتبر فيها تقدير وجوده[٥] وإن لم يوجد في زمان من الأزمنة الثلاثة[٦] تسمى[٧] قضية حقيقية[*] .

ش: يعني أن قلنا مثلاً كل ج ب قد يعتبر بحسب الوجود الخارجي تارة، وقد يعتبر بحسب الحقيقة[٩] أخرى أما الأول فمنعناه أن[١٠] كل ما صدق عليه أنه ج في الخارج فهو ب. ويشترط فيه صدق[١١] الجيمية والبائية على تلك الأفراد المصدوق عليها في الخارج سواء كان في الحال أو في الماضي[١٢] أو في المستقبل.

وأما الثاني فليس المراد منه كل ما له دخول في الوجود في الخارج، بل المراد كل ما لو وجد كان ج فهو يبحث لو وجد كان ب سواء كان موجوداً في الخارج أو لم يكن موجوداً[١٣] وسواء كان[١٤] واجباً أو ممكناً أو ممتنعاً. والفرق بين الإعتبارين ظاهر، فأنا لو قدرنا انحصار الألوان الخارجية[١٥] في السواء صدق الاعتبار[١٦]

---

(١) أ،ب،س : ينفيه . تحقق صدقها.
(٢) أ:- هـ.
(٣) ج: واثني عشر.
(٤) ب،د : الثلاث.
(٥) ب: وجودها.
(٦) ب،د: الثلاث.
(٧) ب: يسمى.
(*) هذا ما أورده ابن عرفة بنصه، غير أنه حدد الخارجية بأن توجد في الخارج دون ذكر الأزمنه (ابن عرفة مختصره في المنطق، ص ٦٩).
(٩) ب:- ال .
(١٠) أ،ج،س: أن .
(١١) س: أن تصدق.
(١٢) ب: أو الماضي أو المستقبل، ج: أو الماضي.
(١٣) أ،ب،د،س:- موجوداً .
(١٤) أ: وجباً.
(١٥) أ: الخارجية .
(١٦) أ: باعتبار.

الثاني كل بياض لون، لأن معناه: كل[١] ما لو وجد كان بياضاً فهو بحيث[٢] لو وجد كان لوناً فهو صادق وإن لم يكن للبياض وجود في الخارج. وكذب بهذا الاعتبار كل لون سواد ، لأن معناه كل ما لو وجد كان لوناً فهو بحيث لو وجد كان سواداً، وذلك باطل، وأما بالاعتبار الأول فبالعكس من ذلك لأنه يكذب[٣] قولنا: كل بياض لون، لأن معناه كل ما هو بياض في الخارج فهو لون في الخارج، وإذا لم يكن للبياض وجود لم يكن في الخارج كان كاذباً، ويصدق قولنا: كل لون سواد ، لأن معناه كل لون في الخارج فهو سواد في الخارج، وصدقه ظاهر وقد يجتمع صدق الحقيقة والخارجية كما في قولنا: كل إنسان حيوان، فظهر بهذا أن بين الموجبتين الكليتين إذا كانت أحداهما حقيقية والأخرى خارجية عموماً وخصوصاً من وجه، وإلى هذا أشرنا بقولنا.

(حكم الاتحاد بين الحقيقية والخارجية في الكم والكيف):

ص: وبينها وبين الخارجية عموم وخصوص من وجه إن كانتا موجبتين كليتين أو جزئيتين سالبتين .

س: أما وجه العموم والخصوص من وجه في الكليتين الموجبتين، فهو أن الكلية الحقيقية الموجبة تصدق بدون الخارجية حيث لا يكون الموضوع موجوداً أصلاً، كقولنا: كل عنقاء طائر، وقولنا: كل بياض لون في المثال السابق. وتصدق الخارجية دون الحقيقية حيث يكون الموضوع موجودا ويصدق الحكم على جميع الأفراد الموجودة[٤] منه دون المقدرة كما لو لم يوجد مثلاً من الأشكال إلا المثلث[٥] فإنه يصدق[٦] كل شكل مثلث باعتبار الخارج[٧] دون اعتبار الحقيقية[٨] ، ومنه: كل

(١) ج:- ما. (٢) أ،س:- لو + إذا .
(٣) ب:+ في . (٤) ب،ج،د،س: الموجدة.
(٥) ب: الثلث. (٦) ج:+ على .
(٧) ج:- الخارج، س: الخارجية دون اعتبار الحقيقية . (٨) أ،ج : الحقيقية.

الأربع[1] أمثالها من الخارجية، فهذه أربعة أنظار، فإن اختلفتا في الكيف والكم معاً أو في أحدهما ففي ذلك اثنتا عشرة صورة[2] من ضروب[3] المحصورات.

الأربع الحقيقيات فيما لا يماثلها من المحصورات الخارجية ، وهي ثلاث[4]، وإلى هذا النظر مع الاختلاف أشرنا بقولنا: -

(حكم الاختلاف بين الحقيقية والخارجية في الكيف والكم أو في أحدهما):

ص: فإن اختلفنا فيهما أو في أحدهما فالكلية الموجبة الحقيقية أعم من وجه من سائر المحصورات الخارجية، ومثلها الجزئية السالبة الحقيقية، فهما إذن أعم من جميع المحصورات الخارجية من وجه.

س: أما وجه[5] كون الكلية[6] الموجبة الحقيقية أعم من وجه من الموجبة الجزئية الخارجية فهو ما مر في الكليتين الموجبتين. وأما كونها أعم من وجه من السالبتين الخارجيتين فالتصادق[*] الجميع عند انتفاء الموضوع في الخارج[8] مع صحة ثبوت المحمول له بتقدير الوجود[9] وصدقها بدون السالبتين عند وجود الموضوع وثبوت الحكم لجميع الأفراد الموجودة والمقدرة، وبالعكس حيث لا يكون للموضوع فرد لا محقق ولا مقدر كقولنا[10]: لا شيء من الممتنع بوجود أو حيث لم يثبت المحمول للموضوع في نفس الأمر كقولنا: لا شيء من الحيوان بحجر.

---

(١) ج:- الأربع، أ،س:- مع المحصورات إلا . (٢) أ،ب،س:- صورة .

(٣) س:- ضرب. (٤) ب: ثلاثة .

(٥) ج:- وجه . (٦) ج:- الكلية .

(*) أ: كتب على الهامش: ط يجتمعان في نحو الإنسان حيوان وتنفرد الخارجية في نحو بعض الحيوان إنسان ولا يصدق كل حيوان إنسان، وتنفرد الحقيقية في نحو كل عنقاء طائر، لا يصح بعض العنقاء طائر.

(٨) س: من. (٩) ب،س: الموجود.

(١٠) ج:- كقولنا. (١١) أ،ج،د،س: المخالفة .

وأما السالبة الجزئية الحقيقية أعم من وجه من كل واحدة من الخارجيات المخالفات لها فتحقق العموم من وجه بين نقائضها[(١)] ، فإذا أخذنا السالبة الجزئية الحقيقية مع الموجبة الكلية[(٢)] الخارجية، فالنسبة[(٣)] بينهما العموم من وجه، لأن بين نقيضيهما[(٤)] وهو الموجبة الكلية الحقيقية والسالبة الجزئية الخارجية عموماً[(٥)] من وجه كما مر[(٦)]. وكذا[(٧)] إذا أخذناها مع الموجبة الجزئية الخارجية فالنسبة أيضاً[(٨)] بينهما كذلك، لأن بين نقيضيهما وهما الموجبة الكلية الحقيقية والسالبة الكلية الخارجية عموماً من وجه كما مر. وكذا إذا أخذناها مع السالبة الكلية الخارجية فبينهما أيضاً[(٩)] عموم من وجه لأن بين نقيضيهما وهما الموجبة الكلية الحقيقية والموجبة الجزئية الخارجية عموماً من وجه كما مر.وإذا كان الكلية الموجبة الحقيقية والجزئية السالبة الحقيقية كل واحدة منهما أعم من وجه من كل ما يخالفهما[(١٠)] من الخارجيات[(١١)] وقد سبق إنهما[(١٢)] أيضاً أعم من وجه مما[(١٣)] يماثلهما[(١٤)] من الخارجيات: لزم أن يكونا[(١٥)] أعم من وجه من جميع المحصورات الخارجية[(١٦)] وبالله تعالى التوفيق .

ص: والسالبة الكلية الحقيقية أخص من السالبة الجزئية الخارجية لأنها أخص من سالبتها[(١٧)] الكلية وهي مباينة للموجبتين الخارجيتين[(١٨)] .

---

(١) د: نقائضها.

(٢) أ: للكلية .

(٣) أ:+ أيضاً .

(٤) ج: فقيضهما .

(٥) ب: عموم .

(٦) ج،د :- كما مر.

(٧) أ، ب وكذا إذا.... كما مر

(٨) ج: - مع ،+ من.

(٩) ج،د: فالنسبة بينهما أيضاً .

(١٠) د: يخالفها .

(١١) أ: الخارجيا.

(١٢) ج،س: أيضاً أنهما.

(١٣) ب: كما.

(١٤)س: يماثلها.

(١٥) ج، س: يكون.

(١٦)ب: الخارجيات، ج، ص :- الخارجية.

(١٧) أ: سالبتها.

(١٨) أ،ب،ج الخارجتين .

ش: يعني أن السالبة الكلية الحقيقية لما كانت أخص من السالبة الكلية الخارجية التي هي أخص من سالبتها الجزئية لزم أن تكون السالبة الكلية الحقيقية أخص من السالبة الجزئية الخارجية لأن الأخص من الأخص من شيء أخص من ذلك الشيء ضرورة، وأيضاً[1] فلأن الموجبة الجزئية الحقيقية على ما يأتي أعم مطلقاً من الموجبة الكلية الخارجية، ونقيض الأعم أخص من نقيض الأخص، وأما وجه كون السالبة الكلية الحقيقية مباينة للموجبتين الخارجيتين[2] فلأن[3] صدق كل واحدة منهما يستلزم صدق الموجبة الجزئية الحقيقية، فيكون نقيضها مبايناً للموجبتين الخارجيتين، لأن نقيض اللازم مباين للملزوم ضرورة، وبالله تعالى التوفيق .

ص: والجزئية الموجبة الحقيقية أعم من مخالفتها الخارجية من وجه إلا الكلية الموجبة الخارجية فهي أعم منها مطلقاً.

س: أما كون الجزئية الموجبة الحقيقية أعم مطلقاً من الموجبة الكلية الخارجية فلأن الحكم على جميع الأفراد الخارجية حكم على بعض الأفراد المقدرة بخلاف العكس، وأما كونها أعم من وجه من السالبتين الخارجيتين فلما سبق تقريره في الكلية الموجبة الحقيقية معهما وبالله تعالى التوفيق .

(القضية الذهنية):

ص: وقد تؤخذ القضية باعتبار الوجود الذهني[*] كقولنا: شريك إلا له ممتنع، فهي[5] قسم ثالث ليست بحقيقية ولا خارجية.

---

(١) ج: - وأيضاً . (٢) أ: الخارجتين.

(٣) ب: لأن .

(*) يعني أن "القضية ثلاث أقسام، حقيقية يتناول الحكم فيها جميع الأفراد الخارجية المحققة والمقدرة، وخارجية يتناول الحكم فيها الأفراد الخارجية المحققة فقط، وذهنية يتناول الحكم فيها الأفراد موجودة في الذهن فقط (الجرجاني حاشية على تحرير القواعد المنطقية ، ص ٩٦).

(٥) ب: فهو.

التقدير الممكن، كقولنا مثلا شريك الإله الحق ممتنع، وقولنا مثلاً: كل ممتنع معدوم، والمعنى في ذلك أن كل ما صدق عليه في الذهن أنه شرك الإله[١] الحق صدق عليه في الذهن أنه ممتنع، وقس[٢] عليه . وبالله تعلى التوفيق .

(السور و أنواعه في الحمليات) :

ص: وسور[٣] الكلية الموجبه في الجميع كل وجميع وما في معناهما كقولك: كل جرم[٤] متغير، وجميع المتغير حادث، وسور السلب الكلي لا شيء ولا واحد وما في معناهما كقولك: لا شيء من الجرم بقديم ولا واحد من الجائز بغنى[٥] عن الفاعل ونحوه[٦] ما في الحديث "لا شخص أغير من الله[*]". وسور الإيجاب الجزئي بعض واحد في معناهما[٨] كقولك: بعض الذات جرم وواحد من الصفات عرض، وسور الإيجاب الجزئي: ليس كل[*]، وبعض ليس، وليس بعض كقولك: ليس كل حيوان إنساناً، وبعض الحيوان ليس إنساناً، وليس بعض[١٠] الحيوان إنساناً وقد يستعمل هذا[١١] الأخير[١٢] للسلب[١٣] الكلي كقولك[١٤] : ليس بعض الحيوان حجراً، أي[١٥] لا شيء من أبعاضه[١٦] بحجر، فهذه قضايا ثمانية.

---

(١) أ،ب،س : للإله .
(٢) ج:- وقس.
(٣) ج: وسورة .
(٤) ج: جسم .
(٥) ج: يغني.
(٦) س:- ه ما في الحديث.
(*) نص الحديث "لا شيء أغير من الله " رواه أحمد في مسنده وهو متفق عليه.
(٨) ب،د،س:- وما في معناهما.
(*) ليس كل سور السلب الجزئي وليست للسلب الكلي كما قدم يتوهم، وقد كانت كذلك لأنها تدل على رفع الإيجاب الكلي بالمطابقة وعلى السلب الجزئي بالالتزام ((ابن رشد تلخيص منطق يسطو، في كتاب العبارة ، ث ٩٢) ، (الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص ٨٨) .
(١٠) ج:- وليس بعض الحيوان إنساناً .
(١١) أ،ب،ج:- هذا .
(١٢) ج: الآخر .
(١٣)د،س في السلب.
(١٤) ج:- كقولك .
(١٥) د:- أي/ + أو .
(١٦) س: أبعاض الإنسان .

ش: مراده بالجمع القضية الخارجية والقضية الحقيقية والقضية الذهنية، وإنما سمى اللفظ الدال على التعميم(١) أو التبعيض سوراً الإحاطة بجميع الأفراد أو بعضها(٢) كإحاطة السور الحسي بكل(٣) المدينة أو ببعضها فإنه أيضاً يسمى سوراً(٤) وإن لم يحط بجميعها فهو مجاز لغوي، والعلاقة فيه الإحاطة، وحقيقة(٥) عرفية.

واعلم أن الكل المستعمل في أسوار القضايا يطلق عندهم بحسب الاشتراك على مفهومات ثلاثة: الكلي وهو(٦) ما لا يمنع(*) نفس تصوره من وقوع الشركة فيه كحقيقة(٨) الإنسان وهو كونه حيواناً ناطقاً والكل(٩) المجموعي(*) والكلية، والمعتبر من هذه المعاني الثلاثة في معنى كل المستعمل في سور القضايا، المعنى الثالث، وهو الكلية دون المعنيين الأولين، وهما الكلي والكل المجموعي، والمعنى في ذلك أن المعتبر في القياسات والعلوم هو المعنى الثالث، لأنه لو كان المعتبر أحد(١١) المعنيين الأولين لزم أن لا ينتج الشكل الأول الذي هو أبين الأشكال فضلاً عن غيره لأنه لا يتعدى الحكم من الأوسط إلى الأصغر حينئذ، أما إذا عنينا به الكلي بين الكليين الأصغر والأوسط .و الحكم على أحد المتغايرين لا يتضمن الحكم على الآخر كقولنا: الإنسان حيوان والحيوان جنس طبيعي أو عقلي. ولا تلزم النتيجة، وأما إذا عنينا به الكل(١٢) المجموعي فلجواز أن يكون الأوسط أعم من الأصغر. والحكم على مجموع أفراد الأعم لا يجب أن يكون حكماً على مجموع أفراد الأخص، فإنك إذا قلت: مجموع الإنسان حيوان، ومجموع الحيوان فرس

---

(١) س: التقسيم (وهو خطأ) (٢) أ،ب،ج،د: أوبعضها .
(٣) س:- كل. (٤) ب: سوراً.
(٥) ب،ج،س : وحقيقة . (٦) س:- هو .
(*) هذا التعريف للكلي أورده الجرجاني بنصه ، (الجرجاني ، التعريفات، ٩٨).
(٨) أ،س:- كحقيقة الإنسان ..... ناطقاً . (٩) ب،د: والكلي.
(*) وهو الحكم على المجموع كقولنا كلل بني تميم. يحملون الصخرة، والكلية هي الحكم على فرد (الاخضري ، دار استناعه ص ٩٠).
(١١) أ، ب، د : أحدى . (١٢) ب: الكلي.

ملازماً للصفات التي تقبل الوجود والعدم. بدليل[1] مشاهدة ذلك فيها، وكل ما يقبل الوجود والعدم فهو جائز مفتقر[2] في وجوده إلى مرجع يرجعه على ما يساويه[3] في القبول، فلا تكون إلا حادثاً، فبتلك الصفات التي لازمت[4] الأجرام لا يمكن إذن أن تكون قديمة، فتعين أن تكون حادثة، والأجرام لازمة لها لا تفارقها فتعين أن تكون حادثه مثلها، إذا عم الحدوث جميعها وجب افتقارها إلى ما يحدثها ويرجع ما شاء فيها من الجائزات على ما يقابله، ويجب أن يكون تعالى واجب الوجود مخالفاً[5] لجميع الحوادث، عام القدرة والإرادة والعلم، وأحداً غنياً[6] منزهاً[7] عن جميع النقائض[8] وإلا لزم عجزه عدم صلاحيته للألوهية(*).

وقولنا: في مثال السالبة الكلية، لا شيء من الجرم بقديم "يعني لو كان قديماً لكان مجرداً عن كل ما يفتقر إلى الفاعل، وهو المقدار المخصوص، والحيز[10] المخصوص، والصفة المخصوصة من حركة[11] وسكون وغيرهما، وذلك لا يعقل[12].

وقولنا: "ولا واحد من الجائز[13] بغنى عن الفاعل" لأنه لو استغنى[14] عن الفاعل جائز من الجائزات لزم ترجيح أحد الجائزين اللذين يقبلهما[15] من غير تفاوت على مساوية بلا مرجع وذلك لا يعقل[16].

---

(١) ج:+ بدليل.
(٢) ج: متفق.
(٣) س: مساوية .
(٤) أ،س: لازمه .
(٥) ب،ج: مخالف.
(٦) ب: واحد غني منزه.
(٧) ج: على.
(٨) أ: النقائض.

(*) براهين على وجود الله وخلقه للكون تدل على مدى تأثر السنوسي بعلم الكلام وجعله المنطق خللها للشريعة.

(١٠) ج،س:- والحيز المخصوص.
(١١) س: لا يقبل.
(١٢) س: لا يقبل.
(١٣) ج: الجائزات يغنى، س: الجائز بعني.
(١٤) ج،س:- لو استغني جائز من الجائزات عن الفاعل.
(١٥) ب: يقابلهما.
(١٦) أ: لا يعقل.

بصفة العلم، ولا شك أن هذا التفسير يقتضي وجود الموضوع في الموجبة المعدولة وعمومه للموجود[١] والمعدوم في السالبة المحصلة، وهذا التفسير إن فهموه من الأقدمين وحصل فيه[٢] إجماع فالسمع والطاعة(*)، وإلا فالذي يتبادر إلى الذهن أن معنى العدول[٤] في قولنا : زيد لا يتصف بكونه لا عالم[٥]، ومعنى[٦] السلب في قولنا: زيد ليس هو بعالم أن زيداً لا يتصف بكونه عالماً، فإذا كان هذا معنى المعدولة والسالبة فليس في قولنا في المعدولة أن زيداً يتصف[٧] بكونه لا عالماً[٨] ما يقتضي[٩] زيداً لا بد أن يكون موجوداً فإن المحمول إذا كان عدمياً أو مشتركاً[١٠] بين الموجود[١١] والمعدوم صح[١٢] أن يتصف به الموجود والمعدوم، ولهذا يصح أن يتصف المعدوم بأنه ممكن ومفهوم وبذكور ونحوها من الصفات العدمية أو التعلقة التي يشترك فيها الموجود والمعدوم ، بل قد يكون المحمول في بعض القضايا الموجبة لا يتصف به إلا المعدول نحو قولنا: المستحيل معدوم وغير موجود، وقولنا: بحر من زئبق ممكن معدوم، وهذا كله مما[١٣] يدل على خلاف ما ذكروه وأن الموجبة لا تقتضي وجود الموضوع كالسالبة. والحق التفصيل في القضايا بأن[١٤] يقال: كل قضية اقتضت قيام صفة وجودية بالموضوع وجب أن يكون موضوعها موجوداً لاستحالة قيام الصفة الوجودية بالمعدوم[١٥]

---

(١) ج: للوجود.

(٢)ب: به .

(*) نقد السنوسي للسابقين بطريق لبق.

(٤)ب: المعدول

(٥) ج: زيد هو ليس بعالم .

(٦) ب: بكونه عالماً .

(٧) أ،ب: متصف.

(٨) ب: لا عالم.

(٩) ج:- ما .

(١٠) أ: + كان .

(١١) أ: الوجود.

(١٢) ج: صح، س:- صح أن يتصف به الموجود من المعدوم.

(١٣) أ:- مما .

(١٤) ج:- أن.

(١٥)ج: بالمعدولة .

كقولنا: زيد قائم أو جالس أوعالم أو أبيض أو أسود، أو متحرك[١]، أو ساكن، وكل قضية لا تقتضي ذلك لم يجب لموضوعها أن يكون موجوداً كقولنا:زيد ممكن، أو معلوم، أو مذكور، أو زيد غير واجب الوجود أو غير مستحيل ونحو ذلك[٢] مما هو كثير، فقولنا. "ومن ثم" أي[٣] من أجل اقتضاء الموجبة مطلقاً وجود الموضوع، والسالبة لا تقتضيه، "كانت الشخصيتان" أي القضيتان اللتان موضوعهما[٤] جزئي، "إذا اختلفتا في الكيف أي في الإيجاب والسلب"، وتوافقنا في التحصيل "أي في كون محمولهما[٥] ليس سلبياً أ "والعدول(*)" أي في[٧]كون محمولها سلبياً "تناقضتا[٨]" أي لا يجتمعان على صدق ولا على[٩] كذب .

مثال المتفقتين في التحصيل المختلفتين في الكيف قولنا[١٠] زيد عالم[١١]، زيد ليس هو عالم[١٢][١٣] ومثال المتفقتين في العدول المختلفتين في الكيف كقولنا: زيد هو لا عالم، زيد ليس هو لا عالم. ولايخفى عليك التناقض هذين المثالين إن صح ما ذكره من اقتضاء الموجبة وجود الموضوع وعدم اقتضاء السالبة لوجوده وقولنا: "وبالعكس" وهو أن تتفق الشخصيتان في أكيف وتختلفا[١٤] في التحصيل[١٥]

---

(١) ب: أو ساكن أو متحرك .

(٢) ب، ج :- ذلك ،+ هذا .

(٣) ج:- أي.

(٤) أ: موضوعها.

(٥) أ:- محمولها.

(*) سمي حرف العدول بهذا الأسم لأنه عدل به عن موضعه الأصلي إلى غيره، بحيث وضع في الأصل للسلب والرفع وعدل له إلى أن أصبح جزءاً من غيره. والفرق بينه وبين حرف السلب أن السلب يني النسبة بينما العدول متعلق بأحد الطرفين أو بهما معاً ولا علاقة له بالنسبة أصلاً.

(٧) أ،ج:- في .

(٨) أ: تناقضا.

(٩) س:- على.

(١٠) ب: كقولنا.

(١١) د: + هو .

(١٢)ب، ج،س: عالماً.

(١٣) أ:+أ

(١٤) أ: وتختلفان .

(١٥) أ،ب:+ أ.

وهما قولنا : زيد عالم، مع قولنا: زيد ليس هو لا عالم وقولنا: زيد هو لا عالم مع قولنا: زيد ليس هو بعالم.

وقولنا: "كانت الموجبة أخص من السالبة" يعني كانت الموجبة المحصلة أخص من السالبة المعدولة، والموجبة المعدولة أخص من السالبة المحصلة، وإنما كانت أخص من السالبة لأنها[١] كلما صدقت، صدقت معها السالبة، ولا تصدق الموجبة الأولى إلا حيث وجد زيداً عالماً. والثانية إلا حيث وجد زيد غير عالم، ولا شك في وجوب صدق السالبة الأولى عند وجود زيد[٢] عالماً، وفي وجوب صدق السالبة الثانية عند وجود زيد[٣] غير عالم. وتزيد السالبتان على[٤] الموجبتين بصدقهما حال عدم زيد لما سبق بيانه، وجرت عادتهم بوضع هذه الشخصيات في

لوح مشكل على سبيل التقريب لينظر فيه طولاً وعرضاً وقطراً[٥]، وكل واحد فيه[٦] قسمان، فمجموع الأنظار فيه ستة، وهي التي شرحناها[٧] الآن، وهذه صورته[٨].

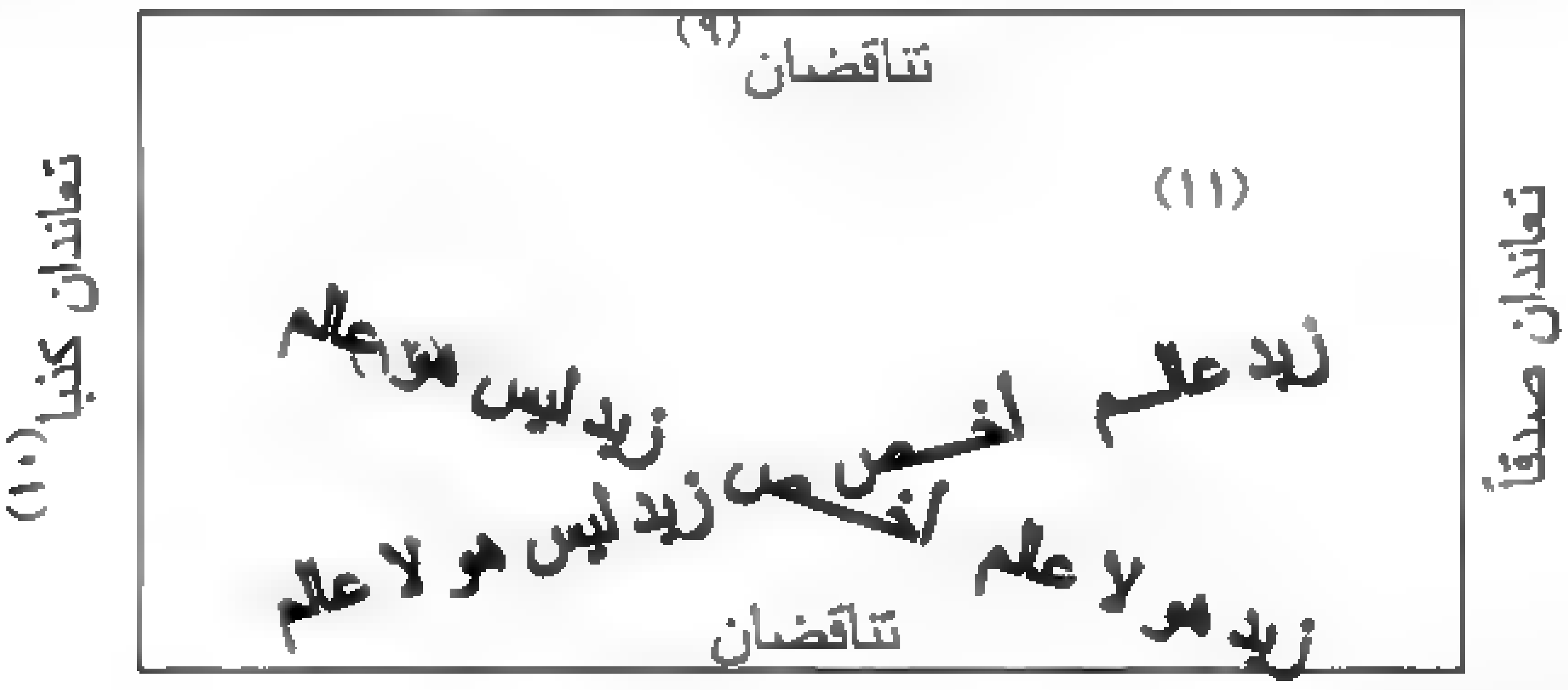

(أنواع القضايا الشرطية):

---

(١) ب: لأنهما.

(٢) س: زيد غير عالم.

(٣) أ:+ في.

(٤) ج: من الموجبتان.

(٥) ج:- وقطراً + ونظر.

(٦) ب: فيها.

(٧) ب: شرحتها.

(٨) ج: صورتها.

(٩) ج: تناقضتا، س: متناقضتان.

(١٠) ج: + هو

(١١) ب: الا

(١٢) ج: تعاندتا كذبا، س: متعاندان كذبا

السلب[١] الجزئي ليس كلما" يعني به[٢] في المتصلة، ونظيره: ليس مهماً. وقولنا "وليس دائماً" نعني به في المنفصلة وقولنا: "قد لا يكون".

نعني به[٣] في المتصلة والمنفصلة. ولا ليس[٤] في كلامنا لما سبق أن كلما ومهما إنما هما[٥] من أسوار الإيجاب الكلي في المتصلة[٦] لا في المنفصلة و "دائماً" سور[٧] الإيجاب الكلي في المنفصلة لا في المتصلة. ومن المعلوم أن السلب إذا دخل على سور الإيجاب الكلي صيره جزئياً لأنه سلب عمومه، وسلب العموم جزئي[٨] وأما قد لا يكون، فالدال على اشتراكه بين المتصلة والمنفصلة أن أصله الذي هو قد يكون سور[٩] الإيجاب الجزئي مشترك بين المتصلة والمنفصلة. فإذا[١٠] دخل في النفي صار للسلب[١١] الجزئي مشتركاً بينها كأصله. وقوله في تمثيل المهملة المتصلة موجبة "أن[١٢] كان الشيء حيواناً كان إنساناً" وسالبة[١٣] " ليس إذا كان الشيء حيواناً "لأن المهملة لما كانت في قوة الجزئية فلهذا مثلت لها في مادة الجزئي، لأن الحيوان لما كان أعم من الإنسان فيكون ثبوت[١٤] لزوم الإنسان للحيوان وفي لزومه له جزئياً لا كلياً، وبهذا تعريف أيضاً[١٥] و أن ثبوت العناد بين الحيوان وسلب الإنسان إنما يكون جزئياً في بعض مواد أنواعه وهو مادة الحيوان الناطق فقط. وينسب[١٦] العناد بين الحيوان وسلب[١٧] الإنسان سلباً جزئياً أيضاً، وذلك في مادة سائر أنواع الحيوان غير الإنسان، فإنه لا عناد فيها بين الحيوانية وسلب الإنسانية، بل هما متلازمان وبالله تعالى التوفيق.

---

(١) ب: السلبي (٢) ج،د،س:- به .
(٣) أ،ج،س:- به.
(٤) كذا في جميع الأصول. والظاهران أن الصواب: "ولا لبس". بالباء.
(٥) أ: هو. (٦) ج: في المنفصلة لا في المتصلة.
(٧) د: رسور+ هو. (٨) أ: جزء.
(٩) أ: سورا للإيجاب. (١٠) أ: وإذا.
(١١) ب،ج: السلب. (١٢) ج:إذا .
(١٣) ج: ولا سالبة. (١٤) د: لزوم ثبوت.
(١٥) ب:- أيضاً. (١٦) ب: وينسب.
(١٧) ج، س:- سلب.

تغاير المحمولان والموضوعان لكن المحمولان(*) متساويان والموضوعان(*) كذلك، كقولك: كل إنسان حيوان، بعض الناطق ليس بحساس. وحكم المترادفين حكم المتساويين. فمن هذه الأوجه الثلاثة في المتساويين والمترادفين احترازنا(٣) بقولنا: "لمجرد ذلك الإختلاف" وبالله(٤) تعالى التوفيق .

أنواع التناقض:

١- تناقض القضايا المخصوصة وشروطه :

ص: فإن كانت القضية مخصوصة كان نقيضها القضية التي تخالفها في كيفيتها من إيجاب أو سلب، وتتحدد معها فيما سوى ذلك من الطرفين، والزمان، والمكان، والشرط، والكل، والجزء، والقوة، والفعل، والإضافة(*).

س: يعني أن القضية المخصوصة الحملية وهي ما موضوعها جزئي يشترط أن يخالفها نقيضها في أمر واحد وهو الإيجاب(٦) والسلب المعبر عنهما بالكيف، ويجب أن يوافقها فيما سوى ذلك، وهي ثمانية أمور:

الأول: الموضوع،(٧) الثاني المحمول، وهما المراد بالطرفين، والثالث الزمان، لأنه(٨) إذا اختلف جاز صدق القضيتين وكذبهما. مثال صدقهما قولنا مثلاً: نبينا ومولانا محمد ﷺ لم يصل إلى بيت المقدس. ونريد قبل أن يؤمر بالتوجه إلى الكعبة. نبينا ومولانا(٩) محمدﷺ لم يصل إلى بيت المقدس، ونريد في الزمان الذي نسخ

(*) كذا في جميع الأصول.
(*) كذا في جميع الأصول.
(٣) أ،ج: احترز بقوله .
(٤) أ،د،س:- وبالله تعلى التوفيق.

(*) هذه الشروط أورده ابن سينا والغزالي، غير أن الغزالي أهيل الشرط، وقد تأثر السنوسي بهما رغم مخالفته للغزالي في إهماله لشرط، ولكن تأثره بالرازي أكبر، إذا ما أورده السنوسي في التناقض لا يختلف كثيراً عما أورده الرازي حتى في الأمثلة وترتيب الأبواب (ابن سينا، النجاة ص ٢٦، الغزالي، مقاصد الفلاسفة، ص ٦٢، الرازي تحرير القواعد المنطقية، ص ١٢٠،١١٩).

(٦) أ،ب،س:+ أ.
(٧) ب:+و.
(٨) ب:+ و.
(٩) أ:- ومولانا.

مسكرة أي بالفعل، فهما صادقتان[1]. ولو عكست فرددت الفعل إلى الأولى والقوة إلى الثانية لكذبتا الثامن الإضافة: فلوا اختلفتا[2] فيها[3] لم يحصل تناقض، كما لو قلت: زيد ابن، وتريد لعمرو، وزيد ليس ابناً، تريد لخالد، فأن[4] كان ابنا لعمرو صدقتا، وإلا كذبتا .ومنهم من اختصر[5] هذه الثمانية. فردها الفخر إلى ثلاثة: اتحاد الموضوع واتحاد المحمول واتحاد الزمان. ومنهم من ردها إلى اثنين وهما اتحاد الموضوع واتحاد المحمول، ومنهم[*] من ردها إلى واحد، وهو اتحاد النسبة. والأمر في ذلك قريب فلا نطيل به وبالله تعالى التوفيق[7].

٢- تناقض القضايا المحصورة والمهملة:

ص: وإن كانت مسورة أو ما في قوتها شرط مع ذلك في نقيضها[8] أن يخالفها في كمها، فإذا كانت إحداهما كلية كانت الأخرى جزئية.

س: يعني أن القضية إذا كانت مسورة[9] بالسور[10] الكلي أو الجزئي، أو كانت في حكم المسورة[11] وهي أن تكون مهملة، فإنها في قوة الجزئية موجبة كانت أو سالبة شرط مع ما تقدم في المخصوصة من وجوب الاختلاف في الكيف ووجوب الاتفاق في الثمانية الأمور أن يختلفا في السور، فإذا كانت إحداهما كلية وجب أن تكون الأخرى جزئية لأنهما[12] إن كانتا كليتين جاز كذبهما معاً، وذلك حيث يكون المحمول أخص من الموضوع. وإن كانتا جزئيتين جاز صدقهما معاً، وذلك في الموضوع الذي تكذب[13] فيه الكليتان..فإذا عرفت هذا فنقيض الكلية

---

(١) أ: صدقان، ج: صدقتان. (٢) أ،ب،د اختلفا.

(٣) ب،د فيهما.

(٤) أ: وإن . (٥) ج: أخص .

(*) هو الفارابي، وحجته أن الاختلاف في أي شرط يؤدي إلى اختلاف النسبة (الرازي، تحرير القواعد المنطقية، ص١٢٠).

(٧) أ، ج، د:- وبالله تعالى التوفيق (٨) أ: في نقيضهما.

(٩) أ: مسوراً. (١٠) ب:+ و .

(١١) أ:- و. (١٢) ب: إذا.

(١٣) أ: كذب، ب: يكذب.

الموجبة جزئية سالبة، وبالعكس، ونقيض الكلية السالبة جزئية موجبة وبالعكس، فإذا قلت في الكلية الموجبة: كل حادث فهو فعل الله تبارك[1] وتعالى أي[2] مخلوق له كانت كلية صادقة، ونقيضها الكاذب[3]: ببعض الحادث ليس فعلاً لله تبارك[4] وتعالى. وإذا قلت في الكلية[5] السالبة: لا شيء من الممكن بواجب على مولانا تبارك وتعالى، كان ذلك الممكن صلاحاً للعبيد أو أصلح لهم أولاً، كانت كلية صادقة، نقيضها الكاذب، بعض الممكن واجب على[6] مولانا تبارك وتعالى، وهو ما كان صلاحاً[7] أو أصلح للعبد[8] كما يقول به المعتزلة أذلهم الله[9]، وبالله[10] تعالى التوفيق .

٣- تناقض الموجهات بسائط ومركبات وشروطه في كل منها :

ص: وإن كانت موجهة شرط مع ذلك[11] أن تخالفها في جهتها[12]، فيقابل الضرورة الإمكان[13]، والدوام الأطلاق[14]، والدوام بحسب الوصف التخصيص، بحين من أحيانه ، فنقيض المخصوصة الموجبة مخصوصة سالبة وبالعكس، ونقيض الكلية[15] الموجبة جزئية سالبة وبالعكس، ونقيض الكلية السالبة جزئية موجبة وبالعكس[16]، ونقيض المهملة موجبه[17] وسالبة نقيض جزئيتهما[18]، ونقيض الضرورية[19] المطلقة ممكنة عامة، ونقيض الدائمة المطلقة مطلقة عامة، ونقيض

---

(١) ب:- تبارك و.

(٢) ب:- أي.

(٣) ج: الكاذبة.

(٤) أ:- تبارك و .

(٥) ج: السالبة الكلية.

(٦) أ: على المولى تعالى.

(٧) ب: اصلاحاً.

(٨) ب،ج،س: للعبيد .

(٩) ب،ج،س:+ تعالى .

(١٠) أ،ج:- وبالله تعالى التوفيق .

(١١) ب:+ في نقيضما.

(١٢) أ،ب : في جيهتها.

(١٣) ج:+ العام.

(١٤) ب: فالدوام.

(١٥) ج: الموجبة الكلية.

(١٦) ج:- ونقيض الكلية.... وبالعكس.

(١٧) ج:+ موجبة.

(١٨) أ،ب: جزئيتهما.

(١٩) ب،أ : الضرورة، ج : + الضرورة .

المخصوصة الموجبة قولنا مثلاً: زيد إنسان، فنقيضها مخصوصة سالبة[1][2] وهي قولنا : زيد ليس بإنسان، و إذا كان نقيض المخصوصة الموجبة مخصوصة سالبة، لزم أن نقيض المخصوصة السالبة مخصوصة موجبة، إذا التناقض لا يكون إلا مشتركاً بين اثنين فلا ينفرد بمعناه أحدهما دون الآخر. وهذا معنى قول[3] "وبالعكس" حيث ما ذكرته[4] في هذه النقائض. قوله: "ونقيض الكلية الموجبة: قد تقدم تمثيلنا لهذه المسورات.

وقوله: "ونقيض المهملة موجبة وسالبة نقيض جزئيتهما" يعني لأن المهملة في قوة الجزئية، فمثال المهملة الموجبة: قولك مثلاً: الإنسان حيوان، وتريد بالألف واللام: الحقيقة لا الاستغراق، فهذه في قوة جزئية موجبة، وهي قولك بعض الإنسان حيوان، فنقيضها نقيض هذه الجزئية الموجبة[5] وهي قولك: لا شيء من الإنسان بحيوان. ومثال المهملة السالبة قولك[6] مثلاً الحيوان ليس بإنسان، وتريد أيضاً بالألف واللام الحقيقية دون الاستغراق . فهذه أيضاً في قوة جزئية سالبة وهي قولك: بعض الحيوان ليس بإنسان. فنقيضهما نقيض هذه الجزئية السالبة، وهي الكلية الموجبة، وهو[7] قولنا: كل حيوان إنسان.

قوله[8] : "ونقيض الضرورية المطلقة ممكنة عامة" مثاله قولنا مثلاً : كل ممكن فهو مفتقر في وجوده إلى الفاعل المختار تبارك[9] وتعالى بالضرورة، فهذه[10] كلية موجبة ضرورية صادقة. فنقيضها الكاذب[11] قولنا: ليس كل[12] ممكن مفتقراً في وجوده إلى الفاعل المختار جل وعلا بالإمكان العام، فهذه جزئية سالبة ممكنة عامة،

---

(١) س: – وهي قولنا.... مخصوصة سالبة.
(٢) أ: هو.
(٣) أ،ج: قوله.
(٤) أ،د: ما ذكرناه.
(٥) أ،د:– الموجبة
(٦) أ:– قولك.
(٧) أ،ج،د،س: وهي.
(٨) ب: قولنا.
(٩) ب: – تبارك وتعالى + جل وعلا .
(١٠) س: وهذه.
(١١) د: الكاذبة وهي قولنا.
(١٢) أ: ليس بعض.

جاز أن يصلي عرياناً بالإطلاق العام حين هو فاقد للسائر. ولا يخفي عليك[١] وجه تناقضهما.

قوله: "ونقيض الوقتية المطلقة ممكنة وقتيه" مثاله: كل ممكن فهو فعل الله تعالى بالضرورة وقت حدوثه، فنقيضها: ليس كل[٢] ممكن فعلاً لله تعالى بالإمكان العام وقت حدوثه، ولا يخفي عليك وجه تناقضهما. ويجب إذا كان الوقت متسعاً أن يقابل بحين من أحيانه لا أن يذكر بعينه في النقيض، وإلا جاز كذبهما معاً لاحتمال أن يكون المحمول[٣] ضرورياً في بعض الأوقات[٤] وغير ضروري في[٥] البعض الآخر قوله : "ونقيض المنتشرة المطلقة ممكنة دائمة[٦]"، فمثال ذلك قولنا مثلاً: كل ممكن معدوم بالضرورة وقتاماً. فنقيضها: ليس كل[٧] ممكن معدوماً بالإمكان العام دائماً، وبيان اقتسامهما[٨] للصدق والكذب أن المحمول إما أن يكون واجب[٩] الثبوت لكل فرد من أفراد الموضوع وقتاً ما بحيث لا يتصور في العقل نفيه، أولاً[١٠] بحيث يتصور في العقل نفيه أولاً[١١] بحيث يتصور نفيه دائماً أي في جميع الأوقات عن جميع الأفراد[١٢] أو بعضها. وفي[١٣] كليهما يصدق إمكان نفيه دائماً عن بعضها، فإن كان الأول صدقت المنتشرة المطلقة، وإن كان الثاني صدق نقيضها الذي هو الممكنة الدائمة.

قوله: "وما تركب من موجهتين[١٤] فنقيضها منفصلة مانعة خلو مركبة[١٥] من نقيضيهما[١٦] " ينبغي أن تعرف أولاً أن[١٧] كل محمول فله نسبتان للموضوع، نسبة

---

(١) أ،ب،ج، س:- عليك . (٢) أ،ب: ليس بعض.
(٣) ب: يكون المحمول في بعض الأوقات ضرورياً.
(٤) ج: الوقت . (٥) ج:- ال.
(٦) ب:- فقولنا + (٧) ب: + و.
(٨) أ،ب: ليس بعض. (٩) أ: أقسامهما، ج: اقتسامها.
(١٠) ج: واجباً . (١١) ج: - لا.
(١٢) س: - أ (١٣) ب: أوكليهما.
(١٤) ج: موجبتين. (١٥) أ،ج،س:- مركبة، ب: مركب.
(١٦) أ،ج،د : نقيضهما. (١٧) ج:- أن .

وما حوى من القضايا ولا كذا　　أو خاص امكان[١] مركباً خذا[٢]

و ما عرى عن[٣] ذين فالبسيط　　فادع لمن قرب يا نشيط

ولنذكر ما تركب[٤] منه كل واحدة من المركبات لتوقف[٥] معرفة نقائضها على ذلك.

أما المشروطة الخاصة فهي مركب من مشروطة عامة موافقة ومطلقة عامة مخالفة، والعرفية الخاصة مركبة من عرفيه عامة وموافقة مطلقة عامة مخالفة، والوقتية مركبة من وقتية مطلقة موافقة ومطلقة عامة مخالفة، والمنتشرة مركبة من منتشرة مطلقة موافقة ومطلقة عامة[٦] مخالفة، والوجودية لا دائمة[٧] مركبة من مطلقتين عامتين احداهما موافقة والأخرى مخالفة، والوجودية[٨] ضرورية مركبة من مطلقة عامة موافقة وممكنة عامة مخالفة، والممكنة الخاصة مركبة من ممكنتين عامتين احداهما موافقة[٩] والأخرى مخالفة. وإذا عرفت هذا فكل، مركبة لا تصدق إلا بصدق الموجهتين اللتين تركبت منهما معاً لأنها قد حكمت بهما معاً، وتكذب تلك المركبة بكذبهما[١٠] معاً أو كذب احداهما لما عرفت أن المركب يكذب بكذب[١١] أجزائه كلها أو بعضها، ومهما كذب أحد[١٢] جزئي المركبة وجب صدق نقيضه، فإذن مهما صدق نقيضاً[١٣] جزئيها[١٤] أو نقيض أحدهما[١٥] فقد كذبت لا ستلزام ذلك كذب جزئيها[١٦] معاً أو كذب احداهما[١٧]، فلهذا[١٨] جعلوا نقيضها مانعة

---

(١) ب: أمكن، س: أمكن، وقد ورد في لوامع النظر لليوسي ورقة ٥٠/أ . أو خص أمكاناً .

(٢) س: كذا.

(٣) أ،ج ،س : من.

(٤) ب،س : تركبت.

(٥) أ: لتعرف.

(٦) ج: عاماً.

(٧) أ: اللا دائماً، ج،د اللادائمة .

(٨) أ: اللا ضرورية ،ج: الاضرورية، د: الاضرورة .

(٩) ج: وأخرى.

(١٠) أ،ب: بتكذيبهما.

(١١) ب: لكذب.

(١٢) ب،ج: أحدى.

(١٣) أ: نقيض.

(١٤) س: جزئيهما.

(١٥) ب: احداهما.

(١٦) ب: جزيهما.

(١٧) أ،ج،د،س: احداهما.

(١٨) هـ: فلهذا وا .

خلو مركبة من نقيضي[١] جزئيها. لأن معناها الحكم بأنه[٢] لا بد من صدق النقيضين أو أحدهما[٣] أو[٤] أنهما لا يكذبان معاً،وذلك مستلزم لتكذيب الموجهة المركبة لا محالة، كما[٥] أن الموجبة المركبة تستلزم تكذيب هذه المنفصلة لا محالة لأنها حكمت[٦] بصدق نقيض[٧] جزئيها معاً، وهما الوجهتان البسيطتان اللتان تركبت منهجاً، وإذا صدق نقيضاهما معاً فقد كذبا معاً، مانعة الخلو تكذب عند كذب جزئيها معاً.

وتسميتهم[٨] لهذه المانعة الخلو نقيضاً للمركبة فيه[٩] قسا مع، وإلا فهي[١٠] في الحقيقة مساوية لنقيضها لا عين نقيضها، لن نقيضها الحقيقي إنما هو[١١] حملية تخالفها في الكيف والكم، ومانعة الخلو هذه هي منفصلة موجبة كلية أبداً وإن كانت[١٢] المركبة الحملية التي هي نقيضها موجبة كلياً مثلها، والنقيض الحقيقي لا يكون موافقاً لنقيضه في الكيف والكم، لكن لما اقسمت مانعة الخلو هذه الصدق والكذب مع الموجبة المركبة كما يقتسمه[١٣] النقيضان سواء بسواء[١٤] اطلقوا عليها اسم النقيض، فإذا أردت معرفة هذه المانعة[١٥] الخلو التي هي نقيض الموجبة المركبة فاعرف ما تركبت منه تلك الموجهة المركبة من الموجهتين البسيطتين وخذ نقيضيهما[١٦] على ما عرفت فيما سبق، وركب من نقيضيهما[١٧] مانعة الخلو واجعلها نقيضاً لتلك الموجهة المركبة، فالمشروطة الخاصة مثلاً قد عرفت أنها قد[١٨] تركبت من شروطه عامة صافقة، ومن مطلقة عامة مخالفة، فخذ[١٩] نقيضيهما وقد

---

(١) ب،ج،د،س: نقيض
(٢) ب: فانه ، ج: لانها.
(٣) أ: أو احدهما ،ب : أو احداهما.
(٤) أ،ج،د،س:- أ.
(٥) س: - كما أن الموجهة.... لا محالة.
(٦) أ: حاكمة.
(٧) أ،ج: نقيض.
(٨) س: لهذا.
(٩) ب،ج،س:- فيه.
(١٠) ج: - ف .
(١١) د: هي .
(١٢) ج:- كانت .
(١٣) ج:- يقتسمان.
(١٤) ب: - بسواء .
(١٥) أ، ج،س : للخلو.
(١٦) أ،ب: نقيضهما.
(١٧) أ،ب،س: نقيضهما.
(١٨) أ،د:- قد.
(١٩) ج: فحينئذ نقيضاهما.

عرفت أن نقيض المشروطة العامة ممكنة حينية، ونقيض المطلقة العامة دائمة مطلقة، فركب مانعة الخلو من هذين النقيضين فيكون نقيض المشروطة الخاصة مانعة خلو مركبة من(*) ممكنة حينية و دائمة مطلقة ، ومثال ذلك إذا قلنا مثلاً: كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً، فقد تركبت هذه المشروطة الخاصة من مشروطة عامة موافقة، وهي قولنا: كل كاتب(٢) متحرك الأصابع بالإطلاق العام، ونقيض المشروطة العامة قولنا: بعض الكاتب ليس هو متحرك(٣) الأصابع الإمكان العام حين هو كاتب، ونقيض المطلقة العامة قولنا: بعض الكاتب متحرك الأصابع دائماً، فركب(٤) مانعة الخلو من هذين النقيضين، وهي(٥) قولنا: دائماً أما أن(٦) يكون بعض الكاتب ليس هو متحرك الأصابع بالإمكان العام حين هو كاتب، وأما أن يكون(٧) بعض الكاتب متحرك الأصابع دائماً، ولا يخفى عليك ما قررناه فيما سبق وجه اقتسام(٨) هذه المنفصلة للصدق(٩) والكذب مع المشروطة الخاصة.

واعرف من هذه وجه أخذ نقائض سائر المركبات، فنقيض العرفية الخاصة مانعة خلو مركبة من حينية مطلقة ودائمة مطلقة، ونقيض الوقتية مانعة خلو مركب من ممكنات وقتية ودائمة مطلقة، ونقيض المنتشرة مانعة خلو مركبة من ممكنة دائمة ودائمة مطلقة، ونقيض الموجودية لا دائمة مانعة خلو مر به(١٠) من دائمتين مطلقتين، ونقيض الوجودية لا ضرورية مانعة خلو مركب(١١) من دائمة مطلقة وضرورية مطلقة، ونقيض الممكنة الخاصة مانعة خلو مركبة من(١٢) من ضروريتين(١٣) مطلقتين.

(*) قارن بين الجرجاني، حاشية على تحرير القواعد المنطقية، س ١٢٤.

(٢) س:- كاتب.
(٣) ج: بمتحرك .
(٤) أ،ب: فركبت.
(٥) أ،س: وهو.
(٦) أ،ب،ج:- أن يكون.
(٧) أ،ب،ج :- أن يكون.
(٨) ج: أقسام.
(٩) أ،ب: الصدق.
(١٠) س: مركبتين.
(١١) س:- من .
(١٢) ج:+ دائمة .
(١٣) أ: ضرورتين .

يكون النهار مفقوداً[١] وإما أن تكون الشمس طالعة، لم يسمّ هذا التبديل عكساً فإن الترتيب بين طرفيها ليس طبيعياً، أي يقتضيه[٢] المعنى بحيث لو أزيل تغير المعنى، بل الترتيب في ذلك موكول[٣] إلى اختيار المتكلم، إذا المعنى فيه متحد قدم أو أخر. وقولنا: "يعين الآخر" يخرج عكس النقيض، لأن التبديل[٤] فيهما ليس في عين الطرفين كما ستراه، وقولنا: "مع بقاء الكيف" مخرج[٥] لتبديل كل واحد من الطرفين بعين الآخر مع الاختلاف في الكيف، بأن يكون أصل القضية موجبة وعكسها سالبة أو بالعكس. وقولنا: "والصدق" مخرج[٦] للتبديل المذكور مع بقاء الصدق كقولنا مثلاً في عكس كل إنسان حيوان: كل حيوان إنسان، فالصدق الذي كان في الأصل قد أنفى في العكس، إذا هو كاذب فلا يسمى هذا عكساً.

ولا يشترط موافقة العكس للأصل في الكذب أيضاً عند الجمهور، وشرطه ابن سينا في بعض كتبه، فلا يسمى عنده في هذا القول عكساً إلا ما وافق في الصدق والكذب معاً، ووافق في كتابه "الشفاء" الجمهور وقولنا: "على وجه اللزوم" مخرج[٧] للتبديل المذكور[٨] إذ اقتضى الموافقة في الصدق اقتضاء اتفاقياً من غير لزوم كقولنا مثلا على عكس كل إنسان ناطق: كل ناطق إنسان، فعكسنا في هذا المثل اتفاقياً من غير لزوم كقولنا مثلاً في عكس كل إنسان ناطق : كل ناطق إنسان، فعكسنا في هذا المثل الكلية إلى مثلها[٩] إنما اقتضى الموافقة في الصدق لأجل ما اتفق في هذه[١٠] القضية من كون موضوعها ومحمولها متساويين فلو عكست غيرها مما لم يكن المحمول فيها مساوياً للموضوع نحو هذا العكس، لكان العكس كاذباً مع صدق الأصل، كقولنا مثلاً في عكس كل إنسان حيوان[١١] ،كل حيوان إنسان، فلا يسمى

---

(١) أ: معدوماً.
(٢) س: يقتضي.
(٣) ب: موكل.
(٤) أ: - ال.
(٥) أ: يخرج.
(٦) أ: يخرج.
(٧) أ: يخرج.
(٨) أ،ب،د: + و.
(٩) ب،د:+ و.
(١٠) س:- هذه .
(١١) أ:+ و.

بزيد. ولو قلت: زيد ليس بفرس لا نعكس[1] إلى قولك: لا شيء من الفرس بزيد. وبهذا تعرف أنه[2] ليس معنى قولنا أن المخصوصة السالبة تنعكس كنفسها إنها تنعكس إلى مخصوصة سالبة، وإنما معناه أنها كما دلت على سلب محمولها[3] عما صدق عليه موضوعها، فإنها تنعكس إلى ما يدل على[4] على سلب موضوعها عما صدق عليه محمولها. فإن كان محمولها جزئياً فالذي صدق عليه ذاته المعينة، وأن كان محمولها كلياً فالذي صدق عليه جميع أفراده، فتحتاج[5] حينئذ في العكس إلى إدخال السور الكلي السلبي عليه ليدل على سلب موضوع المخصوصة السالبة عن[6] جميع ما صدق عليه محمولها، ومثال الكلية السالبة قولنا مثلاً: لا شيء من القديم بجائزه فإنها[7][8] تنعكس إلى سالبة كلية مثلها[*]، وهي قولنا: لا شيء من الجائز بقديم. وبرهان لزوم صدق العكس هاتين القضيتين أن تينك[10] القضيتين لما دلتا[11] على منافاة موضوعهما[12] لحقيقة محمولهما لزم العكس، إذ لا تتصور[13] المنافاة من إحدى الجهتين دون الأخرى[14].

---

(١) أ: لا تنعكس ، ب: لا انعكس.

(٢) ج: أن . (٣) ج: على ما.

(٤) ب: عليه. (٥) ج: فتحتاج .

(٦) ج: على .

(٧) أ،ج : فانه . (٨) ج: تعكس.

(*) يختلف السنوسي هنا مع ابن سينا الذي يرى أن الكلية السالبة لا تنعكس إلا بشيء من الحيل وذلك لأنه "ربما كان شيء من الأشياء يسلب بالاطلاق عن شيء لا يكون موجوداً إلا فيه، ولا يمكن سلب ذلك الشيء عنه" فإذا قلنا مثلاً : لا واحد من الإنسان ضاحك وكانت صادقة كذب عكسها الذي هو: لا واحد من الضاحك إنسان (ابن سينا الأشارات والتنبيهات القسم ١، ص ٣٢٢) أما السنوسي فانه ينظر إلى المنافاة بين الموضوع والمحمول مجردة عن المادة

(١٠) أ: تلك. (١١) س: دلت.

(١٢) س: موضوعها لحقيقة محمولها. (١٣) ج: لا يتصور.

(١٤) أ: الآخر.

ولنبينها في جزئية[١] العرفية العامة فإنها أعمها أولها الافتراض، فإذا قلنا مثلاً بعض الكاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً لزم أن يصدق في عكسه بعض متحرك الأصابع كاتب حين هو متحرك الأصابع، لأنا نفرض ذات الموضوع الشخص الجاري في كتبه على العادة، فتصدق لنا حينئذ قضيتان، وهما: الشخص[٢] الجاري في كتبه على العادة متحرك الأصابع، الشخص الجاري في كتبه على العادة كاتب حين هو متحرك الأصابع، وإنما لم نقل مادام متحرك الأصابع، لأن تحريك[٣] الأصابع أعم من الكتابة، فالكتابة إنما تكون في بعض أحيان تحريك[٤] الأصابع لا في جميعها، وحيث صدق ذلك[٥] في المحمول المساوي فهو اتفاقي لا يتعبر، فقد انعقد من هاتين القضيتين قياس من الشكل الثالث[٦]، فينتج بعض متحرك الأصابع كاتب حين هو متحرك الأصابع، وهو العكس الذي أعينا لزوم صدقه للأصل.

وثانيهما الخلف: وهو أنه لو لم يصدق العكس المذكور لصدق نقيضه وهو لا شيء من متحرك الأصابع بكاتب ما دام متحرك الأصابع، فنجعله[٧] كبرى لأصل القضية فينتج: بعض الكاتب ليس بكاتب ما دام كاتباً، وهو محال ، ولا خلل إلا من نقيض العكس، فالعكس صادق.

وثالثهما العكس، وهو أن نعكس[٨] نقيض العكس إلى قولنا. لا شيء من الكاتب[٩] متحرك الأصابع ما دام كاتباً، فيكون نقيضاً لأصل القضية الصادقة، فتعين أن يكون كاذباً فيكذب ملزومه و هو نقيض العكس، فيكون العكس صادقاً وهو المطلوب.

---

(١)ب: + ال.

(٢) س:- الشخص الجاري في كتبه على العادة متحرك الأصابع .

(٣) أ، د : تحرك.

(٤) أ،د: تحرك.

(٥) ج:- في .

(٦) س: السادس(وهو خطأ).

(٧) ج:فيجعله ،د: فتجعله .

(٨) أ،ب،د: تعكس.

(٩) أ: الكاتب.

موضوعها يثبت له محمولها لا دائماً[1] هذا خلف فوجب إذن أن يصدق في عكس الخاصتين[2] ثبوت الموضوع للمحمول في حين من أحيان المحمول لا دائماً، فخرج من هذا أن الوجوديتين والوقتيتين والمطلقة العامة[3] فيها قول واحد، وهو انعكاسها إلى

مطلقة عامة. والممكنتان[4] فيهما[5] قولان انعكاسهما[6][7] إلى ممكنة عامة ومنع عكسهما أصلاً. والدائمتان والعامتان فيهما قولان: انعكاسهما :إلى مطلقة عامة، وانعاكسهما[8] إلى حينية، والخاصتان فيهما ثلاثة أقوال[9] القولان السابقان في عامتيهما، والثالث انعكاسهما إلى حينية لا دائمة[10]، وبالله تعالى التوفيق.

المنعكس من السوالب الموجهات:

ص: وأما السالبة فإن كانت عامة بحسب[11] الأزمنة والأفراد انعكست كنفسها، وإلا لم تنعكس أصلاً إلا المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة الجزئيتين فإنهما[12] تنعكسان كأنفسهما كالكليتين.

س: مراده بعمومها بحسب الأزمنة(*) أن تكون إحدى القضايا الست[14] الدوائم، حكمها أما بحسب الذات، وهي الضرورية[15] المطلقة، والدائمة المطلقة،

---

(١) أ: هفف.

(٢) د: يثبوت.

(٣) ب:+ و.

(٤) أ:- ال.

(٥) أ: فيها .

(٦) أ : انعكاسها.

(٧) أ:+ إلى .

(٨) أ: انعكاسهما.

(٩) ب: أقوال ثلاثة .

(١٠) ب،ج: لا دائماً.

(١١) ج: فحسب.

(١٢) ج: ينعكسان.

(*) هذا قيد أخرج به السوالب الكلية التي لا تنعكس وهو الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة.

(١٤) أ: الستة الدائمة، ب،ج: الست الدائمة. (١٥) ج،س: الضرورة .

وإما بحسب الوصف، وهي المشروطة والعرفيه العامتان والخاصتان، ومراده بالعموم في الأفراد أن تكون هذه الست كليات، وقوله:

"انعكست كنفسها" يحتمل أن يكون المراد من التشبيه أن عكس هذه الست[(١)] الكليات بحفظ[(٢)] كل ما كان فيها من كلية وجهة[(٣)] وقد لا دوام، ويحتمل أن يكون المراد أنها تنعكس كنفسها فيما وصفها به هنا، وهو ثلاثة أشياء: السلب والعمومان، وأما ما زاد على ذلك من قيد لا[(٤)] ضرورة ولا دوام فلا يلزم في العكس، وسترى ما في ذلك من الخلاف.

أما الدائمة المطلقة والعرفية العامة فتنعكسان كأنفسهما، فإذا قلت في الدائمة: لا شيء من العالم - بفتح اللام- وهو كل ما سوى الله تعالى - بقديم دائماً فإنه[(٥)] ينعكس إلى دائمة مطلقة كالأصل وهو قولنا: لا شيء من القديم بعالم دائماً، ولو لم يصدق هذا العكس عند صدق أصله لصدق نقيضه وهو بعض القديم عالم بالإطلاق العام، فإن أردت طريق الخلف فضم هذا النقيض صغرى لأصل القضية ينتج من الأول بعض القديم ليس بقديم دائماً[(٦)] وهو محال لما فيه من سلب الشيء عن نفسه، ولا خلل إلا من نقيض العكس، فالعكس صادق، وأن[(٧)] أردت طريق العكس فاعكس هذا النقيض إلى بعض العالم قديم بالإطلاق العام، وهو نقيض الأصل الصادق فيكون كاذباً، فملزومه وهو نقيض العكس كذلك، فالعكس صادق وهو المطلوب.

وإذا صدق في العرفية العامة لا شيء من فاقد العقل بمكلف مادام فاقد العقل، لزم صدق عكسه عرفية عامة مثله، وهو قولنا: لا شيء من المكلف بفاقد

---

(١) أ،ج: الستة .
(٢) ب،د: يحفظ.
(٣) ج: هو جهة.
(٤) أ،ج،س: - لا .
(٥) ج: فانها تنعكس.
(٦) ج: - دائماً .
(٧) ج: وإذا.

العقل مادام مكلفاً، و إلا لصدق نقيضه وهو بعض المكلف فاقد[1] العقل بالإطلاق حين هو مكلف، فإن[2] ضممته[3] إلى الأصل أنتج من الأول سلب الشيء عن نفسه وهو بعض المكلف ليس[4] بمكلف حين هو مكلف، وهو محال، ولا خلل إلا من نقيض العكس، فالعكس صادق. وإن عكست نقيض العكس انعكس إلى قولك : بعض فاقد العقل[5] مكلف حين هو فاقد العقل، وهو نقيض الأصل الصادق فيكون كاذباً، فملزومه وهو نقيض العكس كذلك فالعكس[6] صادق وهو المطلوب.

وأما الضرورية المطلقة إذا كانت سالبة كلية فقد اختلف فيما تنعكس إليه على قولين، فقيل: دائمة، وهو قول المتأخرين(*)، وقيل ضرورية، وهو قول الفخر مع ابن سينا، والتحقق الأول بدليل أنّا إذا فرضنا في زيد مثلاً[8] أنه يركب الحمار ولم يركب في جميع عمره الفرس، فإنه يصدق حينئذ أن يقال: لا شيء من مركوب زيد بالفعل الذي هو الحمار بفرس بالضرورة، لا يصدق عكسه ضرورياً، وهو أن يقال: لا شيء من الفرس بمركوب بالضرورة، إذا كل فرس فهو مركوب زيد بالإمكان وإن كان مسلوباً[9] عنه دائماً.

وأمّا المشروطة العامة إذا كانت سالبة كلية فقط اختلف في عكسها على قولين: الأول[10] أن عكسها مشروطة عامة كنفسها، وهو[11] قول السراج مع[12] الخونجي، والثاني أن عكسها عرفية عامة(*) وهو التحقيق أيضاً بدليل أنه يصدق في

---

(١) أ:+ فاقد. (٢) ج: فاذا.
(٣) أ: ضمت. (٤) أ:+ هو.
(٥) ج: للعقل. (٦) س: والعكس.
(*) ومنهم الكاتبي (الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٢٧).
(٨) ب:- مثلاً. (٩) ج: مساوياً.
(١٠) س:- الأول. (١١) أ: وهذا.
(١٢)ب:- مع + و.
(*) وهو رأي القطب الرازي الذي نقد القائلين بعكسها مشروطة عامة كنفسها، ودليله : "أن المشروطة العامة هي التي لوصف الموضوع فيها دخل في تحقق الضرورة على ما سبق، فيكون مفهوم السالبة

مثله، فقد اتحد معنى هذا القيد في الأصل والعكس، فقد انعكست الخاصتان على قول الأقدمين بهذا التأويل إلى أنفسهما.

قوله: "وإلا لم تنعكس أصلاً[(١)]" يدخل فيه ثلاثة أقسام: كليات غير الست الدوائم، وجزئياتها وجزئيات الست الدوائم[(٢)].

أما غير الست الدوائم[(٣)] فأخصها الكلية الوقتية وهي لا تنعكس، فما[(٤)] بقي وهو الأعم، كذلك، لأن كل ما لا ينعكس إليه الأخص لا ينعكس إليه الأعم، ولأن العكس لازم للأصل، فلو انعكس الأعم لشيء لزم أن ينعكس إليه الأخص، لأن لازم الأعم لازم الأخص[(٥)]، وإذ الأعم موجود في ضمن الأخص، ووجود الملزوم في شيء يستدعي وجود لازمه فيه، ودليل عدم انعكاس الوقتية الكلية السالبة أنه يصدق: لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائماً[(*)] وعكسه كاذب بأعم جهة.

أما سوالب جزئيات الست الدوائم غير الخاصتين فإنما[(٧)] لم تنعكس لجواز أن يكون الموضوع فيها أعم من المحمول، فلا يصدق حينئذ سلب الموضوع الأعم في العكس عن المحمول الأخص لا كلياً ولا جزئياً[(٨)] لاستحالة وجود الأخص بدون[(٩)] الأعم.

وأما الخاصتان الجزئيتان فأطلق الأقدمون عليهما[(١٠)] عدم الانعكاس كغيرهما. والحق الذي لا ريب فيه أنهما ينعكسان كأنفسهما، ولهذا استثنيناهما[(١١)]

---

(١) ج:- أصلاً..... وجزئيات الست الدوائم. (٢) ب: الدوائم الست.

(٣) أ،س: الدوائم الست . (٤) أ،ب: مما.

(٥) أ،ب،ج،د: لازم الأخص.

(*) هذا المثال أورده الكاتبي بنصه (الكاتبي، الرسالة الشمسية ، ص ١٢٧) .

(٧) ج،س : فانهما. (٨) ج:- جزئياً.

(٩) د: دون. (١٠) س: عليها .

(١١) ب: استثنيتها.

في الأصل مما لا ينعكس، وقد نص على ذلك الخونجي في غير الجمل والسراج وغيرهما. وبرهان ذلك في العرفية الخاصة لكونها أعم أنه إذا صدق بعض ج ليس هو[1] ب مادام ج لا دائماً، فحكم هذه القضية بقولنا لا دائماً هو حكم الثبوت المحمول للموضوع في وقت ما، وهو معنى المطلقة العامة، وقد عرفت أن الحكم الإيجابي يقتضي وجود الموضوع، فإذن ج الذي هو بموضوع هذه القضية له أفراد موجودة، وقد حكمت القضية على بعض تلك الأفراد بهذين الحكمين، فيكون هذا البعض من أفراد ب ومن أفراد ج إذ قد صدقا عليه بالفعل، غير أنهما يتعاقبان عليه لا يجتمع صدقهما عليه في وقت واحد بوجه لحكم القضية بأنه ينسلب عنه ب ما دام متصفاً ب ج ، فهو إذن ينسلب عنه ج ما دام متصفاً ب، فقد صدق إذن بعض ب ليس هو ج ما دام ب ثم سلب ج لا يدوم له[2] لكونه عنواناً عليه يجب أن يصدق عليه[3] بالفعل ، فإذن يصدق بعض ب ليس هو ج مادام ب لا دائماً، وهذه عرفية خاصة هي[4] عكس العرفية[5] الخاصة السابقة، فقد صح عكس العرفية الخاص السالبة كنفسها. وإذا انعكست العرفية الخاصة إلى هذه القضية لزم[6] انعكاس المشروطة إليها الخاصة لما عرفت من وجوب[7] انعكاس الأخص إلى ما انعكس إليه الأعم، ومثال ذلك في المواد أنه إذا صدق قولنا: بعض الكاتب ليس بساكن الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً يلزم أن يصدق عسكه كنفسه وهو قولنا: بعض ساكن الأصابع ليس كاتباً ما دام ساكن الأصابع لا دائماً، ولا يخفى عليه إجزاء[8] البرهان السابق فيه، فإن قلت: لم يقولوا بانعكاس العامتين الجزئيتين السالبتين كأنفسهما كما قالوا ذلك في خاصتيهما، بل قالوا بعدم[9] انعكاس العامتين أصلاً مع أنه قد يقال: إذا صدق في العرفية العامة بعض ج ليس ب مادام

---

(١) ب:- هو.
(٢) ج:- له + لب.
(٣) ج:- عليه.
(٤) أ:- هي، + في.
(٥) أ،ب،س: العرفية ، د: للعرفية.
(٦) س:_ انعكاس.
(٧) أ: وجود.
(٨) ج: جزء.
(٩) ج: بالغدام.

ج لزم أن يكون وصفاً[١] وب متنافيين، فما[٢] هو ب لا يكون ج ما دام أن ب، وإلا لكان في بعض أوقات كونه ب، فيكون[٣] الوصفان مجتمعين على ذات واحده، وقد كانا متنافيين، هذا خلف وكون ما هو ب لا يكون ج ما دام ب هو[٤] معنى عكس العرفية العامة، وإذا انعكست إلى ذلك انعكست إليه المشروطه العامة لأنها أخص منها، فالجواب أن نقول: التنافي الذي يستلزم صدق العكس في العرفية العامة إنما هو التنافي في ذات واحدة مع صدقها معاً على تلك الذات، وليس ذلك بلازم هنا[٥] لأن مفهوم الأصل إنما هو تنافي الوصفين في ذات ج ومفهوم العكس تنافيهما في ذات ب. ولا يلزم من تنافيهما في ذات ج تنافيهما في ذات ب، وإنما يلزم ذلك لو كان ب صادقاً على ذات ج حتى[٦] تكون ذات ج ذات ب، وليس كذلك لجواز أن تكون الذاتان[٧] متغايرتين ويكون ج ثابتاً لكل ما صدق عليه ب بالضرورة[٨]، كما في[٩] قولنا: بعض الحيوان ليس بإنسان مادام حيواناً، فان وصفي الحيوانية والإنسانية متنافيان في ذات بعض الحيوان وهو الفرس مثلاً ولا يلزم منه تنافيهما في ذات الإنسان، بل الحيوان صادق على كل ذات[١٠] الإنسان بالضرورة، وهذا بخلاف الخاصتين لوجوب اتحاد الموضوع والمحمول هناك بحكم اللادوام[١١]، فقولك في الشبهة أن العرفية العامة يلزم فيها أن يكون وصفاً[١٢] ج و ب متنافيين ممنوع، بل يحتمل أن يكون وصف ج أعم من وصف ب، ولا يتنافي بين الأعم والأخص، كما لا تساوي بينهما فيصبح إثبات المنافاة بينهما في بعض أفراد الأعم، ولا يصح إثباتها[١٣] في الشيء من أفراد الأخص(*)، وبالله تعالى التوفيق.

---

(١) أ: وصف.
(٢)ب: فيما ، ج: وما .
(٣) ب: فيكونا.
(٤)ب:+ و .
(٥) أ:- هنا.
(٦) س:- حتى تكون ذات ج .
(٧) س:+ ب حتى تكون ذات ج .
(٨) ج: في الضرورة .
(٩) س:- في.
(٩) ب،ج،س:- ذات .
(١١) أ: أن لا دوام، ب،د لا دوام .
(١٠) أ: وصف.
(١٣) أ،ب: اثباتهما.

(*) لم يبين السنوسي كيفية انعكاس الشرطيات بالعكس المستوى وقد بيناه في تحليلنا لشرحه لمختصره في المنطق..

ليس ب ب[١] دائماً، وذلك مستحيل، ولا خلل إلا من نقيض العكس، فالعكس حق، ولا يخفى عليك إجراء مثل هذا البرهان في بقية القضايا.

وأما القول الثالث وهو قول ابن واصل فوجهة كالثاني إلا أنه منه أن تنعكس[٢] المشروطة العامة كنفسها، بل عرفية عامة لما تقدم في عكس السالبة المشروطة بالعكس المستوى.

وأما الخاصتان[٣] فقد اختلف[٤] أيضاً فيما تنعكسان إليه على ثلاثة أقوال: الأول للجمل أنهما تنعكسان في عكس النقيض[*] كأنفسهما، والثاني للسراج[٦] والخونجي والموجز الكشي أنهما تنعكسان إلى ما تنعكس إليه[٧] عامتاهما[٨] بعكس النقيض[٩] المخالف مع قيد لا دوام في البعض. الثالث لابن واصل مثل الثاني، إلا أنه قال: تنعكسان أيضاً بعكس النقيض الموافق كما تنعكسان بالمخالف بخلاف عامتيهما[١٠] فإنهما لا تنعكسان إلى بالمخالف فقط، وإنما صح عنده انعكاس الخاصتين بالموافق بخلاف العامتين، لأن البرهان هنا يتم[١١] بلا دخل يرد عليه، لأن الاعتراض الوارد في العامتين إنما سببه تحاملهم على السالبة المعدولة في أنها تستلزم الموجبة المحصلة، وقد عرفت أن الأولى أعم من الثانية[١٢]، والأعم لا يستلزم الأخص، وإنما كانت الأولى أعم من الثانية لصدقها دونها عند عدم الموضوع، فلو دل دليل على أن السالبة المعدولة لموضوعها أفراد موجودة لتلازمت في ذلك هي والموجبة المحصلة، ولا شك أن الدليل قد قام في الخاصتين

---

(١) ج: ضمه.
(٢) ب،د: فينتجه.
(٣) أ،ب+ أيضاً.
(٤) ب: اختلفا.
(*) أي عكس النقيض الموافق.
(٦) د: للخونجي والسراج،- والموجز.
(٧) أ: إلى.
(٨) ج،د،س: عامتهما.
(٩) ج:- النقيض.
(١٠) س: عامتهما.
(١١) ج:- يتم بلا،+ يدل فلا.
(١٢) أ: الثاني.

على وجود أفراد الموضوع التي جعل عنوانها نقيض المحمول، وذلك أن الموضوع في تلك السالبة المعدولة هو[١] قولنا: ما ليس ب[٢]، وهو موجود، لأن[٣] موضوع[٤] القضية المفروضة التي نحن نطلب هو[٥] موجود، لأنها[٦] موجبة وقد سلبت ب عن ذلك الموضوع لقولنا في ثبوت ب أنه ليس بدائم فيصدق إذن[٧] على أفراد ذلك الموضوع أنه ليس ب، فما ليس ب له أفراد موجودة، وهذا هو الذي جعل موضوع تلك السالبة المعدولة فيستلزم[٨] إذن الموجبة المحصلة ويتم البرهان بلا اعتراض[*]، وبالله تعالى التوفيق.

(ما تزيده الشرطية المتصلة على الحمليه من لوازم) :

ص: وأعلم أن هذه العكوس[١٠] لوازم[١١] للقضايا حمليه[١٢] كانت أو شرطية متصلة، و للمتصلة لوازم أخر[١٣] غير العكس.

س: يعني أن الشرطية المتصلة قد شاركت الحملية في ثبوت هذه اللوازم لها[١٤]، وهي العكوسات، وانفردت الشرطية بزيادة لوازم أخر[١٥] وإليها[١٦] أشار بقوله:-

---

(١) س: هو .
(٢) ب:+د.
(٣) ج: الموضوع.
(٤) ب:- القضية+ النقيضته، ج:+ في .
(٥) ب:+ د .
(٦) ج:لأنه.
(٧) ب:أذ .
(٨) أ،ج: فتستلزم .

(*)لم يشر السنوسي إلى عكس الموجبات الجزئية، ويذكر الرازي أنه لا ينعكس منها إلا الخاصتان اللتان تنعكسان عرفيه خاصة، "أما الموجبات الجزئية الباقية فلا تنعكس، لأن الوقتية أخص السبع، والضرورية أخص الأربع التي هي الدئمتان والعامتان وهما لا تنعكسان (الرازي، تحرير القواعد المنطقية ، ص ١٣٦).

(١٠) س:+ هي.
(١١) د: القضايا.
(١٢) أ،ب،د: كانت حملية.
(١٣) ب: أخرى.
(١٤) أ،د: لهما.
(١٥) ب،د: أخرى.
(١٦) أ،ب،د،س: إليه .

(٣- تلازم الشرطيات):

(مستلزمات المتصلة اللزومية المتعددة التالي والاتفاقية والمنفصلة، موجبات وسوالب):

ص: فتستلزم المتصلة الموجبة اللزومية المتعددة التالي متصلات بعدد أجزاء التالي، لأن جزء[1] التالي لازم له، والتالي لازم المقدم، ولازم[2] اللازم لازم، ولا تعدد لها بعدد[3] أجزاء المقدم إن كانت كلية، لأن جزءه ليس ملزوماً[4] له، وتتعدد[5] الاتفاقية الموجبة بعدد[6] أجزاء كل واحد من طرفيها، والمنفصلة الموجبة مثلها باعتبار منه الخلو لا باعتبار منع الجمع، والسالبة على العكس[7] في الجميع.

س: يعني أن تعدد تالي[8] المتصلة اللزومية سواء كانت كلية أو جزئية يقتضي تعددها بعدد[9] أجزاء ذلك التالي كقولنا مثلاً في الكلية: كلما كان هذا إنسان كان حيواناً ناطقاً، فتستلزم[10] متصلتين كليتين مثلها[11]، وهما قولنا: كلما كان هذا[12] إنساناً كان حيواناً، وقولنا: كلما كان هذا إنساناً ناطقاً، ووجهه ما ذكرناه[13] في الأصل أن جزء التالي لازم له لاستحالة وجود الكل بدون جزئه، والتالي لازم للمقدم، فيكون جزؤه لازماً[14] للمقدم، لن لازم اللازم لازم، ويستدل على ذلك بقياس من الشكل[15] الأول صغراه المتصلة الأصل، وكبراه استلزم الكل لجزئه هكذا: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً ناطقاً، وكلما[16] كان هذا حيواناً ناطقاً كان حيواناً، ينتج كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، وهذه إحدى المتصلتين اللازمتين

---

(١) أ: أجزاء .
(٢) أ،ب،ج،د : فلازم.
(٣) ب،ج: بتعدد.
(٤) أ:- له.
(٥) ج،د: وتعدد .
(٦) ج،س: بتعدد.
(٧) أ،ب،ج: عكسها.
(٨) ب: تلك.
(٩) ج: بتعدد.
(١٠) فيستلزم .
(١١) س: مثلهما.
(١٢) ج:- هذا.
(١٣) ج،س: ما ذكرنا .
(١٤) أ،ج: لازم.
(١٥) ج: الشكل .
(١٦) أ: - و .

فلان[١] عدم مصاحبة الكل لشيء كلياً كان أو جزئياً[٢] لا يستلزم عدم مصاحبة جزئه لذلك الشيء، إذا لا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم كما عرفت[٣]، وبهذا[٤] يتبين عدم تعددها باعتبار تعدد مقدمها كلية.

أما تعددها[٥] باعتبار تعدده[٦] جزئية فلازم، وبرهانه من الشكل الثالث بجعل المقدمة القائلة[٧] باستلزام الكل جزءه[٨] صغرى والأصل مقدمة كبرى فتقول: الكل يستلزم الجزء كلياً، والكل لا يستلزم الشيء جزئياً، فينتج من الثالث: الجزء لا يستلزم ذلك الشيء جزئياً.

وأما مانعة الجمع السالبة فتتعدد بعدد[٩] أجزائها لا ستلزام جواز اجتماع الشيء مع مجموع جواز اجتماعه مع كل جزء من أجزاء[١٠] ذلك المجموع، لأن الاجتماع مع الكل يستلزم الاجتماع مع أجزائه ضرورة، فلو نافى[١١] شيئاً منها[١٢] لنا في كله .

وأما مانعة الخلو السالبة[١٣] فتعدد أجزائها لا يوجب تعددها، لأن جواز الخلو عن الشيء[١٤] ومجموع[١٥] لا يستلزم جواز[١٦] الخلو عن ذلك الشيء وجزء المجموع، إذ المحمول أخص من جزئه، والخلو عن الأخص لا يستلزم الخلو عن الأعم والحقيقية[١٧] السالبة معلوم حكمها من مانفي[١٨] الجمع والخلو السالبتين، وبالله تعالى التوفيق .

---

(١) ج: فإن.
(٢) أ: + أو.
(٣) أ: عما.
(٤) أ: وهذا بتبين.
(٥) ج: – تعددها .
(٦) ج: – هـ.
(٧) ج: القابلة .
(٨) ج،س: لجزئه.
(٩) أ،ب،ج،د: بتعدد .
(١٠) ب: أجزائه.
(١١) أ: شيا.
(١٢) ج :– منها.
(١٣) ج:– السالبة.
(١٤) ج:– ال.
(١٥) ب،د،ج ومجموعة.
(١٦) س: وجود.
(١٧) ب: والحقيقته .
(١٨) ج: مانعة .

وقولي: "وهما مستلزمان[١] لمتصلتين كذلك". معناه أن كل واحدة من مانعتي الجمع والخلو، تستلزم[٢] متصلة[٣] كما استلزمتها[٤]، أما مانعة الجمع فتستلزم متصلة مقدمها نقيض أحد[٥] جزئيها وتاليها نقيض[٦] الجزء الآخر، وأما مانعة الخلو فتستلزم متصلة مقدمها نقيض أحد جزئيها وتاليها عن الآخر. أما الأول[٧] فلأن جزئي مانعة[٨] الجمع لما استحال اجتماعهما[٩] لزم أنه هما صدق أحدهما صدق نقيض الآخر.

وأما الثاني فلأن[١٠] جزئي مانعة الخلو لما[١١] استحال رفعهما لزم أنه كلما[١٢] صدق نقيض احدهما صدق[١٣] الآخر، وبالله تعالى التوفيق.

(مستلزما المنفصلة الحقيقية(*)):

ص: وتستلزم المنفصلة الحقيقية متصلات أربعاً تتركب من عين أحد طرفيها ونقيض الآخر، ومن نقيض أحدهما وعين الآخر.

س: يعني أن المنفصلة الحقيقية لما اشتملت على منع الجمع ومنع[١٥] الخلو استلزمت أربع متصلات، اثنين[١٦] لأجل ما فيها من منع لا الجمع(*) الخلو، وهما اللتان من نقيض أحد جزئيها وعين الآخر، وذلك ظاهر، والله تعالى التوفيق .

---

(١) ب: مستلزمتان.
(٢) أ: ستلزم ، ب: مستلزم.
(٣) س: متصلتين.
(٤) س: استلزمها.
(٥) ج: أحدى .
(٦) أ:- الجزء.
(٧) ج: الأولى.
(٨) س: مانعتي .
(٩) ج: جمعها.
(١٠) ب: فان .
(١١) ب: كما.
(١٢) د: مهما.
(١٣) ج: + نقيض .
(*) قارن ما تستلزمه المنفصلة الحقيقية بما أورده الكاتبي (الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٨٣).
(١٥) أ: ومانعة .
(١٦) س: - اثنين لأجل ما فيها من .... ونقيض الآخر، و .
(*) وهما اللتان من عين أحد جزئيها ونقيض الآخر، واثنين لأجل ما فيها من منع.

(استلزام مانعة الجمع ومانعة الخلو لبعضهما):

ص: و كل واحدة من مانعة[١] الجمع ومانعة الخلو تستلزم الأخرى مركبة من نقيض[٢] جزئيها.

ش: أما وجه استلزام مانعة الجمع لمانعة الخلو[٣] فلأن جزئي مانعة الجمع لما استحال اجتماعهما على الصدق[٤] استحال اجتماع نقيضهما على الكذب وجاز اجتماع ذلك النقيض على الصدق لجواز[٥] كذب نقيضهما معاً وهما جزءاً مانعة الجمع، وذلك معنى مانعة الخلو، وبمثل[٦] هذا تعرف وجه استلزام مانعة الخلو لمانعة الجميع المركبة من نقيضي[٧] جزئيها، وبالله تعالى التوفيق .

(مستلزمات المتصلة كلية وجزئية مع اعتبار كلية احد طرفيها أو جزئيته):

ص: واعلم أن الكلية الموجبة المتصلة متى صدقت ومقدمها جزئي صدقت وهو كلي، ومتى صدق وتاليها كلي صدقت وهو جزئي، والسالبة الجزئية على العكس، وأما الجزئية الموجبة فمتى صدقت وأحد طرفيها كلي صدقت وهو جزئي. والسالبة الكلية على العكس.

س: هذه لوازم[٨] الشرطية المتصلة، وأهل المنطق يذكرونها مقدمة في فصل الجزء غير التام، وهي نافعة فيه خصوصاً وفي غيره عموماً، وحاصلها بيان ما تستلزمه الشرطية المتصلة باعتبار كلية أحد طرفيها أو جزئية[٩] مع اعتبار كونها كلية أو جزئية، ومجموع أقسام ذلك ستة عشر قسماً من ضرب أربعة أحوال المقدم والتالي في أربعة أحوال المتصلة، لكن نصوا على بعضها و بافيها يؤخذ من المفهوم

---

(١) ج: + من.
(٢) ب: نفيضي.
(٣) س:+ تستلزم الأخرى.
(٤) أ: + أو.
(٥) ب:+ نقيض.
(٦) س:- بمثل.
(٧) ج: نقيض.
(٨) ج،س: للشرطية.
(٩) ب: أو جزءه.

وأما البيان الثالث: وهو أن [1] السالبة الجزئية إذا صدقت ومقدمها كلي صدقت وهو[2][3] جزئي، فهو أن الكلية إذا لم تستلزم شيئاً في بعض الأحوال استحال أن[4] تستلزمه جزئيتها في تلك الحال، وإلا كان لازماً لكليتها لما تقرر أن كل لازم للأعم فهو لازم للأخص، وأن شئت فضم هذه المتصلة المطلوب لازمها وهي[5] قولنا مثلاً: قد لا يكون إذا كان كل أ ب ف ج د واجعلها كبرى للمتصلة المعلوم[6] صدقها بالضرورة، وهي[7] قولنا: كلما[8] كان كل أ ب ف ج د فأنه ينتج من الثالث: قد لا يكون إذا كان بعض أ ب ف ج د وهو المطلوب .

أما بيان الرابع وهو أن[9] السالبة الجزئية إذا صدقت وتاليها جزئي صدقت وهو كلي كقولنا مثلاً: قد لا يكون إذا كان أ ب فبعض ج د، فأنه يلزم المقدم أيضاً فكل ج د، لأن الجزئية لما كانت أعم من كليتها فنفي تلك الجزئية عن شيء في حالة[10] يستلزم نفي كليتها عنه في تلك الحالة[11] لما تقرر أن نفي الأعم يستلزم نفي الأخص، وأن شئت فاجعل هذه المتصلة المللطلوب لازمها صغرى للمتصلة المعلومة الصدق وهي[12] التي تاليها جزء[13] مقدمها، ينتظم[14] القياس[15] منها كهذا: وقد لا يكون إذا كان أ ب فبعض ج د، وكلما كان ج د فبعض ج د فينتج[16] من الثاني قد لا يكون إذا كان أ ب فكل ج د .

---

(١) ج:- أن.
(٢) أ: وهي.
(٣) س: الجزئي.
(٤) ج:- أن .
(٥) أ: وهو.
(٦) ج: العلوم .
(٧) ب: وهو.
(٨) ب:+ قد لا يكون أذا .
(٩) أ،ب:- أن.
(١٠) أ: في حالة ، س:- في حالة .
(١١) ب: الحال.
(١٢) د: والتي هي .
(١٣) ب: جزئي.
(١٤) أ: للقياس.
(١٥) د: فينضم منها القياس هكذا.
(١٦) أ،ب:- ف .

وأما[1] بيان الخامس، وهو أن الموجبة الجزئية متى صدقت وأحد طرفيها كلي، أي طرف فكان، صدقت وذلك الطرف بعينة جزئي[2]، فهو أن اللزوم[3] بين الأخص وبين أمر إذا ثبت في بعض الأحوال ثبت بين أعمه وبين ذلك الأمر في تلك الحالة الوجودة[4] إذا ذلك في ضمن أخصه، فيستلزم في تلك الحالة ذلك الأمر، وهي[5] الحالة التي يوجد[6] في ضمن أخصه، وأن شئت ضممت إلى هذه الجزئية المطلوب لازمها المتصلة الضرورية الصدق على أنها صغرى ينتظم القياس منهما هكذا : كلما كان كل[7] أ ب فبعض أ ب، قد يكون إذا كان كل أ ب ف ج د، فينتج من الثالث: قد يكون إذا كان بعض أ ب ف ج د وهو المطلوب، وهذا[8] إذا كانت الجزئية الموجبة كلية المقدم، و أن كانت كلية التالي فاجعلها صغرى للمتصلة المعلومة الصدق هكذا: قد يكون إذا كان [9] أ ب فكل ج د[10]، وكلما كان كل ج د فبعض د، فينتج من الأول: قد يكون إذا كان أ ب فبعض د، وهو المطلوب. وأما بيان السادس، وهو أن[11] السالبة الكلية متى صدقت واحد طرفيها جزئي، أي[12] طرف كان، صدقت وهو كلي، فهو أن السلب العام اللزوم في جميع الأحوال بين الأعم وبين أمر، يستلزم سلب ذلك اللزوم[13] بين أخصه وبين ذلك الأمر، إذ من جملة أحوال الأعم وجوده في ضمن أخصه، وأن شئت أيضاً ضممت إلى هذه السالبة المطلوب لازمها المتصلة الضرورية[14] الصدق، فأن ضممنا[15] هنا

---

(1) أ:+ و .
(2) س: وهو.
(3) أ،س: الملزوم، ب: اللائم .
(4) ج:- هـ .
(5) ج: وهو.
(6) ب: يؤخذ، ج: توجد.
(7) س: بعض أ ب فبعض أ ج .
(8) س:+ ف .
(9) أ:- كان .
(10) س: بياض.
(11) ج:- أن.
(12) ج: أي .
(13)ج:- و.
(14) ج: الضرورة.
(15) س: ضممناه.

(تقسيم القياس إلى اقتراني واستثنائي):

ص: وهو ينقسم إلى اقتراني واستثنائي، فالاستثنائي(*) ما ذكرت فيه النتيجة بالفعل أو(٢) نقيضها والاقتراني ما لم تذكر(٣) فيه كذلك(٤).

ش: يعني أن القياس الذي سبق تعريفه ينقسم إلى قسمين استثنائي واقتراني(٥) فالاستثنائي ما يشتمل بالفعل على النتيجة أو نقيضها(*). مثال الأول قولنا مثلاً: كلما كانت الشمس طالعة فانهار موجود، لكن الشمس طالعة، ينتج النهار موجود. ولا شك أن هذه النتيجة مذكورة بالفعل في القياس لأنها عين تالي الشرطية. ومثال الثاني قولنا مثلاً: لو لم تكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجوداً، لكن(٧) النهار موجود، ينتج: الشمس طالعة، فهذه(٨) النتيجة نقيضها قولنا: لو(٩) لم تكن الشمس طالعة، وهذا بعينه هو مقدم الشرطية، واعرض على الأول وهو قولهم، ما يشتمل(١٠) بالفعل على النتيجة بأنه يقتضي عدم(١١) مغايرة النتيجة للقياس، وهو مناقض لما اقتضاه حد القياس من وجوب المغايرة لقولهم فيه: "لزم لذاتيهما تصديق آخر" وأجيب بأنا لا نسلم عدم مغايرة النتيجة للمقدمتين في الضرب الأول من القياس الاستثنائي فان مسماها أخذ في المقدمتين باعتبار كونه لازماً للملزوم، ولا يحتمل حينئذ صدقاً ولا كذباً لأنه جزء قضية لا قضيته،

(*) هذا التعريف أورد الخونجي بنصه تقريباً "..... استثنائياً أن استمل بالفعل على النتيجة أو نقيضها» مما يدل على تأثر السنوسي فيه (الخونجي، الجمل ، ص ٣٤). وقد عرف ابن سينا هذين القياسين بقوله : "القياس أما أن يكون ما يلزمه ليس هو ولا نقيضه مثولاً فيه بالفعل بوجه ما بل بالقوة، ويسمى اقترانياً، وإما أن يكون ما يلزمه هو أو نقيضه مقولاً فيه بالفعل ، ويسمى قياساً استثنائياً، (ابن سينا، النجاة ص ٣٢).

(٢) ج: النتيجة أو نقيضها بالفعل .

(٣) أ،د: يذكر.

(٤) س: لذلك .

(٥) أ: والاستثنائي.

(*)قارن الجرجاني، التعريفات ، ص ٩٦.

(٧) ج:- لكن أن النهار موجود .

(٨) ج: وهذه .

(٩) ج: - لو.

(١٠) أ،ج،د،س: ما اشتمل.

(١١) س: - علم.

وأخذ[١] في تسميته نتيجة[٢] باعتبار كونه قضية كاملة محتملة للصدق والكذب، فلفظها واحد ومعناها مختلف في الموضعين. وبالله تعالى التوفيق .

(تركيب القياس الاقتراني وأشكاله وضروبها):

ص: وهو مركب من مقدمتين طرف إحدة مقدمتيه[٣] أصغر المطلوب، وهو موضوعه إن كانت[٤] حملية ومقدمة[٥] بأن كانت[٦] شرطية، وتسمى هذه المقدمة صغرى، وطرف المقدمة الأخرى أكبر المطلوب[*]، وهو[٨] محموله إن كانت حملية، وتالية إن كانت شرطية. وتسمى هذه المقدمة كبرى، وتشترك المقدمتان في ثالث يسمى الوسط، وتسمى المقدمتان باعتبار هيئة الوسط مع الأصغر والأكبر شكلاً، فإن كان محمولاً أو تالياً في الصغرى[٩] وموضوعاً[١٠] أو مقدما في الكبرى فهو الشكل الأول، وعكسه الشكل الرابع، وأن كان محمولاً أو تالياً فيهما فهو الشكل الثاني، وعكسه الشكل الثالث، وتسمى المقدمتان باعتباريهما[١١] وكيفهما ضرباً، فالمقدر في كل شكل ستة عشر ضرباً.

ش: يعني أن كل قياس اقتراني لابد فيه من مقدمتين يشتركان في حد، لأن نسبة محمول المطلوب إلى موضوعه[١٢] في القياس الحملي، ونسبة تاليه إلى مقدمة في القياس الشرطي لما كانت مجهولة احتيج إلى أمر ثالث يوجب العلم بتلك النسبة المجهولة، ويسمى[١٣] هذا الأمر الثالث حداً أوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب، ومن نسبته[١٤] إليهما وجبت المقدمتان، وتنفرد إحدى المقدمتين بحد هو موضوع المطلوب

---

(١) س: وأجد.
(٢) ج : نتيجية .
(٣) أ: مقدمتين، ج: مقدمة .
(٤) أ،ب: كان.
(٥) ب: ومقمة، س : أو مقدمة .
(٦) أ،ب: كان.
(*) قارن ابن عرفه، مختصر في المنطق ، ص ٨٠.
(٨) س: وهي .
(٩) ج: + أ .
(١٠) ب: وموضوعها.
(١١) س: كميتها.
(١٢) ج: موضعه.
(١٣) أ: وتسمى.
(١٤) أ،ج،س: نسبة .

أو مقدمه، ويسمى أصغر[١] لأنه في الأغلب[٢] أخص من المحمول أو التالي[٣] فيكون أقل أفراداً، فلذلك سمى الأصغر، وتسمى المقدمة المشتملة صغرى، لأنها ذات الأصغر[٤]، وتنفرد المقدمة الثانية بحد هو محمول المطلوب أو تاليه، ويسمى الأكبر، لأنه في الأغلب أعم، فيكون أكثر أفراداً، وتسمى المقدمة المشتملة على كبرى، لأنها ذات الأكبر[٥]، وإنما سميت القضية التي جعلت جزء قياس مقدمة لتقدمها على المطلوب، وإنما سمى[٦] ما تنحل إليه المقدمة من موضوع[٧] ومحمول أو مقدم وتالي حداً لأنه طرف في النسبة[٨] فعلم من هذا أن كل قياس اقتراني يشتمل على ثلاثة حدود، الأصغر والأكبر والأوسط[٩] وتسمى هيئة نسبة الأوسط إلى طرفي المطلوب بالوضع والحمل، أو بكونه مقدماً[١٠] وتالياً شكلاً، ويسمى اقتران[١١] الصغرى بالكبرى باعتبار الكيف وهو الايجاب والسلب، وباعتبار الكم، وهو الكلية والجزئية: قرينة وضرباً[١٢] تم الأشكال أربعة[*]، لأن الوسط أن كان محمولاً أو تالياً في الصغرى، وموضوعاً أو مقدماً في الكبرى فهو[١٤] الشكل الأول، وإن كان بالعكس فهو الرابع[١٥] وإن كان محمولاً أو تالياً فيهما فهو الثاني، وأن كان موضوعاً أو مقدماً فيهما فهو الثالث. وإنما كان الأول في الرتبة الأولى لأنه[١٦][١٧] بين الانتاج، لأن الكبرى فيه دالة على ثبوت حكمها من إيجاب أو

(١) أ:+ ال.
(٢) أ،ب: في الغالب.
(٣) د:- أ.
(٤) أ،ب:- ال.
(٥) س: الكبرى.
(٦) ج: سميت .
(٧) ج: أو محمول أو مقدم أو تال.
(٨) أ،س: للنسبة .
(٩) د: الأصغر والأوسط والأكبر.
(١٠) أ:+أ.
(١١) ج: اقتراني.
(١٢) أ: وضربا.
(١٣) أ،ب ،س :- و .
(*) يخالف السنوسي ابن سينا والغزالي وغيرهما ممن يرى أن الأشكال ثلاثة فقط، وهم متأثرون بأرسطو بينما الشكل الرابع ينسب إلى جالنيوس، والحقيقة أن الرابع شكل مستقل لكنه ضعيف.
(١٥) ب: هو.
(١٦) أ:- لأنه.
(١٧) ج:- بين+من .

ويتلوه الثالث لموافقته[١] الأول في الكبرى[٢]، ولأنه في بيان الإنتاج أقرب من الرابع.

ويتلو الرابع مخالفته[٣] الأول في مقدمتيه معاً، وهو في غاية البعد من الطبع، ولذلك أسقطه[٤] الفارابي وابن سينا والغزالي عن الاعتبار ولهذا[٥] كانت الثلاثة وهي ما عدا الرابع[٦] كلها موجودة في القرآن[*].

أما الأول ففي احتجاج خليل الله إبراهيم على نبينا[٨] وعليه الصلاة[٩] والسلام على انفراد مولانا جل وعلا[١٠] بالربوبية، ونفيها عن النمرود المدعي لها بالجهل والعناد بقوله[١١] عليه الصلاة والسلام خطاباً له : "إن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من الغرب[١٢]" لأن هذا الدليل في قوة قوله: أنت لا تقدر أن تأتي بالشمس من المغرب، وكل[١٣] من لا يقدر أن يأتي بالشمس من المغرب فليس بربي، فينتج[١٤] من الأولى : أنت لست بربي.

وأما الثاني ففي استدلال الخليل عليه السلام بالأقوال[١٥] على عدم ألوهية[١٦] النجم والقمر[١٧] والشمس في قوله تعالى: "فلما جن عليه الليل

(١) ج: لموافقة. (٢) أ،ب:+أ.
(٢) ج: لمخالفة. (٤) أ: أسقط.
(٥) د: وبهذا. (٦) ب:+ و .

(*) يظهر هنا السنوسي الواضح بالغزالي هو الذي استنبط الأشكال الثلاثة الأولى من القرآن الكريم وقد أورد السنوسي نفس الأمثلة التي استنبطها الغزالي بنصها. وقد سمى الغزالي الأشكال بالميزان الأكبر(الشكل ١) والميزان الأوسط (الشكل ٢) والميزان الأصغر (الشكل ٣) . (الغزالي، القطاس المستقيم، ص ٤٩ وما بعدها.

(٧) أ: + صلى الله عليه وسلم . (٩) أ:- الصلاة و.
(١٠) ج: علا + عز. (١١) ب:+ بقوله.
(١٢) البقرة / ٢٥٨ .
(١٢) س:- وكل من لا يقدر أن يأتي بالشمس من المغرب.
(١٤) ج:- ف. (١٤) س: باوفول.
(١٦) ج: ألواهية. (١٧) أ: الشمس والقمر.

رأى كوكباً قال هذا ربي، فلما أفل قال لا أحب الافلين[١]" الآية لأنه في قوة قلوه: هذا أو هذه آفل أو آفله، وربي[٢] جل وعلا ليس بآفل، ينتج من[٣] الثاني: هذا[٤] أو هذه ليس أو[٥] ليست بربي. وأما الثالث ففي رد الله تعالى على اليهود القائلين "ما أنزل الله من بشر من شيء" بقوله جل[٦] وعلا: "قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهداي للناس[٧]" ونظمه من الثالي أن يقال: موسى عليه الصلاة والسلام بشر، موسى عليه الصلاة والسلام أنزل عليه الكتاب، ينتج[٨]: بعض البشر أنزل عليه الكتاب. وهذه النتيجة جزئية موجبة تكذب[٩] الكلية السالبة في قول اليهود "ما أنزل الله على بشر من شيء" لأنها نقيضها وإنما[١٠] كان المقدر في كل شكل[١١] من الضروب ستة عشر ضرباً، لأن الصغرى إما كلية أو جزئية، وكل واحدة[١٢] منهما إما موجبة أو سالبة، فهذه أربعة أضرب مضروبة في مثلها في الكبرى، المجموع ستة عشر ضرباً، منها المنتج ومنها العقيم[١٣]، ومنها المنتج للإيجاب والكلية[١٤]، ومنها المنتج للسلب[١٥] والجزئية، فاحتيج إلى معرفة ضابط[١٦] ذلك في كل شكل، وإلى ذلك أشرنا بقولنا[١٧]:

---

(١) الإنعام / ٧٦.
(٢) أ:+ ولا شيء من الرب،- وربي جل وعلا ليس، ج: وربي جل وعز ليس .
(٣) أ:- من الثاني.
(٤) ج،س:- أ.
(٥) س:- أ .
(٦) ج: عز وجل.
(٧) الأنعام/ ٩١.
(٨) ب،د:+ف .
(٩) ج: تكذبهما.
(١٠) أ: ولما.
(١١) ب،س: شيء (وهو خطأ) .
(١٢) ج: واحد.
(١٣) ج:- ومنها.
(١٤) أ:+ و .
(١٥) ج: المنتجة للسلب.
(١٦) ج: ضوابط .
(١٧) أ،ج،س: أشار بقوله .

بحجر، والحق الإيجاب، وهو: كل إنسان ناطق، كقولنا[١] في المتباينين: لا شيء من الإنسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر، والحق هنا السلب، وهو لا شيء من الإنسان بفرس.

الشرط الثاني لإنتاج هذا الشكل كلية كبراه، لأنها لو كانت جزئية لكان المباين حينئذ للأصغر بعض أفراد الأكبر، وكذلك غير مستلزم[٢] لمباينة حقيقة الأكبر للأصغر، ولذلك تصدق صورة القياس[٣] حينئذ مع إيجاب النتيجة تارة، ومع سلبها[٤] أخرى، لأنه يصدق قولنا مثلاً: لا شيء من الإنسان بفرس، وبعض الحيوان فرس، والحق هنا الإيجاب وهو كل إنسان حيوان، ولو قلت بدل الكبرى: وبعض الصاهل فرس لكان الحق السلب، وهو[٥]: لا شيء من الإنسان بصاهل، وكذا يصدق قولنا: كل إنسان ناطق، وليس بعض الحيوان أو الفرس بناطق، والحق أيضا في الأول[٦] الإيجاب، وفي الثاني السلب، وبالله تعالى التوفيق .

(ضروب الشكل الثاني المنتجة) :

ص: فضروبه المنتجة أربعة الصغرى[٧] كلية موجبه[*] مع كلية سالبة وعكسه ينتجان سالبة كلية، الصغرى جزئية موجبة مع سالبة كلية، وجزئية سالبة مع موجبة كلية[٩] ينتجان جزئية سالبة.

ش: يعني أن الضروب المنتجة باعتبار الشرطين أربعة[١٠] . أما بطريق الحذف فلأن[١١] الشرط الأول أسقط ثمانية أضرب: الموجبتين مع الموجبتين، والسالبتين مع

---

(١) أ:- ك. (٢) ج: ملتزم.
(٣) ج:- القياس. (٤) ج:- مع .
(٥) أ:- وهو. (٦) س: في الأولى.... وفي الثانية .
(٧) د: - الصغرى.
(*) هذا ما أورده الكاتبي، (الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٤٣، ١٤٤).
(٩) ج:- كلية + جزئية. (١٠) أ:- أربعة .
(١١) ج: فان.

السالبتين، والثاني أسقط[1] أربعة أخرى[2]، الموجبة الجزئية مع السالبتين، والسالبة الجزئية مع الموجبتين. وأما بطريق التحصيل فلأن الكبرى الكلية أما أن تكون موجبة أو سالبة، والصغرى لا بد أن تكون مخالفة لها. فالكبرى[3] الموجبة لا تنتج إلا مع الصغرى السالبة كلية[4] أو جزئية والكبرى السالبة لا تنتج إلا مع الصغرى[5] الموجبة أو جزئية، فالمجموع أربعة:

الأول من كليتين والكبرى سالبة، ينتج[6] سالبة كلية كقولنا: كل ج ب، ولا شيء من أ ب، ينتج لا شيء من ج[7] أ.

الثاني من كليتين والصغرى سالبة، ينتج سالبة كلية مثل[8] الأول[9] كقولنا: لا شيء من ج ب، وكل أ ب، ينتج لا شيء من ج أ[10].

الثالث من[11] موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا: بعض ج ب ولا شيء من أ ب ينتج ليس بعض ج أ.

الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى، ينتج سالبة جزئية[12] مثل[13] الثالث كقولنا: بعض ج ليس ب، وكل أ ب ينتج بعض ج ليس أ.

ووجه هذه الضروب على هذا الترتيب أن الضربين الأولين أشرف من الآخرين[14] مقدمات ونتيجة لما عرفت أن الكلية مطلقاً أشرف من الجزئية، وإنما

---

(١) د: أسقط الأربعة الأخرى.
(٢) ب، س:+ الكبرى ، ج: اخر.
(٣) س:- ف+ أما.
(٤) ج: أ.
(٥) ج:- الصغرى.
(٦) أ،س: تنتج.
(٧) أ: - من .
(٨) ب: مثال.
(٩) س: الأولى .
(١٠) أ: ج ب.
(١١) ب:- من .
(١٢) س: مثال الثالث كقولنا بعض ج ليس ب ولا شيء من أ ب ينتج ليس بعض ج أ ، الرابع من سالبة .... ينتج سالبة جزئية .
(١٣) ج:+ من .
(١٤) د: يبقى.

يبقى[١] الإشكال في تقديم الأول على الثاني والثالث على الرابع مع إتحاد المقدمات[٢] والنتيجة في القسمين، وجوابه أنه[٣] إنما قدم الأول على الثاني، والثالث على الرابع لأنهما[٤] أشرف من كل واحد منهما لاشتمالهما على صغرى النظم الكامل بعينها.

تنبيه[*]: اختلفوا[٦] في الضروب المنتجة من الشكل الثاني والثالث، فقيل أن بيان انتاجها موقوف على ردها للضروب المنتجة من الشكل الأول لوضوح إنتاج الأول بنفسه، وهو قول الأكثر[*]، وقيل: أن[٨] إنتاجها يتبين بذاتها[٩] من غير رد للأول.

وقال به السهر وردى والفخر، ووجهه أن الأوسط في الشكل الثاني لما ثبت لأحد الطرفين وسلب عن الطرف الآخر لزمت المباينة بين الطرفين ضرورة. وأما الثالث فلأن[١٠] صدق شيئين على شيء واحد مع عموم صدق[١١] احدهما يقتضي لذاته صدق أحدهما على بعض ما صدق عليه الآخر[١٢]، وهو ذلك الشيء الواحد الذي هو من أفرادهما معاً، وهذا في الموجبتين.

وأما في الموجبة[١٣] والسالبة فلأن ثبوت أحد شيئين[١٤] لشيء[١٥] ثم سلب الآخر عنه[١٦] بعينه مع عموم أحد الحكمين يقتضي أيضاً لذاته سلب أحدهما عن بعض ما صدق عليه الآخر، ويتحقق هذا البعض بالشيء الواحد الذي صدق عليه الأصغر. وأعترض بأن هذا البيان ليس بينا بنفسه.

---

(١) ب: المقدمة .
(٢) أ،ب:- أنه.
(٣) أ،ب: لأنه.
(٤) د: لكل.
(*) قارن هذا التنبيه بما أورده ابن عرفة (ابن عرفة، مختصر في المنطق، ص ٨١ وما بعدها).
(٦) أ،د: اختلف.
(*) ومنهم الغزالي، (الغزالي، معيار العلم، ص ١٠٣، ١٠٦).
(٨) ج:- أن.
(٩) ب: بذاته .
(١٠) ج: فان.
(١١) ج:- ق.
(١٢) ج: آخر.
(١٣) ب،ج:- في الموجبة والسالبة + في السالبتين.
(١٤) د: الشيئين.
(١٥) د: + واحد.
(١٦) ب:- عنه.

والحق أن انتاج الشكل الثاني لا يحتاج إلى رد[1] للأول ولا لتكلف أصلاً[*]، لأن حاصلة راجع إلى الاستدلال بتنافي[3] اللوازم على تنافي الملزومات، فيكفي فيه أن يقال: من لوازم أحد الطرفين ثبوت الوسط، ومن لوازم الآخر سلبه، وهما متنافيان، فيتنا[4] في الملزومان، وإلا أجتمع المتنافيان، لأن اجتماع الملزومين يستلزم اجتماع لازميهما ضرورة وجود كل لازم عند وجود ملزومه.

وعلى قول[5] الأكثر[*]: فالضرب الأول من الشكل الثاني يرجع إلى الضرب الثاني من الشكل الأول بعكس كبراه، إذ هي المخالفة للنظم الكامل، وينتج حينئذ المطلوب بعينه، وبمثل هذا يتبين إنتاج الضرب الثالث منه الذي هو من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى، وهو يرجع بعكس كبراه إلى رابع الأول.

وأما الضرب الثاني منه الذي هو من كليتين[7] والصغرى[8] سالبة فلا يمكن بيانه بعكس الكبرى وإلا كانت كبرى الأول جزئية وصغراه سالبة، وذلك عقيم، وإنما يتبين بعكس الصغرى[9] .

وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة لأجل ما وقع من التبديل في طرفيها عندما وقع التبديل[10] في المقدمتين. أما الضرب الرابع فلا يمكن بيانه بطريق العكس، وقد

---

(١) د: رده، ج: در الأول ولا تتكلف.

(*) هذا الموقف للسنوسي يعد نقداً للذين يبرهنون على إنتاج الشكل الثاني برده للأول، ومنهم ابن سينا (ابن سينا، عيون الحكمة ، ص ٦).

(٣) س: فتنافى. (٤) س: فتنافى .

(٥) س:- قول.

(*) ومنهم ابن سينا الذي قرر أن الضربين الأول والثالث من الشكل الثاني يبينان بعكس الكبرى والضرب الثاني منه بعكس الكبرى والضرب الثاني منه بعكس الصغرى ، والضرب الرابع منه بالافتراض (ابن سينا، عيون الحكمة ، ص ٦). وقد خالف السنوسي هؤلاء في بيان انتاج اشكل الثاني كما هو واضح لأن حاصلة راجع إلى الاستدلال بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات .

(٧) ب،ج،س:- و . (٨) أ: + منه.

(٩) ج:- الصغرى . (١٠) ب: البديل،ج:+ عندما وقع التبديل.

بينوه بالافتراض، وهو أن تفرض[(١)] بعض ج الذي هو ليس ب معيناً، وليكن د مثلاً، فتحصل لأجل ذلك قضيتان كليتان صادقتان[(٢)]، إحداهما: لا شيء من د ب، والأخرى: كل د[(٣)] ج، فتضر[(٤)] القضية الأولى صغرى إلى كبرى[(٥)] القياس هكذا: لا شيء من د ب، وكل أ ب ينتج من ثاني هذا الشكل الذي هو أبين من الرابع[(٦)] لسهولة رده هو[(٧)] إلى الشكل الأول: لا شيء من د أ، ثم نعكس[(٨)] المقدمة الثانية من مقدمتي[(٩)] الافتراض، وهو[(١٠)] قولنا: كل د ج إلى قولنا: بعض د ونجعلها[(١١)] صغرى للنتيجة السابقة[(١٢)] وهي قولنا: لا شيء من د أ ينتج من رابع الأول المطلوب، وهو قولنا: بعض ج ليس[(١٣)] أ.

والافتراض أبداً إنما يكون من قياس أحدهما[(١٤)] من الشكل الأول، والآخر من ذلك الشكل بعينه، لكن[(١٥)] من ضرب أجلى لكونه من كليتين مثلاً[(١٦)] أو لكونه فرغ من إقامة البرهان على إنتاجه.

واعترض الأثير على برهان الافتراض في هذا الضرب الرابع بأن صغراه جزئية[(١٧)] سالبة، والسالبة لا تستلزم وجود الموضوع، فكيف يمكن فرض موضوعها معيناً ويحكم عليه بالإيجاب في إحدى مقدمتي الافتراض وهي[(١٨)] قولنا: كل د ج مع تجويز كونه معدوماً، والموجبة لا تصدق حيث يكون الموضوع معدوماً؟

---

(١) ج : نفرض.
(٢) ج: صديقتان .
(٣) ب:- ج، ج: كل ج د، س: كل د أ د ج .
(٤) ج، س: فنظم.
(٥) ج:+ و.
(٦) س: + و.
(٧) أ،د:- هو .
(٨) ـب،ج: تنعكس.
(٩) ج: مقدمات .
(١٠) ج،،د: وهي .
(١١) أ: وجعلها، ب: ولنجعلها.
(١٢) ج: السالبة.
(١٣)ج: ليس هو أ .
(١٤) ج:- هما.
(١٥) ج:- لكن.
(١٦) ج:- أ.
(١٧) ج: جزئية.
(١٨) أ، ج: وهو.

وأجاب ابن واصل عن هذا الاعتراض بأن الأصغر أن كان معدوماً[١] فقد صح سلب الأكبر عنه سلباً[٢] كلياً، لأن الأكبر موجود، إذ هو موضوع الكبرى الموجبة، والموجود لا يثبت لشيء من المعدوم، فيصدق إذ ذاك: لا شيء منج أ ضرورة كذب نقيضه وهو بعض ج أ، ومتى صدقت الكلية السالبة صدقت النتيجة المدعاة وهي الجزئية[٣] السالبة، وهي قولنا: بعض ج ليس أ، لأنها[٤] أعم من الكلية، وأن كان الأصغر موجوداً تم برهان الافتراض على ما سبق. وأن شئت قلت : إذا لم يصدق سلب الأكبر عن الأصغر السلب الكلي المستلزم صدق النتيجة المدعاة صدق نقيضه وهو[٥] الموجبة، وهي[٦] قولنا: بعض ج أ فيكون موضوعها موجوداً لا لاستلزام الموجبة وجود موضوعها فيتم في ذلك البعض الموجود الافتراض .

ورد الشيخ ابن عرفة جواب ابن واصل بوجهين: أحدهما منع صدق سلب الأكبر عن الأصغر المعدوم لأنه وأن كان الأكبر موضوعاً لقضيته الموجبة لا يلزم أن يكون وجودياً في الخارج لجواز أن يكون أمراً اعتبارياً في الأذهان لا وجود لحقيقته في الأعيان، كالإمكان والوجوب والامتناع، فنقول[٧] الممكن والواجب والممتنع معلومات[٨] للمولى تبارك وتعالى، فهذه قضية موجبة و موضوعها ليس موجوداً في الخارج ولا يصح سلبه على العموم عن المعدوم ، إذ لا يصح أن يقال : لا شيء من المعدوم بممتنع الإعادة ، أو ممكن الإعادة .

الثاني: أن غاية هذا الجواب أن الأصغر إذا كان معدوماً لزم صدق النتيجة المدعاة لصدق ما هو أخص منها، وهو الكلية السالبة، لكن هذا اللزوم لا من

---

(١) س:- معدوماً.
(٢) ج : كتب على الخامس أي في النتيجة .
(٣) ج: السالبة الجزئية .
(٤) ج: إلا إنها.
(٥) ج: وهي .
(٦) س: وهو.
(٧) ب: فتقول.
(٨)أ: معلومة.

جهة[1] ذات[2] مقدمتي القياس وما فيه من نسبة الأوسط إلى الطرفين على الوجه المخصوص، بل من أمر خارج وهو أن الأكبر لما كان موجوداً لزم سلبه عن كل معدوم، وذلك أخص من سلبه عن البعض الذي هو المطلوب، فالمستلزم إذن لصدق النتيجة على هذا[3] ، وإنما هو الكلية[4] السالبة المفروضة، وهي أجنبية عن مقدمتي القياس، إذ ليست[5] عكساً لواحدة منهما بالمستوى ولا بعكس النقيض ومنهم من أجاب عن اعتراض الأثير بأن[6] الداعي أن كل قياس إحدى[7] مقدمتيه سالبة فأنه يلزم أن يكون موضوع تلك السالبة موجوداً، فيلزم أن يصح فيه برهان الافتراض قال: لأنه لو كان معدوماً لكان سلب الأكبر الوجودي[8] عنه معلوماً بالبديهة، إذ كل علل يحكم ضرورة بأن المعدوم ليس عين الموجود[9]، ومن لازم القياس الذي احدى[10] مقدمتيه سالبة عدم بداهة[11] نتيجته التي هو سلب الأكبر من الأصغر، لأن الأقيسة إنما هي استدلالات لتحصيل المطالب النظرية المجهولة، فلا قياس إذن لتحصيل أمر بديهي معلوم بالضرورة .

وأعترض الشيخ ابن عرفة أيضاً[12] هذا[13] الجواب بأنه إنما يتم لو لزم أن كل قياس إحدى مقدمتيه سالبة لا بد أن يكون الأكبر[14] فيه وجودياً كيف وليس ذلك بلازم لجواز أن يكون الأكبر في نفسه غير وجودي بل أمر[15] اعتباري[16] يصح أن يثبت للموجود والمعدوم كالإمكان ونحوه على ما سبق في الرد على ابن واصل، وقد بين الشيخ ابن الحاجب(*) هذا الضرب الرابع من الشكل الثاني بأن عكس كبراه بعكس النقيض الموافق. واعترض عليه بأوجه.

---

(١) ب: جهات.

(٢) ج:- ذات.

(٣) عن هذه الكلية، ج،س: على هذه الكلية.

(٤) ج،س:- الكلية .

(٥) ج: ليس .

(٦) أ:+ بان .

(٧) أ،ب: أحد.

(٨) ج: الوجود.

(٩) ج: الوجود.

(١٠) ب: أحد .

(١١) د: بديهة .

(١٢) ج:+ على.

(١٣) ج: - هذا.

(١٤) ج،د،س: فيه الأكبر.

(١٥) د:- أمر.

(١٦) أ: اعتيادي.

(*) .

الأول: أنه[١] بنى على انعكاس الكلية الموجبة بعكس النقيض الموافق. ونحن لا نسلمه[٢] بناء على ما تقدم فيه من المنع.

الثاني: على تقدير تسليم انعكاس الكبرى بالموافق، فان ذلك لا يستلزم صحة الإنتاج[٣] لرجوعه بعد ذلك إلى ضرب عقيم من الأول لوجوب عقم[٤] كل ضرب صغراه سالبة في الأول.

الثالث: على تقدير ان لو قيل بصحة إنتاج ما[٥] صغراه سالبة في الأول فلا يصح إنتاج هذا الضرب بهذا البيان لأن الوسط[٦] عليه لم يتحد .

وهذا الاعتراض والذي قبله مبنيان على فهم كلام ابن الحاجب أنه يقتصر في هذا البيان على عكس الكبرى بعكس النقيض الموافق فقط. ويبقى[٧] الصغرى على ما هي عليه سالبة والحق إن ذلك ليس مراداً[٨] له، بل[٩] مراده أن الصغرى لا بد أن ترد إلى الموجبة المعدولة. لكن يرد عليه إذا كان هذا مراده الاعتراض بمنع استلزام السالبة الموجبة المعدولة لأنها أعم منها.

وأجاب إلا يكفي[١٠] * عن هذين الاعتراضين بأن الصغرى وأن كانت سالبة فإنها تستلزم وجود الموضوع، فهي في قوة الموجبة المعدولة بناء منه على ما سبق أن كل سالبة تكون مقدمة في القياس فموضوعها موجود، والرد عليه بما سبق.

---

(١) ج: بانه.
(٢) ب: لا نسلم .
(٣) أ: – ال.
(٤) أ: عقيم.
(٥) ج: ما في صغراه.
(٦) ج: الأوسط .
(٧) ب، ج: وتبقى .
(٨) ب: – مراداً.
(٩) س: – بل مراده.
(١٠) ج: الأيكلي.

أفراده، وإنما لم ينتج كلية سالبة في الكليتين اللتين كبراهما سالبة لجواز أن يكون الأوسط مشاركاً للأكبر في الإندراج تحت صغراه، فيكون الأكبر أيضاً أخص من الأصغر فلا ينتفي إلا عن بعض أفراده لاستحالة انتفاء الأخص عن جميع أفراد الأعم، مثال ذلك قولنا مثلاً: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بفرس، فلا شك أن الأوسط[1] الذي هو إنسان أخص من الأصغر[2] فلا ينتفي إلا عن بعض أفراده[3] . وفي هذا البرهان وأن كان هو الذي نص عليه الشيخ أبن عرفة طول.

وأخص منه أن تقول: إنما لم ينتج الشكل الثالث الإيجاب[4] الكلي[5] والسلب الكلي لجواز أن[6] يكون الأصغر أعم من الأكبر، وقد علم امتناع حمل الأخص على أفراد الأعم إيجاباً أو سلباً. وإذا عرفت البرهان عدم[7] إنتاج هذين الضربين الكليين[8] للكلية عرفت أن بقية الأضرب[9] لا ينتجها[10]، لأنها أخص.

منها* لأن الأول أخص ضروب المنتجة للإيجاب، والثاني أخص الضروب المنتجة للسلب، وإذا لم ينتج الأخص شيئاً استحال أن ينتجه[13] الأعم . و بالله تعالى التوفيق

(١) أ،ب: الوسط.
(٢) ب: الأخص.
(٣) ج:- ه.
(٤) أ، ب: للإيجاب.
(٥) أ،ب:+أ.
(٦) ب،ج : كون.
(٧) س: – عدم.
(٨) ب: الكليتين.
(٩) ب: الاضراب.
(١٠) ب:+ إلا منهما .
* أي من تلك الضروب، لا من الكلية .
(١٣) أ، ج: ينتج .

فلك د ب[١]، نضمه صغرى إلى كبرى القياس وهو كل ب أ ينتج من الأول كل د أ.

وكذا يصدق أيضاً[٢] لأجل الافتراض كل د ج. نضم عكسه المستوى، وهو قولنا: بعض ج د صغرى إلى هذه النتيجة وهي: كل د أ ينتج من الأول: بعض ج أ وهو المطلوب.

وأن شئت لم تعكس وأبقيت المقدمة الثانية من مقدمتي الافتراض كما هي كلية وضممتها صغرى إلى هذه النتيجة ينتج أيضاً المطلوب بعينه لكن من هذا الشكل الثالث.

الضرب الرابع من موجبتين[٣] والكبرى فقط جزئية ينتج موجبة جزئية كالذي قبله، كقولنا كل ب ج وبعض ب أ، وبيانه بعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة، وبالافتراض، وهو أن تفرض[٤] بعض ب الذي هو أ معيناً وليكن[٥] د فيصدق كل د ب وكل د أ. فنضم المقدمة الأولى من مقدمتي الافتراض صغرى إلى صغرى القياس ينتج من الأول كل د ج، فنضم هذه النتيجة صغرى إلى المقدمة الثانية من مقدمتي الافتراض ينتج من هذا الشكل الثالث لا أنه من كليتين نتيجة أصل القياس المدعاة*.

الضرب الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا: بعض ب ج ولا شيء من ب أ بعض ج[٧] ليس أ. وبيانه بعكس

---

(١) س:دأ.
(٢) أ:- أيضاً .
(٣) أ:- و.
(٤) أ: تعرض.
(٥) ب: ويمكن.
* ما أورده السنوسي في هذا الضرب الرابع هو ما أورده ابن سينا بنصه تقريباً (ابن سينا، الشفاء، المنطق، القياس، ص ١١٨).
(٧) ب،ج: فبعض ب ليس أ.

فهذه الفرائض[١] الأربع[٢] أخص ما اجتمع فيه الخستان[٣] من القسم الأول، وإذا لم ينتج الأخص لم ينتج الأعم .

وأما القسم الثاني: وهو ما إذا كانت الصغرى جزئية موجبة فلو لم تكن الكبرى معها كلية سالبة لكانت أما سالبة جزئية او موجبة يقسميها[٤] وكلاهما لا ينتج. أما السالبة الجزئية فلما علم فيما سبق من عقمها مع الموجبة الكلية التي هي أخص من الموجبة الجزئية، وأما الموجبة فلأن أخص القرائن منها[٥] ومن الموجبة الجزئية هو المركب من الموجبة الجزئية صغرى[٦] والموجبة الكلية الكبرى والاختلاف الموجب للعقم حاصل فيه كقولنا: بعض الحيوان إنسان وكل ناطق حيوان، والحق الإيجاب وهو كل إنسان ناطق، ولو قلت بدل الكبرى: وكل صاهل حيوان لكان الحق السلب، وهو لا شيء من الإنسان بصاهل، فهذه براهين[٧] عقم ما لم يوجد فيه شروط[٨] الإنتاج في هذا الشكل وبالله تعالى التوفيق .

(ضروب الشكل الرابع المنتجة)

ص: فضروبه المنتجة خمسة كلية موجبة مع مثلها أو مع جزئية موجبة ينتجان موجبة جزئية لجواز كون الأصغر أعم من الأوسط المساوي للأكبر، فيكون حينئذ الأصغر أعم من الأكبر، وسالبة الكلية مع كلية موجبة ينتج سالبة كلية لرده إلى الأول بتبديل[٩] المقدمتين وعكس النتيجة، وعكسه، ينتج سالبة جزئية لجواز كون الأصغر أعم من الأوسط المندرج مع الأكبر تحت الأصغر، فيلزم أيضاً أن يكون

---

(١) س:- القرائن .
(٢) أ: الربع، ج: الأربع.
(٣) ج: الخصتان.
(٤) ب: بقسميها.
(٥) ج: منهما.
(٦) ج: + أ.
(٧) ب: براهن.
(٨) أ: شرج، ج،س: شرط.
(٩) أ: بنديل .

الأصغر أعم من الأكبر،وموجبة جزئية مع سالبة كلية ينتج جزئية سالبة لرده إلى الأول بعكس المقدمتين.

ش: يعني أن المنتج[١] بمقتضى الشرط السابق من الشكل الرابع خمسة* أضرب، لأن اجتماع الخستين في القسم الأول يسقط ثمانية أضرب، السالبتان[٣] مع السالبتين بأربعة[٤]، والسالبة الجزئية صغرى مع الموجبة كلية وجزئية[٥]، والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبة الكلية صغرى، والسالبة الكلية صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى، فهذه ثمانية، والشرط[٦] كون الكبرى سالبة كلية مع الجزئية[٧] الموجبة الصغرى يسقط ثلاثة، الموجبة الجزئية صغرى مع المحصورات الثلاث غير السالبة الكلية، فهذه ثلاثة أضرب إلى[٨] الثمانية قبلها يجتمع أحد[٩] عشر كلها عقيمة تبقى خمسة منتجة، وأما بطريق التحصيل فالصغرى[١٠] إما موجبة كلية وهي لا تنتج إلا مع الثلاث[١١]، وهي ما عدا السالبة[١٢] الجزئية، وإما موجبة جزئية، وهي لا تنتج إلا مع السالبة الكلية، وأما سالبة كلية،وهي لا تنتج إلا مع الموجبة الكلية،

(١) ج: المنتجة .

* منهج السنوسي هنا يختلف عن منهجي الكاتبي والرازي ذلك أنهم حصروا القضايا هنا فيما إذا كانت القضيتان سالبتين أو موجبتين والصغرى جزئية، أ مختلفتين بالكيف مع كونهما جزئيتين. أما السنوسي فقد برهن على كيفية الإنتاج هنا بتقسيمه لما اجتمعت فيه خستان إلى قسمين أساسيين كما هو واضح .

(٣) ب: السالبة .

(٤) ج:- بأربعة.

(٥) أ،ب:+ والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبة كلية وجزئية.

(٦) أ: واشتراك .

(٧) س:- الجزئية .

(٨) س: ثمانية .

(٩) ب،س: احدى .

(١٠) ب:+ و.

(١١) أ،ج: الثالث .

(١٢) ج : السالب.

ويتبين بما[١] يتبين[٢] به الضرب الذي قبله سواء بسواء، ويزيد بالافتراض، فنفرض بعض ب الذي هو ج معيناً، وليكن د فيصدق لأجل ذلك قضيتان وهو[٣] قولنا : كل د ب وكل د،ج فنضم القضية[٤] الأولى صغرى إلى عكس[٥] كبرى القياس ينتج من الأولى: ولا شيء من د أ نضم عكس هذه النتيجة كبرى إلى[٦] المقدمة الثانية من مقدمتي الافتراض ينتج من هذا الشكل بعينه، ولكن من كليتين، نتيجة الأصل، ولو ضممت[٧] هذه النتيجة بعينها من غير عكس كبرى إلى عكس المقدمة الثانية من مقدمتي الافتراض[٨] لينتج من الأول نتيجة الأصل، ولو ضممتها[٩] إليها كبرى من غير عكس فيهما لأنتج[١٠] أيضاً من الثالث نتيجة الأصل.

ويصبح البيان ببرهان الخلف في جميع هذه الأضرب[١١]* ولا يخفى عليك اجراؤه أن فهمت ما ذكر[١٣]، ولنضع لك الأقيسة الممكنة من كل شكل لتكون نصب[١٤] عينيك[١٥] فتعرض الشروط عليها حتى ترى بالمشاهدة المنتج منها[١٦]

---

(١) ب: بالذي .
(٢) أ: يتبتن .
(٣) ب،ج: وهما.
(٤) أ،د،س:- القضية ،س:+ عكس.
(٥) س:- عكس.
(٦) أ،ب:- إلى.
(٧) س: ضممنا.
(٨) أ: لا ينتج.
(٩) ب: ضممتها.
(١٠) أ: لا ينتج.
(١١) ب: الاضراب.
* وهو ما يراه الكاتبي، (الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٤٦).
(١٣) د: ما ذكرنا.
(١٤) أ: بياض،ب : نصيب.
(١٥) ج: عينك .
(١٦) أ،ب،ج، :- منها .

ليس بعض ج ب ولا شيء من ب أ ع	ليس بعض ج ب ولا شيء من أ ب ع	ليس بعض ب جولا شيء من ب أ ع	ليس بعض ب ج ولا شيء[1] من أ ب ع
ليس بعض ج ب ولا شيء من ب أ ع	ليس بعض ج ب ولا شيء من أ ب ع	ليس بعض ب ج وبعض ب أ ع	ليس بعض ب ج وبعض أ ب ع
ليس بعض ب ن أ وبعض أ ع	ليس بعض ج ب وبعض أ ب ع	ليس بعض ب ج وليس بعض[2] ب أ ع	ليس بعض ب ج وليس بعض[3] أ ب ع
ليس بعض ج ب وليس بعض أ ع	ليس بعض ج ب وليس بعض أ ب ع		
(٤)(٥)(٦)			

(قيد عقم الكلية الموجبة مع الجزئية السالبة)

ص: وقيد بعضهم عقم الكلية الموجبة مع الجزئية السالبة صغرى أو كبرى بما إذا كانت الجزئية[7] السالبة لا تنعكس. أما إذا انعكست كالخاصتين فأنها تنتج[8] لرد الضرب حينئذ بعكس الجزئية السالبة فيه إذا كانت الصغرى للثاني، وإذا كانت كبرى للثالث، وهو ظاهر.

---

(١) ج: وبعض – وكل .
(٢) ج : وبعض – ولا شيء .
(٣) ج: – ليس .
(٤)س: ورد في نهاية كل خانة من هذه الخانات الأربع وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .
(٥) ب: وردت هذه الضروب كلها غير منظمة لأنها لم ترد في الجدول.
(٦) د: اقتصر على كتابة الأسوار دون الحروف هكذا مثلاً: كل وكل .
(٧) أ: جزئية سالبة.
(٨) س:- تنتج + تنعكس .

وزاد الكاتبي[1] * في رسالته على هذه السبعة أقتران السالبة الكلية صغرى* إذا كانت إحدى الخاصتين مع الموجبة الجزئية الكبرى[4] إذا كانت إحدى الموجبات الأربع، فينتج سالبة جزئية خاصة كقولنا: لا شيء من ب ج مادام ب لا دائماً، وبعض أ مادام[5] أ ينتج[6] بعض ج ليس أ مادام ج لا دائماً ويتبين[7] بعكس الترتيب ليرجع إلى الأول ثم عكس النتيجة .

وزاد صاحب الإيضاح الصغرى السالبة الكلية إذا كانت إحدى الخاصتين مع الكبرى الموجبة الجزئية إذا كانت[8] إحدى الست[9] المنعكس سوالبها الكلية[10] فزاد على الكاتبي[11] بكون الكبرى الجزئية الموجبة تنتج مع السالبة الكلية إذا كانت تلك الكبرى إحدى الدائمتين، والكاتبي[12] يمنع من[13] ذلك* بناء منه على منع[15]

---

(١) ب: الكتابي.

* هو نجم الدين عمر بن على القزويني المعروف بالكاتبي، حكم و منطقي، له مؤلفات منها "الرسالة الشمسية" توفى سنة ٦٧٥هـ/ ١٢٧٧م (سعد غراب، رسالتان في المنطق، ص ١٢٩).

* الكالتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٤٧.

(٤) س:+ و .

(٥) أ: ما داما.

(٦) ب:+ ف.

(٧) ب: وتبين.

(٨) ب:+ تلك الكبرى.

(٩) أ: أحد الستة.

(١٠) ج: للكلية .

(١١) ب: الكاتبي.

(١٢) ب: والكاتب.

(١٣) ج،س: – من.

* يبدو هنا تأثر السنوسي الواضح بابن عرفة، إذ ما أورده السنوسي من قوله : ﴿وقيد بعضهم عقم الكلية الموجبة إلى هنا مأخوذ من مختصر ابن عرفة، ولم يضف السنوسي شيئا سوى التوضيح (ابن عرفة، مختصر في المنطق، ص ٨٣).

(١٥) أ:– منع.

ما ركب من متنافيين[١]، لأنه يجب على مقتضى ذلك الغاء اختلاط الدائمتين مع الخاصتين، لأن النتيجة حينئذ تخرج دائمة لا دائمة، لأنها تأخذ قيد الدوام من الكبرى، وقيد لا دائماً من الصغرى، وصاحب الإيضاح مر على القول بصحة الخلط المركب من متنافيين، وينتج حينئذ القياس بعد التبديل دائمة[٢] وهو[٣] قولنا: بعض ب ليس ج دائماً لا[٤] دائماً، وبرهان انعكاسها واضح كبرهان انعكاس إحدى الخاصتين، إذ هو مبنى على الافتراض، ولا شك أن الدوام الذاتي يستلزم الوصفي[٥]، وانعكاس هذه الجزئية السالبة واضح، إذ هو موضوعها متحقق الوجود لذاتها، لأن عجزها قضية موجبة، موضوعها موجود، وهو عين[٦] موضوع السالبة التي هي صدرها، وأيضاً فموضوع هذه الجزئية السالبة هو عين موضوع الجزئية الموجبة التي في أصل القياس، فيجب وجوده أيضاً لذلك، فقد شهد بوجود موضوع هذه الجزئية السالبة أمران، ذاتها، وهو ما أحتوت[٧] عليه من الجزئية الموجبة، ومنفصل[٨] عن ذاتها، وهو الموجبة التي في أصل القياس، وبالله تعالى التوفيق .

---

(١) أ: متنافيتين .

(٢) ب،ج: دائماً لا دائماً .

(٣) ب:- هو + من.

(٤) س:- لا دائماً.

(٥) ب: الوصف .

(٦) س:- وهو عين..... فموضوع هذه النتيجة هو .

(٧) ج:+ ما احتوت.

(٨) أ: ومنفصلة، ب :+ ذاتها .

(القياس الاقتراني الشرطي)

(١- القياس المركب من المنفصلا الجزية فيه تام*)

ص: وأما القياس المركب من المنفصلات فلا بد فيه من أخذ المتصلات لوازم الصغرى وتركيبها مع المتصلات لوازم الكبرى، فما أنتجه ذلك التركيب في شكل من الأشكال الأربعة فهو نتيجة المنفصلين، لأن لازم اللازم لازم.

ش: لما تقدم أن حكم[٢] القياس المركب من متصلتين[٣] حكم المركب من حمليتين[٤] سواء بسوء[٥] ذكر هنا حكم القياس المركب من المنفصلات[٦] . فذكر أن الوجه في معرفة إنتاجة ومعرفة فتيجته أن تنظر لوازم صغراه مع لوازم كبراه، فأن لم يشتمل شيء منها على تأليف منتج[٧] فالقياس المركب[٨] من المنفصلتين[٩] عقيم، وأن اشتمل شيء منها على تأليف منتج[١٠] فالقياس منتج، ونتيجته[١١] نتيجة تلك المتصلتين المشتملين[١٢] على تأليف منتج لأنهما لازمتان للمنفصلتين، ونتيجتهما

* يرى عمر بن سهلان الساوي أن هذا القياس لا ينعقد إلا أن تكون الشركة في جزء غير تام، والسنوسي يرى أن ما كانت الشركة في جزء غير تام لا فائدة كبيرة منه، وقد برهن السنوسي على إنتاج هذا القياس كونها هو واضح (عمر بن سهلان الساوي، البصائر النصيرية ص ٩٨).

(٢) س:- حكم القياس.... ذكر هنا .

(٣) ب:+ ال.

(٤) ب: جملتين.

(٥) ج: + و.

(٦) د: منفصلتين.

(٧) أ: تآليف منتجة .

(٨) س:- المركب+ المؤلف.

(٩) أ،ج:- ال.

(١٠) أ: تآليف منتجة .

(١١) ج:+ و.

(١٢) أ، ب: المشتركين، ج: المستملتين، س: المشتركين، والصواب: المشتملين.

كلما لم يكن الموجود حادثاً كان قديماً	كلما لم يكن الموجود حادثاً كان عنياً عن الفاعل كلما لم يكن الموجود عنياً عن الفاعل كان حادثاً
لوازم المنفصلة الحقيقية الصغرى	لوازم المنفصلة الحقيقية الكبرى

فانظر اللازم الأول من لوازم الصغرى مع اللازم الأول مع لوازم الكبرى تجد[1] التركيب منهما عقيماً، لأبن الوسط فيه[2] غير متحد، لأنه منفى في الصغرى مثبت في الكبرى، ثم أنظره[3] أيضاً[4] مع اللازم .

الثاني من لوازم الكبرى تجده على صورة الشكل الثاني لأن الوسط تال فيهما، إلا أنه عقيم أيضاً لعدم اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب، ثم أنظره أيضاً مع اللازم الثالث من لوازم الكبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الأول، وهو منتع لتوفر شروط الإنتاج فيه، ونتيجته متصلة كلية، وهي قولنا: كلما كان الموجود قديماً كان غنياً عن الفاعل، فضع[5] هذه النتيجة فوق المنفصلتين.

ثم أنظر أيضاً هذا اللازم الأول من لوازم الصغرى مع اللازم الرابع من لوازم الكبرى تجده على صورة الشكل الثاني إلا أنه عقيم لوجهين، عدم اتحاد الوسط، عدم اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب.

---

(١) أ: فتجد .
(٢) د،س: فيهما.
(٣) س:- ه.
(٤) س:+ اللازم الأول من لوازم الصغرى .
(٥) أ : فيوضع .

هذا تمام النظر بين اللازم الأول من لوازم الصغرى وبين اللوازم الأربعة من[1] الكبرى، والمنتج منها[2] تركيب واحد، وهو تركيب ذلك اللازم الأول مع اللازم الثالث من لوازم الكبرى* .

ثم أنظر بعد هذا: اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع اللازم الأول من لوازم كبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الثالث لأن الوسط مقدم فيهما، وهو منتج لتوفير شروط أنتاج الثالث فيه، ونتيجة متصلة جزئية وهي قولنا: قد يكون إذا لم يكن الموجود قديماً لم يكن غنياً عن الفاعل، فضع هذه النتيجة الثانية مع النتيجة الأولى فوق المنفصلتين.

ثم[4] أنظره أيضاً هذا اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع اللازم الثاني من لوازم الكبرى تجده على صورة الشكل الرابع إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط في المقدمتين .

ثم أنظر[5] أيضاً مع اللازم الثالث من لوازم الكبرى تجده على صورة الشكل الثالث إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط فيه[6] إيضاً.

ثم أنظر[7] أيضاً مع اللازم الرابع من لوازم الكبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الرابع، وهو منتج لتوفر شروط إنتاج الرابع فيه، ونتيجته جزئية

---

(١) ب:- من .

(٢) ب:- منها .

* التعرض للعلاقات بين كل هذه اللوازم لجميع المنفصلات لا فائدة كبيرة منه، وكان يمكن للسنوسي أن يقتصر على المنتج فقط.

(٤) د: و أنظر.

(٥) ب:- أيضاً .

(٦) س: فيهما.

(٧) أ:- ثم أنظر.

ومثال مانعتي الجمع بالتفسير الأخص من المواد أن تقول مثلاً: دائماً أما أن يكون الموجود جرماً وأما أن يكون عرضاً، ودائماً[1] أما أن يكون الموجود عرضاً وأما أن يكون قائماً بنفسه، فالمنفصلة الصغرى مانعة جمع، لأنه[2] يستحيل أن يجتمع في الموجود الواحد أن يكون جرماً وعرضاً معاً، ويصح الخلو عنهما في الذات القديمة* وصفاتها[4] العاية فأنها ليست بجرم ولا عرض، والمنفصلة الكبرى مانعة جمع أيضاً[5]، لأنه يستحيل أن يجتمع في الموجود الواحد أن يكون عرضاً[6] وقائماً بنفسه معاً، ويصح الخلو عنهما[7] في الأجرام والصفات القديمة، لأن معنى القائم بنفسه أنه ذات قديم موصوف بالصفات ليس[8] في نفسه صفة تقوم[9] بذات أخرى، وليس بحادث فتشبه ذاته الذوات الحادثة المفتقرة إلى المحدث المخصص كالأجرام. ولا شك أن القيام بالنقص على هذا المعنى المعتبر[10] الذي عرفت تفسيره مناف للعرض لا يمكن أن يجتمع معه في حقيقة واحدة، فان العرض ليس[11] بذات ولا قديم غنى عن الفاعل، والقائم بالنفس ذات قديمة غنية عن

(١) د:- ودائماً أما أن يكون الموجود عرضاً .

(٢) س: فأنه.

* القدم يطلق في مقتضى اللسان بإزاء معنيين، ويطلق على ما توالت عليه الأزمنة وكر عليه الجديد أن الليل والنهار ومنه قوله تعالى " حتى عاد كالعرجون القديم " وبهذا يقال أساس قديم وبناء قديم. وهذا الاعتبار مستحيل في حق الله عز وجل . ويطلق القدم على ما لا أول لوجوده أي أن وجوده أزلي لم يسبقه عدم. والقدم بهذا المعنى الثاني هو الثابت لله عز وجل (السنوسي، شرح الكبرى، مع بحوزة الشيخ بلقاسم الديسي، ورقة ٣١أ/٣١/ب).

(٤) س: و صفاته.

(٥) س:- أيضاً .

(٦) أ،ب:- و.

(٧) س: منهما.

(٨) أ: لينس نفي.

(٩) أ، ب: يقوم.

(١٠) س:- المعتبر.

(١١) أ: - ليس .

مانعة جمع الصغرى	مانعة جمع كبرى
دائماً أما أن يكون الموجود[١] جرماً وأما أن يكون [٢] عرضاً	ودائماً أما أن يكون الموجود عرضاً وأما أن يكون قائماً بنفسه
كلما كان الموجود جرماً لم يكن عرضاً كلما كان الموجود عرضاً لم يكن جرماً	كلما كان الموجود عرضاً لم يكن قائماً بنفسه كلما كان الموجود قائماً بنفسه لم يكن عرضاً
لازمتا مانعة الجمع الصغرى	لازمتا مانعة الجمع[٣] الكبرى

فانظر اللازم الأول من لازمي الصغرى مع اللازم الأول من لازمي الكبرى تجده على صورة الشكل الأول، إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط فيه، ثم أنظره مع اللازم الثاني تجده على صورة الشكل الثاني إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط فيه، ثم انظره مع اللازم الثاني تجده على صورة الشكل الثاني إلا أنه عقيم لعدم اختلاف مقدميه بالإيجاب والسلب، وهذا تمام النظر بين اللازم الأول[٤] من لازمي الصغرى مع اللازمين[٥] للكبرى، وتركيبه معهما كله عقيم. ثم أنظر اللازم الثاني من لازمي الصغرى مع اللازم الأول من لازمي الكبرى تجده على صورة الضرب[٦] الأول من الشكل الثالث[٧] إذ الوسط مقدم فيهما، وهو منتج لتوفر شروط إنتاج الثالث فيه، ونتيجته متصلة جزئية، وهي قولنا: قد يكون إذا لم يكن الموجود جرماً لم يكن قائماً بنفسه، ولا شك في صدق هذه النتيجة، ومحل صدقها صفات مولانا تبارك وتعالى. ولو جعلت كلية لكذبت لشمولها حينئذ للذات العلية،

(١) ب:- الموجود.

(٢) أ،ب:+ الموجود.

(٣) د:- الجمع+ الخلو، (وهو خطأ) .

(٤) د:٠ الأول+ الأعلى (وهو خطأ) .

(٥) أ: اللازمتين لكبرى .

(٦) أ:- الضرب + الصغرى (وهو خطأ)

(٧) أ: الثاني (وهو خطأ)

اللازم الثاني من لازمي[١] الصغرى وبين لازمي الكبرى، وبتمام النظر فيه كمل النظر بين جميع لازمي[٢] ولازمي الكبرى، وحصل من جميع تراكيبهما[٣] لمانعتي الخلو نتيجة واحدة جزئية[٤].

ومثال الحقيقية[٥] مع مانعة[٦] الجمع والحقيقية[٧] صغرى أن تقول مثلاً: دائماً أما أن يكون اللون ليس بياضاً وأما أن يكون مفرقاً للبصر، ودائماً أما أن يكون مفرقاً للبصر وأما أن يكون سواداً. فخذ لوازم الصغرى الأربعة التي عرفت[٨] للحقيقية وانظرها مع لازمي مانعة[٩] الجمع الكبرى على ما عرفت فيما سبق، وهذه صورة[١٠] ذلك :

المنفصلة الحقيقية الكبرى	مانعة الجمع الكبرى
دائماً أما أن يكون اللون ليس[١١] بياضاً وأما أن يكون مفرقاً للبصر .	ودائماً أما أن يكون اللون مفرقاً للبصر وأما أن يكون سواداً
كلما كان اللون ليس بياضاً لم يكن مفرقاً للبصر كلما كان اللون مفرقاً للبصر كان[١٢] بياضاً كلما[١٣] كان اللون بياضاً كان مفرقاً للبصر	كلما كان اللون مفرقاً للبصر لم يكن سواداً

(١) د: لوازم .
(٢) أ:+ بين.
(٣) د: تركيبها.
(٤) أ،ب،د:- جزئية .
(٥) ب: الحقيقية .
(٦) أ: مانعتي،س: ومانعة.
(٧) د: مع الصغرى .
(٨) س:- عرفت + علمت.
(٩) ب: مانعتي.
(١٠) د: صورته.
(١١) أ:- ليس.
(١٢) د: لم يكن بياضاً .
(١٣) أ:- كلما .... للبصر .

كلما ليم يكن اللون مفرقاً للبصر كان ليس بياضاً	كلما[1] كان اللون سواداً لم يكن مفرقاً للبصر
لوازم المنفصلة الحقيقية	لازمتا[2] مانعة الجمع

فانظر اللازم الأول من لوازم الصغرى مع اللازم الأول من لازمي[3] الكبرى تجده على صورة الشكل الأول، إلا إنه عقيم لعدم اتحاد الوسط، ثم أنظره[4] مع اللازم الثاني من لازمي الكبرى تجده على صورة الشكل الثاني إلا أنه عقيم لعدم اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب، هذا تمام النظر بين اللازم الأول من لوازم الصغرى وبين لازمي الكبرى، وكله عقيم.

ثم أنظر اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع اللازم الأول من لازمي الكبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الثالث، ونتيجته متصلة[5] جزئية وهي قولنا: قد يكون إذا كان اللون بياضاً لم يكن سواداً، فضعها فوق المنفصلين ثم أنظر أيضاً هذا اللازم الثاني من لوازم الصغرى مع اللازم الثاني من لازمي الكبرى تجده على صورة الشكل الرابع إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط، فهذا[6] تمام النظر بين اللازم الثاني من لوازم الصغرى وبين لازمي الكبرى، وقد حصل منه للمنفصلتين نتيجة واحدة جزئية.

ثم أنظر اللازم الثالث من لوازم الصغرى مع اللازم الأول من لازمي الكبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الأول ونتيجته كلية متصلة، وهي قولنا: كلما كان اللون بياضاً لم يكن سواداً، وهذه النتيجة أخص من النتيجة

---

(١) أ،ب:+ كلما كان اللون بياضاً كان مفرقاً للبصر، (وهو خطأ)
(٢) ب: لازمة، د:- لازمتا مانعة الجمع .
(٣) ب: لوازم .
(٤) أ:- ه .
(٥) د: منفصلة، وهو خطأ لأن النتيجة تكون متصلة دائماً.
(٦) أ: فهذه .

كلما كان اللون سواداً لم يكن مفرقاً للبصر كلما كان اللون مفرقاً للبصر لم يكن سواداً	كلما كان اللون مفرقاً للبصر كان بياضاً كلما كان اللون ليس بياضاً لم يكن مفرقاً للبصر كلما لم يكن اللون مفرقاً للبصر كان ليس بياضاً كلما كان اللون بياضاً كان مفرقاً للبصر
لازمتا مانعة الجمع	لوازم المنفصلة الحقيقية كبرى

ثم أنظر اللازم الأول من لازمي الصغرى مع اللازم الأول من لوازم الكبرى تجده على صورة الشكل الأول إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط، ثم أنظر مع اللازم الثاني من لوازم الكبرى تجده على صورة الشكل الثاني إلا أنه عقيم لعدم اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب، ثم أنظره مع اللازم الثالث تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الأول ونتيجته متصلة كلية، وهي قولنا: كلما كان اللون سواداً لم يكن بياضاً، فضعها فوق المنفصلتين. ثم أنظره مع اللازم الرابع تجده على صورة الشكل الثاني إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط ولعدم اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب.

ثم أنظر اللازم الثاني من لازمي الصغرى مع اللازم الأول من لوازم الكبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الثالث. ونتيجته متصلة جزئية، وهي قولنا: قد يكون إذا لم يكن اللون سواداً كان بياضاً، ثم أنظرة مع اللازم الثاني تجده على صورة الشكل الرابع إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط، ثم أنظره مع اللازم الرابع تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الرابع، ونتيجته جزئية متصلة وهي قولنا: قد يكو إذا لم يكن اللون سواداً كان بياضاً، فاطرحها لأنها تكرار مع النتيجة الجزئية التي وضعها أو لا فوق المنفصلتين، فهذا تمام النظر بين هذه اللوازم.

ومثال[١] المنفصلة الحقيقية مع مانعة الخلو بالتفسير الأخص من المواد[٢] والحقيقية صغرى أن تقول مثلاً: دائماً إما أن يكون اللون مفرقاً للبصر وأما أن يكون ليس بياضاً ، ودائما[٣] أما أن يكون ليس سواداً. فخذ أيضاً لوازم الصغرى وركبها مع لازمي الكبرى على ما عرفت، وهذه صورة ذلك:

المنفصلة الحقيقية صغرى	مانعة[٤] الخلو كبرى[٥]
دائماً أما أن يكون اللون مفرقاً للبصر وأما أن يكون ليس بياضاً	ودائماً أما أن يكون ليس بياضاً وأما أن يكون ليس سواداً
كلما كان اللون مفرقاً للبصر كان بياضاً كلما كان اللون ليس بياضاً لم يكن مفرقاً للبصر كلما لم يكن اللون مفرقاً للبصر	كلما كان اللون بياضاً كان ليس سواداً كلما كان اللون سواداً كان ليس بياضاً
لوازم المنفصلة الحقيقة	لازمتا مانعة الخلو

ثم أنظر اللازم الأول من لوازم الصغرى مع اللازم الأول من لازمي الكبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الأول، ونتيجته كلية متصلة موجبة، وهي قولنا: كلما كان اللون مفرقاً للبصر كان ليس سواداً، فضعها فوق المنفصلتين، ثم أنظره مع اللازم الثاني من لازمي الكبرى تجده على صورة الشكل الثاني إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط .

(١) بداية الناقص من أ،ب،د وهو المنفصلة الحقيقية صغرى مع مانعة الخلو كبرى والعكس مع المقارنه بين لوازم كل نوع .

(٢) د:+ المنفصلة .

(٣) س:- ودائماً أما أن يكون ليس بياضاً .

(٤) س:+ المنفصلة .

(٥) د: ورد خلط كبير في هذا الجدول والذي يليه وكذا في العلاقة بين لوازم كل جدول، ولذلك اخترنا ما ورد في نسخة "س" بسبب وضوحه وصحته .

كان اللون ليس سواداً كان مفرقاً للبصر، فاطرح هذه النتيجة لتكرارها مع التي قبلها، ثم أنظره مع اللازم الرابع تجده على صورة الشكل الرابع إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط، هذا تمام النظر بين اللوازم، وحصل للمنفصلتين من جميعها نتيجتان غير مكررتين[١].

ومثال مانعة الجمع مع مانعة الخلو بالتفسير الأخص من المواد ومانعة الجمع صغرى أن تقول مثلاً:

دائماً أما أن يكون الحي في الأرض البرية وأما أن يكون في الماء البحري، ودائماً أما أن يكون في الماء البحري و أما أن يكون غير غريق. والمراد بالماء البحري هو الكثير الذي قد يغرق منه[٢] الحي عادة، فخذ أيضاً لازمي الصغرى وركبهما[٣] مع لازمي الكبرى على ما علمت فيما سبق، وهذه[٤] صورة ذلك:

مانعة الجمع صغرى	مانعة الخلو[٥] كبرى
دائماً أما[٦] أن يكون الحي في الأرض البرية وأما أن يكون في الماء البحري	ودائماً أما أن يكون في الماء البحري وأما ان يكون غير غريق[٧]
كلما كان الحي في الأرض البرية لم يكن في الماء البحري كلما كان الحي في الماء البحري[٨] لم يكن في الأرض البرية	كلما لم يكن الحي في الماء البحري كان غير غريق كلما كان الحي غريقاً[٩]، كان في الماء البحري
لازمتا مانعة الجمع	لازمتا[١٠][١١] مانعة الخلو

(١) انتهى الناقص الذي انفردت نسخة،،س بإضافته .
(٢) د: فيه.
(٣) س: وركبها .
(٤) س: وهذه صورة لك.
(٥) أ: الخلو.
(٦) س: غريق.
(٧) أ: – ي .
(٨) أ،س: غرقا .
(٩) ب: لازمة.
(١٠)ب: لازمة.
(١١) أ:– ما .

البحري كلما لم يكن الحق في الماء البحري كان[1] غير غريق	يكن في الأرض البرية. كلما كان الحي في الأرض البرية لم يكن في الماء البحري
لازمتا مانعة الخلو	لازمتا مانعة الجمع

ثم أنظر اللازم الأول من لازمي الصغرى[2] مع اللازم الأول من لازمي الكبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل الأول، ونتيجته كلية متصلة، وهي قولنا: كلما كان الحق غريقاً لم يكن في الأرض البرية، فضعها فوق المنفصلتين[3]، ثم أنظره [4] مع اللازم الثاني من لازمي الكبرى تجده على صورة الشكل الثاني لكنه عقيم لعدم اتحاد الوسط.

ثم انظر اللازم الثاني من لازمي الصغرى مع اللازم الأول من لازمي الكبرى تجده على صورة الشكل الثالث إلا أنه عقيم لعدم اتحاد الوسط، ثم أنظره مع اللازم الثاني من لازمي الكبرى تجده على صورة الضرب الأول من الشكل[5] الرابع ونتيجته متصلة جزئية، وهي قولنا: قد[6] يكون إذا كان الحي غير غريق كان في الأرض البرية، فضعها مع النتيجة الأولى فوق المنفصلتين ، فهذا تمام النظر بين هذه اللوازم، وحصل[7] منها للمنفصلتين نتيجتان، وهذه آخر الكلام في أقسام[8] المنفصلتين ضرباً[9] مثلها [10] بالمواد ليظهر أطراد [11] الضابط * الذي ذكرناه في

(١) أ،ب،د :- كان غير غريق+ لم يكن غريقاً (والمعنى واحد).
(٢) ب: الصغر.
(٣) ب: المنفصلة ، وكتب على الهامش: لعله المنفصلتين .
(٤) أ:- ه .
(٥) أ: - الشكل.
(٦) أ:- قد يكون .
(٧) س:+ قد .
(٨) س:- أقسام.
(٩) ب: قدبنا ، س: قربنا .
(١٠) س: أمثلها.
(١١) ب: المراد .
* يبدو أنه يقصد بذلك قوله فلا بد فيه – أي في القياس المركب من المنفصلات – من أخذ المتصلات لوازم الصغرى وتركيبها مع المتصلات لوازم الكبرى، فما أنتجه ذلك التركيب في شكل من الأشكال الأربعة فهو نتيجة المنفصلتين لأن لازم اللازم لازم (السنوسي مختصر في المنطق، ورقة ٥/ب).

الشكل الثاني، وعلى تقدير فلا بد من كلية الكبرى[١] ثم الكبرى أما موجبة وأما[٢] سالبة، فأن كانت موجبة لزمها[٣] المتصلات الأربع إن كانت حقيقية والأوليان فقط إن كانت مانعة جمع، والأخريان[٤] فقط إن كانت مانعة خلو، وهذه صورتها:

متصلان صغريان	حقيقة كبرى[٥]
كلما كان أ ب ف ج د	ودائماً أما ج د واما هـ ز .
ليس البتة إذا كان أ ب ف ج د	كلما كان ج د فيس هـ ز
لازمة المتصلة الصغرى الموجبة ليس البتة إذا كان أ ب فليس ج د	كلما كان هـ ز فليس ج د كلما كان ليس ج د ف هـ ز
لازمة المتصلة الصغرى السالبة كلما كان أ ب فليس ج د .	كلما كان ليس هـ ز ف ج د

أما إذا[٦] كان الاشتراك في المقدم والفرض أن[٧] المتصلة صغرى، فالكبرى[٨] أما موجبة أو سالبة، فأن كانت موجبة لزمتها المتصلات على ما سبق، فتكون الصغرى المتصلة: كلما كان ج د ف أ ب أن كانت موجبة، أو ليس[٩][١٠] إذا كان[١١] ع د ف أ ب إذا كانت سالبة. وتكون الكبرى المنفصلة الموجبة هكذا: دائماً أما ج د وأما هـ ز، فانظر المتصلتين الصغريين أو لازمة كل واحده منهما، الوجبة

(١) أ:- ثم مع .
(٢) ب،ج: أو.
(٣) د: لزمتها .
(٤) أ: والأخيران .
(٥) أ،د:- متصلان صغريان حقيقية كبرى، ب: حقيقية، ج: متصلتان صغرا .
(٦) ج:- إذا + أن .
(٧) أ:- أن.
(٨) س: والكبرى .
(٩) أ،ب: لست ، س:- أو ليس البتة..... إذا كانت سالبة .
(١٠) ج: - البتة .
(١١) أ: كانت .

استعمالها وعدم وضوح إنتاجها كما تركنا الاختلاطات لذلك[١] بل هي في الاحتياج إليها دون الاختلاطات بكثير[٢] لأن الجهات وأن سكت عنها في القضايا فمعناها[٣] واحد في كل قضية، وبالله تعالى التوفيق .

(القياس الاستثنائي*)

(١- شروط إنتاجه عندما تكون الكبرى متصلة)

ص: وأما القياس الاستثنائي[٥] فلا بد أن تكون[٦] المقدمة الأولى وهي الكبرى فيه شرطية[٧] ، فإن كانت متصلة فشرط إنتاجه[٨] أن تكون موجبة كلية لزومية[٩][١٠] وأن تكون الاستثنائية[١١] وهي الصغرى حكمت بثبوت المقدم[١٢] أو بنفي[١٣] التالي.

ش: القياس الاستثنائي[١٤] هو عبارة عن* قياس مركب من مقدمتين إحداهما شرطية والأخرى وضع [١٦] لأحد جزئيها أو رفعه ليلزم منه وضع

---

(١) س:- لذلك .... الاختلاطات .
(٢) ب: بكثرة .
(٣) س: فمعناه .
* اقتصر السنوسي على هذه الأقيسة لأنها هي أصول الأقيسة كما يرى الغزالي (الغزالي، مقاصد الفلاسفة، ص٨٧) ولذا أهمل الحديث عن الاستقراء والمثيل وقياس والخلف القياسات المركبة ولواحق القياس ولو بينها لكان أفضل.
(٥) ب: الاستثناء.
(٦) أ: يكون.
(٧) ج:- فيه شرطية .
(٨) ب: إنتاجها.
(٩) أ: لزوميتين .
(١٠) أ:- و .
(١١) س:- وهي الصغرى.
(١٢) أ: المقدمة.
(١٣) ب،ج: أو نفي، س: أو بمعنى .
(١٤) أ،ب: هي.
* هذا التعريف أورده الكاتبي بنصه (الكاتبي، الرسالة الشمسية، ص ١٦٤).
(١٦) ج:+ أحد.

الشرطية غير زمان صدق الاستثنائية[١] فلا تجتمع المقدمتان معاً على الصدق فلا يحصل الإنتاج، نعم لو كان وقت الاتصاء[٢] أو الانفصال هو بعينة وقت استثناء[٣] أحد جزئي الشرطية أو نقيضه[٤]، أو كانت[٥] الاستثنائية عامة حتى يشمل[٦] وقت الاتصال والانفصال أنتج القياس وأن لم تكن الشرطية كلية، وأن كانت المتصلة الموجبة[٧] الكلية اتفاقية لم تنتج، لأن العلم بصدق الاتفاقية موقوف على العلم بصدق جزئيها، فلو استفدنا[٨] العلم بصدق أحد جزئيها من صدقها لوزم الدور[٩] هذا أن وضعت في[١٠] الاستثنائية أحد جزئيها وأما[١١] إن رفعته كانت الاستثنائية حينئذ كاذبة، لأن الاتفاقية طرفاها صادقان فلا يصح رفع واحد منهما[١٢]، وبالجملة[١٣] رفع تالي الاتفاقية كذب، ووضع مقدمها لا فائدة له، لأن نتيجته معلومة من نفس الاتفاقية، وهذا[١٤] ما يتعلق بشروط المقدمة المتصلة.

---

(١) أ: الاستثنائي .
(٢) ب: - أ.
(٣) ج: الاستثنائي.
(٤) أ: - أو نقيضه.
(٥) س: وكانت.
(٦) أ،ب،س: يشتمل.
(٧) أ: - الموجبة+ الجزئية.
(٨) ج،س: استفدت .
(٩) أ،ب:+ وبالجملة،س:+ بالجمة
(١٠) ج: - في.
(١١) أ،ب: أو رفعته.
(١٢) أ،ب:+ هذا ما يتعلق بشروط المقدمة المتصلة، وأما المقدمة الاستثنائية فيشترط فيها أن تثبت المقدم أو تنفي التالي.
(١٣) س:+ وبالجملة رفع تالي الاتفاقية.... من نفس الاتفاقية .
(١٤) أ،ب: - هذا ما يتعلق... أو تنفي التالي.

وأما المقدمة الاستثنائية فيشتر فيها أن تثبت المقدم أو تنفي التالي[١]، فإن أثبت المقدم كانت النتيجة ثبوت التالي، لأن المقدم ملزوم للتالي، وثبوت الملزوم يستلزم ثبوت لازمة، وأن نفيت التالي كانت النتيجة نفي المقدم، لأن نفي اللازم يستلزم[٢] نفي ملزومه[٣]، ومثال ذلك، وإذا قلنا مثلاً: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، فان قلت في الاستثنائية: لكنه إنسان، إنتج: فهو حيوان، وأن قلت في[٤] الاستثنائية، لكنه ليس بحيوان[٥]

أنتج: فليس[٦] فإنسان، ولا ينتج نفي المقدم ولا إثبات التالي شيئاً لجواز أن يكون التالي أعم من المقدم كما في هذا المثال، وإذا كان أعم لم يلزم من نفي المقدم نفي التالي لأنه يلزم من نفي الأخص نفي الأعم، فلا يلزم من نفي كون هذا إنساناً نفي كونه حيواناً، وكذا لم يلزم من ثبوت التالي ثبوت المقدم لأنه[٧] لا يلزم من ثبوت الأعم ثبوت الأخص، فلا يلزم من كون هذا حيواناً كونه إنساناً.

فائدة : اعلم أن المقدمة[٨] الأولى وهي الشرطية في القياس الاستثنائي هي الكبرى، والمقدمة الثانية وهي الاستثنائية هي الصغرى[٩]، نص على ذلك الشيخ ابن عرفة في منطقة ونقله عن الفارابي ونصه:

---

(١) س:+ وبالجملة رفع ثاني الاتفاقية..... من نفس الاتفاقية أو تنفي التالي، (وهذا خلط إلى فساد المعنى) .
(٢)أ: يستلزم .
(٣) أ،ب: ملزمه.
(٤) أ: - في .
(٥) ج:- ب،س: حيواناً.
(٦) ب: - ف.
(٧) س: وكذلك.
(٨) أ:+ لأنه.
(٩) أ: المقدم .

"و الثاني[(١)] الاستثنائي[(٢)] وهو[(٣)] متصلة استثنى[(٤)] عين مقدمها لينتج تاليها أو[(٥)] نقيض تاليها لينتج[(٦)] نقيض مقدمها، قالوا والأكثر في الأول[(٧)] أن، وفي الثاني[(٨)] لو، قلت هذا في المهملة[(٩)] لا غيرها[(١٠)] المتصلة كبراه والاستثنائية صغراه[(١١)] قاله[(١٢)] الفارابي، فقول بعض البجائيين[(١٣)] العكس، وهم، انتهى*" ثم ذكر بعد هذا أن حكم المنفصلة كالمتصلة و بالله تعالى التوفيق .

(٢- شروط إنتاجه عندما تكون الكبرى منفصلة)

ص:وإن كانت[(١٥)] الشرطية منفصلة حقيقة فلا بد أن[(١٦)] تكون موجبة كلية عنادية وأن تكون مركبة من شيء مساو[(١٧)] لنقيضه، أما إذا كانت مركبة من الشيء وعين نقيضه لم يفد الانتاج، لأن النتيجة حينئذ تصير عين الاستثنائية وتلزم فيه

(١) ج:+ و.
(٢) أ: والثاني الاستثنائي وهو متصلة استثنائي.
(٣) ب:- و.
(٤) د:+ كل.
(٥) س: استثناء عين مقدمها ينتج عين تاليها ونقيض..... ينتج، (وهو خطأ بسبب مخالفته لنص ابن عرفة).
(٦) ب:- أ.
(٧) ب:- ل.
(٨) ب: في الأول، أ:- أن.
(٩) ب: وفي الثانية.
(١٠) أ،ب،ج: في المتصلة .
(١١) أ،ب: لا غير.
(١٢) أ: بصغراه + وأن صغرى المنفصلة المفصلة كالمتصلة .
(١٣) ج: قالوا.
* ابن عرفه، مختصر في المنطق، ص١١٩.
(١٥) س: كان.
(١٦) أ:- أن.
(١٧) ج: ومساوي.

المصادرة عن* المطلوب، والنتائج في هذا القسم[٢] من القياس أربعة، اثنان في وضع الاستثنائية لأحد الطرفين، واثنان في رفعها لأحدهما، وأن[٣] كانت الشرطية مانعة جمع أنتجت[٤] الأولين، وأن كانت مانعة خلو أنتجت الأخيرين[٥] وبالله تعالى التوفيق .

س: يعني أن المقدمة الشرطية في القياس الاستثنائي أن كانت منفصلة اشترط فيها شرطان أن تكون موجبة كلية، وزاد بعضهم شرطاً ثالثاً أن تكون عنادية احترازية من الاتفاقية لعدم لزوم العناد فيها، فلا يلزم من وضع شيء منها أو رفعه شيء[٦] في الطرف الآخر، وبعض المحققين صرح بأنه لا يشترط في المنفصلة أن تكون عنادية، وأن الاتفاقية فيها تنتج بخلاف الاتفاقية في المتصلة، قال : لأن المنفصلة الاتفاقية وأن كان لا[٧] يمتنع صدق جزئيها[٨] ولا كذبهما لكن إذا اتفق عدم صدق إحداهما لزم كذب الآخر[٩] ،وكذلك[١٠] لو اتفق عدم الكذب جزئيها معاً وكذب أحدهما لزم صدق الجزء الآخر انتهى .

قلت* : وحاصل الفرق بين المنفصلة الاتفاقية والمتصلة الاتفاقية لزوم الدور وعدم الفائدة في استعمال الاتفاقية في القياس الاستثنائي، ولا يلزم ذلك في المنفصلة الاتفاقية . وإذا عرفت هذا فالمنفصلة على ثلاثة أقسام: حقيقية ومانعة[١٢] جمع ومانعة خلو.

---

* المصادر على المطلوب "عبارة عن أخذ المطلوب مقدمة في بيان نفسه، وذلك مع تبديل اللفظ بما يراد فه كما لو كان المطلوب: كل إنسان ضاحك فليس عين المطلوب غير المقدمة الكبرى (عمار طالبي، اصطلاحات الفلاسفة (د. ط) المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ١٩٨٣،ص ٤٢) .

(٢) ج،س:– القسم من.

(٣) د: فان .

(٤) ج: أنتج.

(٥) أ: الأخرتين، ب: الأخيريين ،س: الأخرين .

(٦) أ:+ و.

(٧) أ:– لا.

(٨) ج: جزئيهما.

(٩) أ،ب،س: الأخرى .

(١٠) أ:– و .

* فكرة جديدة أتي بها السنوسي، والمقصود بالمنفصلة الاتفاقية أنها ليست عنادية .

(١٢) أ:– ومانعة جمع .

أما الحقيقة فيشترط[١] فيها مع تقدم أن تكون مركبة* من الشيء[٣] والمساوي لنقيضه كقولنا: دائماً[٤] إما أن يكون الموجود قديماً وأما أن يكون حادثاً. وتنتج[٥] حينئذ أربع نتائج اثنين باعتبار[٦] ما فيها من منع الجمع، فاستثناء* عين أي جزء[٨] كان[٩] ينتج نقيض الآخر. واثنين باعتبار ما فيها من منع الخلو، فاستثناء نقيض أو[١٠] جزء كان ينتج عن الآخر، هذا أن[١١] تركبت الحقيقة من جزئيين كالمثال السابق[١٢] .أما أن تركبت[١٣] من أكثرمن جزئيين كقولنا مثلاً: دائماً أما أن يكون العدد زائداً وأما أن يكون ناقصاً وأما أن يكون مساوياً، فقال الأثير: أن استثناء عين الأجزاء ينتج نقيض سائرها، أي نفي سائر الأجزاء ، واستثناء نقيض أحد الأجزاء ينتج منفصلة تتركب من سائر الأجزاء.

قلت: وقولنا أن الحقيقية تتركب من أكثر من جزئيين: إنما هو على سبيل التسامح وإلا فقد تقدم البرهان على أنها لا تتركب إلا من جزئيين، وما يوهم

---

(١) ج:- ف.

* هذا الشرط لم يورده كل من الكاتبي والرازي، وهو مما يختلف السنوسي فيه معهما .

(٣) ب:- و.

(٤) أ: دائماً.

(٥) ج: وينتج .

(٦) أ:- ر.

* من قوله: "فاستثناء عين.... إلى قوله: "واستثناء نقيض أحد الأجزاء" أورده الغزالي ، والسنوسي أخذ الفكرة من الأثير. لكن السنوسي ينتقدهما كما هو واضح، (الغزالي، مقاصد الفلاسفة ، ص ٨٦، ٨٧).

(٨) أ:- أي .

(٩) أ: كأنه.

(١٠) أ:- ى .

(١١) ب ،ج :- أن+ إذا.

(١٢) ج،س:+ و .

(١٣) ج: تتركب .

وقلة حياتنا من الذنب العظيم[1] وصلى الله على سيدنا[2] ومولانا محمد عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين[3] .

---

(١) أ : - وصلى الله ..... الخ ،+ وكان الفراغ منه عام تسعين وثمانمائة، وكان الفراغ من هذه النسخة يوم الثلاث والعشرين لشهر ربيع الأول عام خمسين وتسعمائة، عرفنا الله خيره وخير ما بعده، وغفر الله لكاتبها ولوالديه ولجميع من دعالهم بالمغفرة والرحمة ولجميع المسلمين ونفع به من كتبت له وجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم وموصلاً إلى جنات النعيم ، كمل بحمده الله وحسن عونه والصلاة والسلام على سيدنا محمد نبيه على يد كاتبه لنفسه ثم لمن شاء يعده على بن مصلى بن خضر الخنقي أقليماً نكد لي داراً وقت الضحى من نصف ذي القعدة يوم الجمعة من عام ١١١٣ .

(٢) س:+ ونبينا .

(٣) ب: فرغ منه مؤلفة سنة تسعين وثمانمائة، انتهى والحمد لله وكفى وسلام على عبادة الذين اصطفي قرب الزوال في يوم الثلاثاء الحادي عشر من جمادى الأولى عام تسعة وأربعين ومائة وألف على يد الفقير إلى مولاه الكريم عبيد ربه وأسير ذنبه الفقير الحقير الغارق في بحر العجز والتقصير محمد بن محمد يوسف بن سليمان عرف بالشويهد عفا الله عنهم نسخة لنفسه ثم لمن احتاج بعده من أبناء جنسه، والحمد لله رب العالمين وهو حسبي ونعم الوكيل ، وصلى الله على سيدنا نبينا و مولانا محمد على آله وصحبة وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم انتهى بحمد الله وحسن توفيقه .

ج:+ انتهى المختصر للعام الفاضل الشيخ سيدي محمد السنوسي رحمه الله ونفعنا الله ببركاته على يد كاتبه العبد الفقير الحقير الراجي عفو ربه وغفرانه سليمان بن عمر بن محمد بن علي بن مبارك الراشدي الشريف الحسني المالكي مذهباً الأشعري اعتقاده عفر الله له ولوالدية وللماشايخه ولأمة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم تسليماً .

س:+ تم الكتاب فجر يوم الأحد خامس شهر ربيع الثاني سنة ١٠٩١ هـ.

ثبت المصطلحات بالعربية والإنجليزية والفرنسية

(أ)

الفرنسية Faible	الإنجليزية	العربية
Propper , particulier	Propper , particulier	أخس
Impossible	Impossible	أخص
Exception	Exception	أستحالة
Raisonnement	Reasoning	استدلال
Induction	Induction	استقراء
Deduction	Deduction	استنتاج
Terme Negative	Negative term	اسم غير محصل
Terme Positive	Positive term	اسم محصل
Terme Derivatative (derive)	Derivatative term	اسم مشتق
Derivation	Derivation	الاشتقاق
Relation	Relation	إضافة
Relationnel	Relational	إضافي
Plus universal	More universal	أعم
Supposition (assumption)	Supposition (assumption)	الافتراض
Contiguity	Contiguity	افتراض
Acquisition	Acquisition	الاكتساب
Confusion	Confusion	التباس
Engagements	Engagements	التزام
Desire	Desire	التماس

Univocity (univacation)	Univocity (univacation)	جدل
Dialectique	Dialectic	جزء
Partie	Part	جزئي
Particular (partial)	Particular (partial)	جزئي إضافي
Particular Relative	Relative particular	جزء حقيقي
Particulier reel	Particular	جزئية
Genre	Genus	جنس
Genre eloigne	Fare Genus	جنس بعيد
Genre prochain	Proxiamante Genus	جنس قريب
Genre ingerieur	Infima Genus	جنس سافل
Genre superieur, genre supreme	Summon Genus	جنس عال (جنس الإجناس)
mode	Intermediate Genus	جنس متوسط
Modal proposition	Mood, mode	تالجهة
Modalite	Modal proposition	الجهة (القضايا ذوات الجهة)
Subdtance	Modality	الجهة في القضايا
Argument	Subdtance	الجوهر
Argument	Argument	الحجة
Definition term	Definition, term	حد
Mineur term	Mineur term	حد أصغر
Majeur term	Major term	حد أكبر
Definition parfaite	Middle term	حد أوسط
Definition parfaite	Parfaite Definition	حد تام

	-ذ-	
Intrinseque	Intrinsic , Intrinsical	ذاتي
		- ر -
Copula	Copula	الرابطة
Reduction	Reduction	الرد
Description	Description	رسم
Description Complete	Complete Description	رسم تام
Description Incomplete	Incomplete Description	رسم ناقص
	- ز -	
Temps	Time	الزمان
		- س -
Negatif	Negative	السالب ، السلبي
Negation	Negation	السلب
Sophistique	Sophistics	سفسطائي
Sophism	Sophism	سفسطة
Quantification quatifier	Quantification (to quatifg)	سور
	- ش -	
Explicatif discourse	Explicative (discourse)	شارح (قول)
Singuliere	Singular	شخصية
Condition	Condition	القرط
Hypothetique	Hypothetical	الشرطي
Conditionnel Hypothetical (syllogism)	Conditionnel Hypothetical (syllogism)	شرطي (قياسي)

	term	
Lemme	Lemma	قضية ضرورية
Proposition In Definite	In Definite Proposition	قضية حملية
La puissance et l'acte	Power , and etc	القوة والفعل
Discours	Discourse	قول شراح
Syllogism	Syllogism	قياس
Syllogisme Dialevtique	Dialevtival Syllogism	قياس جدلي
Syllogisme par l' absurd	Syllogism by absurd	قياس خف
Syllogisme Rhetorique	Rhetoric Syllogism	قياس خطابي
Syllogisme en cercle	Syllogism in absurd	قياس النور
Syllogisme Exoeptif	Exoeptive Syllogism	قياس استثنائي
Syllogisme Hypothetique	Mixed Hypothetical Syllogism	قيـــاس اســـتثنائي اتصالي
Syllogism dies junvtive	dies junvtive Syllogism	قيســـا اســـتثنائي انفصالي
Syllogisme Sophistique	Sophistics Syllogism	قياس سفسطائي
Syllogisme Hypothetique	Hypothetical Syllogism	قياس شرطي متصل
Syllogisme Dis unvtif	Dis unvtive Syllogism	قياس شرطي منفصل
Syllogisme Poetique	Poetical Syllogism	قياس شعري
Syllogisme Categorique	Categorival Syllogism	قياس اقتراني حملي
Syllogisme conditionnel	Pure conditionnel Syllogism	قياس اقتراني شرطي
Syllogisme Imperfect	Imperfect Syllogism	قياس غير كامل
Syllogisme Perfecit	Perfect Syllogism	قياس كامل
Syllogism Polysyllogism	Polysyllogism Syllogism	قياس مركب

Terme Synonym	Synonym term	لفظ مترادف
Terme Equivoque	Equivoque term	لفظ مشكك
Terme Univoque	Univocal term	لفظ متواطئ
Terme Univoque	Positive term	لفظ محصل
Terme Complexe	Complex term	لفظ مركب
Terme Homonyme	Homonym term	لفظ مشترك
Terme Negatif	Negatif term	لفظ معدول
Terme Singular	Singular term	لفظ مفرد
Terme particulier	Singular (particular)	لفظ مفرد جزئي
Terme Singular universel	Singular universal term	لفظ مفرد كلي
	– م –	
Matiere	Matter	مادة
Exclusif (definition)	Exclusive	مانع
Excluante (definition prop)	Exclusive (prop)	مانعة الجمع
Depourvu de		مانعة الخلو
Cuidite	Quiddity	ماهية
Compose	Compound	مؤلف
Disparate	Disparate	مباين
Difference	Difference	مباينة
Principle	Principle	مبدأ
Proposition restreinte Definie	Definite (rrop)	محصور (قضية)
Attribute predict	Attribute predict	محمول

Egualite	Eguality	مساواة
Meme		مساوي
Petition de principi	Petition principi	مصادر على المطلوب
Questions	Questions	مطالب ، مسائل
Recherché		مطلب
La petition de principe		المطلوب (وضع المطلوب الأول في القياس)
Objection	Objection	المعاندة
Connaissance	Cognition knousledge	المعرفة
Negat (negatif)	Negat	المعدول
Definissant	Definiens	المعرف
Antecedent	Antecedent	مقدم
Premisse	Premisse	مقدمة
Premisse	Premisse	مقدمات
Premisse mineur	Minor Premisse	مقدمة صغرى
Premisse majeur	Major Premisse	مقدمة كبرى
Premisse universelle		المقدمة الكلية
Prop Possible particular	Possible prop particular	ممكنة خاصة (قضية)
Espace	Space	المكان
Possible	Possible	ممكن (في غير الموجهات)

Probleamtique	Problematic	ممكن في الموجهات
Productique	Productive	منتج (ضرب)
Logicque	Logic	منطق
Prop repandue		منتشرة (قضية)
Logique	Logical	منطقي
Reflexe	Reflexe	منعكس
Modal	Modal	موجه ، ذات جهة
Subject de le proposition	Subject of the proposition	موضوع القضية
Prop a privatif	Prop for privatif Subject	معدولـة الموضـوع (قضية)
Prop a dedicate privatif	Prop privative prdical	معدولـة: المحمـول قضية
	– ن –	
Conclusion	Conclusion	نتيجة
Relation , proportion	Relation , proportion	النسبة
Speculation	Speculation	النظر
Discursif	Discursive	نظري
Antinome	Antinomy	نقيض
Inversion Partielle	Partiel inversion	نقيض الموضوع
espece supreme	Summun specie	نوع الأنواع
Espece reelle		نوع حقيقي
Espece inferierure	Infima species	النوع السافل
	– و –	
Prop existentielle non		وجودية دائمة

فهرست الكتب

الإيضاح

الجمل

رسالة الكاتبي (الرسالة الشمسية)

شرح الإشارات

الشفاء

صحيح مسلم

الكشف (للخونجي)

المخلص

الموجز

الموطأ

السراج	
السهروردي	
– ش–	
الشافعي	
– ص –	–
صهيب (رضي الله عنه)	
– غ –	
الغزالي	
– ف –	
الفارابي	
الفخر الرازي	
– ك –	–
الكاتبي	
الكشي	
– م–	
مالك	
محمد ، النبي، نبينا (صلى الله عليه وسلم)	
محمد بن مرزوق	
مسيلمة (الكذاب)	
موسى (عليه السلام)	
– ن–	
النمرود	

فهرست الآيات

رقم الصفحة	الآيات	السورة	رقم الآيات
	"أن الله يـــأتي بالشـــمس م المشرق فإت ....المغرب	البقرة	٢٥٨
	"تريــدون عــرض الــدنيا والله يريد الآخرة "	الأنفال	٦٧
	"ثم جعلنا الشمس عليه دليلاً	الفرقان	٤٥
	"الزانيــة والزانــي فاجلــدوا كــل واحد منهما مائة جلده "	النور	٢
	"فلمـــا جـــن عليـــه الليـــل رأى كوكباً............. الآفلين "	الأنعام	٧٦
	"قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين .... مضاجعهم	آل عمران	١٥٤
	"لــو كــان فيهمــا آلهــة إلا الله لفسدتا"	الأنبياء	٢٢
	"مـا أنـزل الله علـى بشـر مـن شئ وقل .... للناس"	الأنعام	٩١
	"والســـارق والســـارقة فـــاقطعوا أيديهما"	المائدة	٣٨

فهرست الأحاديث وتخريجها

الرقم	الحديث	الراوي	الصفحة
١	حديث الشفاعة "تدنو الشمس"	مسلم	
٢	"صلاة الليل مثنى مثنى..... "	قريب من لفظ أبي داود	
٣	"لا شخص أغير من الله "	رواه أحمد في مسنده والحديث متفق عليه بلفظ "لا شيء" بدل "لا شخص"	
٤	قوله (ص) لصهيب "لو لم يخف الله لم يعصمه"	لم نجده في الصحاح	
٥	"من إدرك الركعة فقد أدرك الشجدة"	رواه مالك في الموطأ موقوفاً	
٦	"والشمس في حجرتها......"	مالك الموطأ	

فهرست مراجع الدراسة والتحقيق

١) – الكتب

١- أبن تيمية أحمد، الرد على المنطقيين، ط٣، إدارة ترجمان السنة لا هور باكستان، ١٩٧٧ .

٢- أبن تيمية أحمد، نقض المنطق، تحقيق محمد بن عبد الرزاق حمزة، سليمان بن عبد الرحمن الصنيع د، ط، مكتبة السنة المحمدية ، القاهرة ،د ت.

٣- ابن خلدون عبد الرحمن ، المقدمة،د ط دارة العودة، بيروت، د.ت

٤- ابن خلكان أحمد، وفيات الأعيان وأنباء وأبناء الزمان، تحقيق أحسان عباس، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت ج ٣، د، ت.

٥- ابن رشد محمد بن أحمد، تلخيص كتاب المقولات، تحقيق محمود قاسم د ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر ، ١٩٨٠ .

٦- ابن رشد، تلخيص منطق أرسطو، تحقيق جيرار جهامي،د،ط الجامعة اللبنانية، بيروت ١٩٨٢م، ١، ٢، ٣.

٧- ابن سينا أبو علي الحسين، الإشارات والتنبيهات، تحقيق سليمان دنيا، ط٢ ، دار المعارف مصر، د،ت ق١.

٨- ابن سينا أبو علي الحسين، الشفاء، المنطق، العبارة، تصدير إبراهيم مدكور، تحقيق محمود الخضيري، ط١، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، مصر ١٩٧٠.

٩- أبن سينا أبو علي الحسين، الشفاء، المنطق، القياس، تحقيق سعيد زايد، ط١ وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، ١٩٦٤.

١٠- أبن سينا أبو علي الحسين، الشفاء، المنطق، المدخل، تحقيق فؤاد الأهواني، وآخرين ط١، وزارة المعارف العمومية، القاهرة ١٩٥٢ .

١١- ابن سينا أبو علي الحسين، عيون الحكمة، تحقيق عبد الرحمن بدوي، ط ٢، دار القلم بيروت ١٩٨٠.

١٢- ابن سينا أبو علي الحسين، النجاة في الحكمة والمنطقية والطبيعية والإلهية. ط٢ مطبعة السعادة، مصر ١٩٣٨ .ط

١٣- ابن سينا أبو علي الحسين، منطق المشرقيين،ط١ دار الحداثة بيروت ، ١٩٨٠.

١٤- ابن صلاح عثمان، فتاوي ابن الصلاح، تحقيق عبد المعطي أمين القلعجي ، ط١ دار الوعي، حلب ، سوريا، ١٩٨٣ .
١٥- أبن عرفة محمد ، مختصر في المنطق، تحقيق سعد غراب، د ط ، المطبعة العصرية تونس، د،ت .
١٦- ابن العسال أبو اسحاق ، مقال في المنطق (من كتاب مقالات فلسفية قديمة لبعض مشاهير فلاسفة العرب المسلمين ونصارى) بعض أسحاق بن حنين،ط٢ المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ١٩١١.
١٧- ابن فرحون إبراهيم، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، ط١، مطبعة السعادة مصر ١١٣٢٩هـ .
١٨- ابن قنفذ القسنطيني، الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية، تحقيق محمد الشاذلي النفير، عبد المجيد التركي، ط الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٦٧ .
١٩- ابن قنفذ القسنطيني، كتاب الوفيات، تحقيق عادل نويهض، د ط مؤسسة نويهض الثقافية بيروت، ١٩٨٢ .
٢٠- ابن مريم محمد المديوني، البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، تحقيق محمد بن أبي شنب المطبعة الثعالبية، الجزائر ، ١٩٠٨ .
٢١- ابن النديم محمد الفهرست د،ط دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت، ١٩٧٨ .
٢٢- أبو إسحاق السرقسطي الأندلسي ، الهبة والعطى في شرح العقيدة الوسطى، د،ط، المطبعة التونسية، تونس، ١٣٤٥هـ .
٢٣- أبو الأعلى المودودي، الخلافة والملك، تعريب أحمد إدريس، ط ١ ، دار القلم، الكويت ، ١٩٧٨.
٢٤- أبو القاسم الحفناوي، تعريف الخلف برجال السلف، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، المكتبة العتيقة، تونس،د ،ت ١، ٢ .
٢٥- أبو القاسم بعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ط ٢ الشركة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨١ ، ج .
٢٦- أبو القاسم بعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ط ٢ الشركة الوطنية للكتاب، الجزائر،١٩٨٥ ، ج .
٢٧- أبو القاسم سعد الله، شيخ الإسلام عبد الكريم الفكون داعية السلفيه، ط ١، دار المغرب الإسلامي بيروت، ١٩٨٦ .

٨٨- عيسى بن محمد الصفوي، شرح الفترة في المنطق للجرجاني، دط دار المشرق بيروت ١٩٨٣ .
٨٩- الغزالي أبو حامد محمد بن محمد ، إحياء علوم الدين، ط١، دار الفكر ، بيروت، ١٩٧٥ م٦ .
٩٠- الغزالي أبو حامد محمد بن محمد، تهافت الفلاسفة، تحقيق موريس بويج اليسوعي ، ط٢، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٦٢.
٩١- الغزالي أ]و حامد محمد بن محمد، القسطاس المستقيم، تحقيق فيكتور شلحت، ط ٢، دار المشرق بيروت، ١٩٨٣ .
٩٢- الغزالي أبو حامد محمد بن محمد، محك النظر في المنطق، د ط، دار النهضة الحديثة، بيروت د ت.
٩٣- الغزالي أبو حامد محمد بن محمد ، المستصفي من علم الأصول، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر ، ١٩٣٧ ، ج ١ .
٩٤- الغزالي أبو حامد محمد بن محمد، معيار العلم، ط ٣، دار الإندلس، بيروت ، ١٩٨١.
٩٥- الغزالي أبو حامد محمد بن محمد مقاصد الفلاسفة، تحقيق سليمان دنيا، ط ٢ دار المعارف مصر، د،ت .
٩٦- الغزالي أبو حامد محمد بن محمد، المنقذ من الضلال، مع أبحاث في التصوف لعبد الحليم محمد د ،ط ، مطبعة حسان، القاهرة، د.ت.
٩٧- فؤاد سزكين، أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه ، منشورات معهد المخطوطات العربية، (الييسكو العربية) ١٩٨٠.
٩٨- فؤاد سيد،فهرس المخطوطات بدار الكتب المصرية، دار الكتب، مصر، ١٩٦٢ ق ٢ (شرل).
٩٩- فؤاد كامل وآخرون، الموسوعة الفلسفية المختصرة، د ط، دار القلم، بيروت،د ت.
١٠٠- فاخر عاقل، علم النفس التربوي، ط ٧، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨١ .
١٠١- الفارابي أبو نصر محمد، احصاء العلوم، تحقيق عثمان أمين ، ط ٣ ، مكتبة الإنجلو المصرية القاهرة ١٩٦٨ .

١٣١- محمد علي أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفي في الإسلام، ط ٢، دار النهضة العربية، بيروت، د ت.
١٣٢- محمد علي أبو ريان، علي بعد المعطي محمد، أسس المنطق الصوري و مشكلاته، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، مصر ١٩٧٥ .
١٣٣- محمد بن عمرو الطمار ، تلمسان عبر العصور، د ط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ١٩٨٤.
١٣٤- محمد الغزالي، مشكلات في طريق الحياة الإسلامية ، دط دار البعث، قسنطينة، الجزائر ١٤٢٠هـ
١٣٥- محمد غياتي وآخرون، كيفية تسيير الدروس من وحي التربية وعلم النفس، د ط، وزارة التربية الوطنية مراكش، المغرب، ١٩٥٧ .
١٣٦- محمد فتحي الشنيطي ، أسس المنطق والمنهج العلمي، د ط، دار النهضة الحديثة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٠.
١٣٧- محمد محمد بالروين، أساسيات المنطق الصوري والرمزي، ط ١، دار دمشق للطباعة والنشر دمشق، ١٩٨٤ .
١٣٨- محمد بن محمد مخلوف ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، د ط ، دار الكتاب العربي، بيروت ج ١.
١٣٩- محمد مهران مقدمة في المنطق الرمزي، د ط، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٧٨ .
١٤٠- محمد وهبه الشربيني، كتاب المنطق العربي، ط ١، دار الفكر العربي، ١٩٤٨ .
١٤١- محمد بن يوسف السنوسي، أم البراهين، د ط، دار الفكر ، د .ت.
١٤٢- محمد بن يوسف السنوسي، شرح أم البراهين، ط ١، المطبعة الإزهرية، مصر ١٣١٣هـ.
١٤٣- محمود فهمي زيدان، النطق الرمزي نشأته وتطوره، د ط، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٩ .
١٤٤- محمود قاسم، المنطق الحديث ومناهج البحث، ط ٦، دار المعارف، مصر، ١٩٧٠.

١٤٥- المهدي البوعبدلي، مجلة الأصالة، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، جانفي ١٩٧٨.
١٤٦- مهدي فضل الله، آراء نقدية في مشكلات الدين والفلسفة والمنطق، ط ١، دار الإندلس، بيروت، ١٩٨١ .
١٤٧- مهدي فضل الله ، مدخل إلى علم المنطق (المنطق التقليدي) ط ٢، دار الطليعة، بيروت ١٩٧٩ .
١٤٨- نجم الدين عمر القزويني الكاتبي ، الرسالة الشمسية،د ط دار إحياء الكتب العربية، مصر د .ت .
١٤٩- نصير الدين الطوسي، شرح الإشارات والتنبيهات لابن سينا، ط ٢، بيروت، ١٩٨١.
١٥٠- ويزلي سالمون، المنطق، ترجمة جلال موسى ، ط ٢، الشركة العالمية للكتاب، بيروت ١٩٨٦ .
١٥١- ياسيل عكولة وآخرون، المنجد في اللغة والأعلام ،ط ٢، بيروت، ١٩٦٩ ، ق٢.
١٥٢- يعقوب ابن اسحاق الكندي، كتاب الكندي إلى المعتصم بالله في الفلسفة الأولى، ط١، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة ١٩٤٨ ج ١ .
١٥٣- يوسف اليان سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة، د ط، مطبعة سركيس، مصر، ١٩٢٨ ج ١ .
١٥٤- يوسف كرم، العقل والوجود، ط ٣ دار المعارف، مصر د ت.
١٥٥- يوسف كرم وآخرون، المعجم الفلسفي، ط ٢، دار الثقافة الجديدة، القاهرة ، ١٩٧١.
١٥٦- يوسف الصديق، المفاهيم والألفاظ في الفلسفة الحديثة، د ط، الدار العربية للكتاب، ليبيا تونس، ١٩٧٦ .
١٥٧- المخطوطات
١٥٨- إبن إبراهيم بن عمر البقاعي، ايساغوجي، مخ المكتبة الوطنية، الجزائر، رقم ١٣٨٢.
١٥٩- ابن يعقوب، لوامع النظر في تحقيق معاني المختصر، مخ المكتبة الوطنية، الجزائر، رقم ١٤١١.

فهرست الموضوعات

مقدمة	٥
الباب الأول: حياة السنوسي وآثاره ومنهجه	١٧
الفصل الأول: عصره	١٩
-الحياة السياسية	١٩
-الحياة الإجتماعية	٢٥
-الحياة الثقافية	٣٤
الفصل الثاني حياته	٤٢
-مصادر معرفتها	٤٢
-اسمه ولقبه وأصله ونسبه	٤٥
-ولادته وضبط تاريخها	٤٥
-أسرته ونشأته	٤٧
-دراسته وشيوخه	٤٩
-شخصيته	٥٧
-رحلاته ومناظراته	٥٩
-وفاته	٦٥
الفصل الثالث: موقفه من بعض قضايا عصره	٦٩
-موقفه من الحكام	٦٩
-موقفه من العلماء	٧٤
-موقفه من الفقراء	٧٧
-موقفه من اليهود	٧٧
الفصل الرابع: إنتاجه الفكري	٨٦
١- التوحيد	٨٨

٢-التفسير	١١٦
٣- علم القرآن الكريم	١٢٠
٤- الحديث وعلومه	١٢٠
٥- الفقه	١٢٣
٦- الفرائض	١٢٤
٧- السيرة	١٢٤
٨- التصوف	١٢٥
٩- اللغة	١٣١
١٠- المنطق	١٣٢
١١- الرياضيات	١٣٩
١٢- الفلك	١٣٩
١٣- الطب	١٤٠
الفصل الخامس: منهجة التربوي	١٤٣
- منهجه في التعليم	١٤٣
- مواد التعليم	١٥١
- منهجه في الوعظ	١٥٦
الفصل السادس: السنوسي والتصوف.	١٦٢
مقدمة عن التصوف	١٦٢
المبحث ١ : مسايرة السنوسي لعصره في أخذ الطريقة	١٦٥
- أخذه الطريقة وكيفيتها	١٦٥
- تقديمها	١٦٧
المبحث ٢: مفهوم التصوف عند السنوسي	١٧٤
١- تحديد معنى الولي	١٧٤
٢- اللباس	١٧٧

٣- الخلوة	١١٧
٤- اتخاذ شيخ واحد واسطة	١٧٨
٥- العقل والذوق ومكانة العقل عنده	١٨١
٦- موقفه من الكرامات والمكاشفات	١٩٠
- الأخلاق - الزهد في الدنيا - الورع - رفع الهمة - الحلم - الشفقة - الصبر- الاتعاظ بآثار السابقين - التواضع من غير مذلة - كثرة الصيام والصلاة - التقوى	١٩٥
- الحكم على تصوف السنوسي	٢٠١
الفصل السابع : مكانة السنوسي بين مناطقة المسلمين	٢٠٢
المبحث ١ - دخول المنطق اليوناني إلى العالم الإسلامي ومواقف المسلمين منه	٢٠٢
- موقف الغزالي من المنطق الأرسطي ومزجه بعلوم المسلمين	٢٠٥
- ما هو الجديد عند الغزالي ؟	٢٠٨
- نسبية المنطق بهذا الاتجاه	٢١٠
المبحث ٢ : المنطق عند السنوسي ومدى تجديده فيه .	٢١٥
الفصل الثامن: تأثيره	٢٢٥
- تلاميذه	٢٢٥
- مجلات تأثيره	٢٢٧
الباب الثاني : تحليل شرح السنوسي لمختصره في المنطق	٢٣٩
المدخل	٢٤١
- معاني العقل	٢٤١
- علاقة المنطق بالميتافيزيقا	٢٤٣
- فائدة علم المنطق ووجه الحاجة إليه	٢٤٧

- كيفية إيجادها	٣٠٦
-١- الجنس	٣٠٩
-٢- النوع : دقة السنوسي في تعريفه والجديد الـذي أضـافه في كيفية طرح الأسئلة والجواب عنها بالنوع	٣١٢
-انقسام النوع إلى حقيقي وإضافي والعلاقة بينهما	٣١٤
-مراتب الجنس والنوع الإضافي	٣١٥
-٣- الفصل	٣١٨
-٤- الخاصة	٣٢٠
-٥- العرض العام	٣٢٠
-انقسام كل من الخاصة والعرض العام إلى أربعة أقسام	٣٢٠
الفصل الثالث: مقاصد التصورات (المعرفات أو القول الشارح)	٣٢٢
❖ أهمية التعريف ومناقشة التصور والتصديق أيهما أسبق؟ وموقف السنوسي من ذلك	٣٢٢
❖ أهمية أقسام المعرف	٣٢٦
❖ شروط التعريف واستدراك على السنوسي .	٣٢٨
الفصل الرابع : مبادئ التصديقات أو الحجج (القضايا وأحكامها)	٣٣٢
- تعريف القضية وانقسامها إلى حملية وشرطية وتعريف كـل منهما	٣٣٢
المبحث ١ : القضية الشرطية ومصدرها	٣٣٤
-انقسام الشرطية إلى متصلة ومنفصلة	٣٣٧
-انقسام المتصلة إلى لزومية واتفاقية	٣٣٨
-انقسام المنفصلة إلى حقيقية ومانعة جمع ومانعة خلو	٣٣٨
المبحث٢ : القضية الحملية	٣٤٥
-عناصرها	٣٤٥

-كيفية صدق الموضوع أفراده والمراد منه ولمن يثبت المحمول	٣٤٦
-أنواع الحمليات	٣٤٨
١- القضايا الحملية الموجهة والنسبة فيها	٣٤٨
-الجهة وأنواع الموجهات	٣٥٠
-أنقسام الموجهات إلى بسائط ومركبات	٣٥٢
-الفرق بين مادة القضية وجهتها	٣٥٣
-أنواع مواد القضايا وتلازمها	٣٥٥
٢- القضية الحملية العارية عن العدول والتحصيل والجهة وأقسامها	٣٥٧
٣-القضايا المنحرفة وأنواعها وإضافة السنوسي منحرفات جديدة	٣٥٩
-ضابط معرفة الصدق والكذب في المنحرفات والجديد الذي أتى به السنوسي	٣٦١
-القضايا المنحرفة واكتشاف السنوسي لنظرية كم المحمول	٣٦٤
٤-القضيتان الخارجية والحقيقية والفرق بينهما وما يربطهما من علاقات	٣٦٧
٥- القضية الذهنية	٣٧٠
-السور وأنواعه	٣٧٢
-العدول والتحصيل في القضايا	٣٧٥
-مكانة الموضوع في المحصلة والمعدولة	٣٧٧
المبحث ؟؟؟؟نقسام الشرطية إلى مخصوصة وغير مخصوصة وسورها وأنواعه	٣٨١
المبحث الرابع: أحكام القضايا	٣٨٣
أولاً: التناقض	٣٨٣

-ضابط إيجاب النتيجة وكليتها في كل شكل	٤٣٩
❁ الشكل الثاني وشروط إنتاجه وضروبه المنتجة	٤٣٩
-بيان إنتاج الضروب المنتجة من الشكلين الثاني والثالث	٤٤٠
❁ الشكل الثالث وشروط إنتاجه وضروبه المنتجة وبيانها ومخالفة السنوسي لعامة المناطقة في ترتيبها .	٤٤٣
❁ الشكل الرابع مصدره وشروط إنتاجه وضروبه المنتجة وبيانها	٤٤٦
-المختلطات من الأشكال	٤٥٣
٢- القياس الاقتراني الشرطي	٤٥٣
أ- القياس الاقتراني المؤلف من المنفصلات والجزء فيه تام	٤٥٤
-أقسام المنفصلتين اللتين يتركب منها القياس	٤٥٦
ب- القياس الاقتراني المؤلف من المتصلة والمنفصلة والجزء فيه تام	٤٦٣
المبحث الثاني : القياس الاستثنائي	٤٧١
-أقسامه	٤٧٢
١- القياس الاستثنائي المتصل وشروط إنتاجه	٤٧٣
٢- أقسام المنفصلة في القياس الاستثنائي وشروط كل قسم	٤٧٤
الفصل السادس: الصناعات الخمس	٤٧٦
أ- البرهان	٤٧٨
❁ أقسام اليقين	٤٧٩
❁ أقسام البرهان	٤٨١
٢-الجدل	٤٨٢
٣- الخطابة	٤٨٣
٤- الشعر	٤٨٤
٥- المغالطة	٤٨٤

- وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق	٤٩١
- منهج التحقيق	٤٩٨
- تحقيق نسبة الكتاب إلى السنوسي	٤٩٩
نص تحقيق شرح السنوسي لمختصره في المنطق	٥٠٠
المدخل	٥٠٠
- مباحث الالفاظ	٥٠٩
- مبادئ التصورات أو مبادئ التعريفات	٥٣٤
- مقاصد التصورات	٥٥٠
- مبادئ التصديقات أو مبادئ الحجج	٥٥٧
- مقاصد التصديقات	٦٧٧
ثبت المصطلحات بالعربية والانجليزية والفرنسية	٧٦١
فهرست الكتاب	٧٧٥
فهرست الأعلام	٧٧٦
فهرست الآيات	٧٧٨
فهرست الأحاديث وتخريجها	٧٧٩
فهرست المراجع	٧٨٠
فهرست الموضوعات	٧٩٣